

الرجل والمرأة في الإسلام

تأليف

الدكتور الحاج محمد دوصيفي

بعناية

بسام عبد الوهاب الجبالي

المركز الإسلامي
للطباعة والنشر

دار ابن حزم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠١٤

١٠١٤

الْحَجَّاءُ وَالْمَرْأَةُ فِي الْإِسْلَامِ

تأليف

الدكتور الحاج محمد وصفي

بمناية

بسام عبد الوهاب الحجابي

دار ابن خزم

بمناية

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

AL-JAFFAN & AL-JABI

Printers - Publishers

دار الجفان والجابي

الطابعون والنشر

عنوان المراسلة :
Correspondence - Address :
JAFFAN TRADERS P.O.Box : 4170 Limassol - Cyprus
Telex : 4963 JAFFAN Cy. Fax : 357 - 5 - 341160 , Phone : (05) 375345

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب. ٦٣٦٦ / ١٤ - تلفون : ٧٠١٩٧٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الناشر

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ترجمة المؤلف:

ولد الدكتور الطيب الحاج محمد وصفي ابن المهندس محمد بك وصفي في ٢٩ نوفمبر/ تشرين الآخر ١٩٠٨ م؛ وتوفي يوم الأحد الواقع في ٣٠ مارس/ آذار ١٩٦٩ م في القاهرة.

أمضى حياته العلمية في مثابرة وإصرار وانكباب على البحث والكشف عن القيم الحقيقية للدين الإسلامي، بل تميّزت أبحاثه إما بإضافة جديدة أو إبراز معنى. واهتمّ بكلّ ما له علاقة بالمجتمع والأسرة، وخاصة من الزاوية الطبية، وعلاقة الطب بأحكام الإسلام.

شغل في حياته عدة مناصب، منها:

- مدرّس بكلية الطب البشري عقب تخرجه منها.
- مدير لمعمل (مختبر، مخبر) مستشفى الجلاء للأطفال.
- مدير الشؤون الدينية بالأمانة العامة للاتحاد الاشتراكي.
- عضو لجنة الخبراء بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
- أسس جمعية أنصار الحج.
- ساهم في سبيل إنشاء جماعة أدباء العروبة.

مؤلفاته :

- «الارتباط الزمني والعقائدي بين الأنبياء والرسل» طبع عام ١٣٨٥ هـ = ١٩٦٥ م .

- «الإسلام والطب» طبعه أولاً تحت هذا الاسم عام ١٣٥٩ هـ = ١٩٤٠ م، ثم زاد عليه أربع مباحث، وبدل اسمه إلى «القرآن والطب» وطبعه عام ١٣٨٠ هـ = ١٩٦٠ م .

- «الرجل والمرأة في الإسلام» طبع عام ١٣٦٢ هـ = ١٩٤٣ م .

- «المسيح والتثليث» طبع عام ١٣٥٥ هـ = ١٩٣٧ م .

وهذه الكتب الأربعة يعاد طبعها لدى الجفان والجابي للطباعة والنشر، ليماسول، قبرص .

وله كتب أخرى أشار إليها، ولم أطلع عليها، ولم أعثر على أي إشارة تفيد أنها مطبوعة :

- «الاشتراكية الإسلامية» .

- «البخاري في الميزان» .

- «تفسير للقرآن الكريم» .

- «حياة الإنسان» .

- «الفصل في الناسخ والمنسوخ» .

- «القرآن والصيام» .

- «القرآن وعلم المينورولوجيا والجغرافية الطبيعية» .

- «القرآن ونشأة الكون وفناؤه» .

- « لا إلغاء في أحكام الشريعة ».

بالإضافة لمجموعة كبيرة من المقالات مبثوثة في مختلف المجالات والصحف.

* * *

هذا الكتاب :

يَعْرِضُ هذا الكتابُ للفروق الجسْمِيَّة والعَقْلِيَّة والنفسِيَّة بين الرجل والمرأة، ثم يتطَرَّقُ لما يَغْتَرِي كلاً منهما من شذوِذٍ فيخرِجُهُ عن التكوين الطبيعي، وَيُبَيِّنُ الوسائلَ التي اتَّخَذَهَا الإسلامُ لتربيةِ الفَرْدِ تربيةً صحيحةً حتى تحميه من الشذوذ.

ويتكلَّمُ عن الزَّوْجِ في الإسلام: عن فرضِيَّة النكاح، ومسألة العزوبة، وترغيب الدين في النسل، وعن كلِّ ما يتعلَّقُ بالخطوبة وبِعَقْدِ النكاح.

ثم يدرسُ العَلاقَةَ الخاصَّةَ بين الزوجين كما جاء بها الإسلام، فيرشِدُ العائِلَةَ إلى طريق السعادة، فيتحدَّثُ عن الغيرةِ والتزوينِ وما يَخْرُجُ منه وعن الحياءِ والدلالِ والتمتُّعِ والصَّدِّ، وملاعبة الرجل لزوجته والمداعبة والجماع وعن الترغيب فيه وأنواعه وحكم الاستمتاع أثناء الحيض، وحكمة الغسل بعد الاتصال الجنسي، وعن احترام الزوجين لِبَعْضِهِمَا.

ويتعرِّضُ أيضاً لتحسين النسل وتحديدده، ومنع الحمل، وحكمة الأحكام الإسلامية التي تتعلَّقُ بالزواج بين الأقارب والرضاعة.

فَيُعَلِّمُ من خلال قراءة هذا الكتاب عظمة الإسلام الذي أعَدَّ مَتَبِعَهُ ليكون سليم الجسم صحيحاً، فيغدو صالحاً للزواج، مُهَيِّئاً لقبول الإمدادات العقلية الطيبة، والمزايا النفسية السامية.

ولا يفوتني التنبيه على أن في الكتاب أشياء ترجع لعدم تخصص مؤلفه بالأمور الفقهية، مثل قوله بـ «فرضية الزواج» أو نقله لبعض الأحكام الغربية التي انفرد بها بعض الفقهاء مثل حق الخاطب برؤية جميع بدن المخطوبة، وغيرها من الأحكام التي لا تخفى على المتخصص.

هذه الطبعة:

اعتمدت كأفضل لهذه الطبعة الطبعة الأولى لهذا الكتاب التي نُشِرَتْ عام ١٣٦٢ هـ = ١٩٤٣ م، فزِدْتُهَا ضَبْطاً وتفصيلاً، وجعلتُ تخريج الآيات القرآنية في متن الكتاب بعد الآية مباشرة؛ وسَعَيْتُ أَنْ أَوْصِلَ الْكِتَابَ بِصُورَةٍ مُشْرِقَةٍ وميسرة.

* * *

وفي الختام، أرجو الله سبحانه وتعالى أن يُيسِّرَ لنا الخير، وَيَسْتَعْمِلَنَا صالحاً، وَأَنْ يَغْفِرَ لنا ولوالدينا ولكلِّ مَنْ له حقٌّ علينا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

بسام عبد الوهاب الجابي

دمشق في ٢٥/٤/١٩٩٦

أهدي كتابي

إلى

محمد رسول الله ﷺ.

محمد وصفي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة :

دعانا إلى تأليف هذا الكتاب ما رأيناه من دقّة التشريع الإسلامي في كل ما له علاقة بالأسرة، وعنايته الفائقة بالزواج، وتنظيمه المُحْكَم للعلاقة بين القرينين، وشموله التام لما يسمونه اليوم علم فلسفة التناسليات، وتناوله لدقائق العلاقة الجنسية بين القرينين .

وقد بادرنّا بنشر هذا المؤلف لعدم وجود كتب تبحث هذه الناحية من نواحي التشريع الإسلامي، ولِقصر إدراك علماء العصر الحديث لما في الإسلام من شمول لمختلف العلوم والفنون، ولتن بَرَز العَرَبُ في الحديد والنار، فقد سادَ الشرق بالهداية والنور، والله تعالى يقول: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي إِلَى اللَّهِ مِنَ أَحْسَنِ مَظَاهِرِهِ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [١٦] سورة المائدة/ الآيتان: ١٥ و ١٦ .

ولقد بدأنا هذا الكتاب بشرح الفَرْقِ بين الرجل والمرأة، مبينين الاختلافات التشريحية، والاختلافات في الوظائف العضوية المترتبة على ذلك، وما يتبع هذا من الاختلافات العقلية والنفسية، مُبَيِّنِينَ كيف وضع الدينُ مَبْدَأً وجوب توزيع الأعمال، وحدد لكل جنس المجال الذي يَسَعَى فيه، ناشِداً صلاح الأسرة ومنظماً لحال المجتمع .

وهذا المبحث له أهميّة خاصّة من حيث إثبات الصفات الطبيعية

للرجل والمرأة، مما لا يدع مجالاً للشك في كون الرجل مجاله الحياة العامة، وأن المرأة مكانها البيت، وذلك حتى يتاح للأسرة النهوض بأغبياء الحياة، والكفاح لصالح المجتمع الإنساني.

وأردنا بالمبحث الثاني أن نبيّن الشواذ من الجنسين، ليسهل فهم ما يرمي إليه الإسلام من معنى الدّعوة إلى الزواج الصالح، فالبلهاء والمصابون بالأمراض النفسية الجنسية، كالزناة ومذمبي الخمر وعشاق الجنس وغيرهم يبرأ منهم الإسلام، ولا يعينهم الدين عند الكلام عن الخطوبة مثلاً، أو عند الكلام على تحريم تحديد النسل وغيرها، وهكذا سهّل علينا هذان المبحثان فهم معنى الزواج في الإسلام، وحقيقة أغراضه ومراميه.

وقبل تناوّلنا موضوع الزواج، بيّنا في المبحث الثالث كيف أن الإسلام لم يدع الفرد للزواج إلا وقد أعدّه إعداداً صحيحاً ليكون عضواً صالحاً في العائلة، مجهّزاً بالصفات المختلفة التي تؤهله للنهوض بها، مبيّن شتى طرق الإعدادات الصحية، والعلمية، والعقلية، والأخلاقية، والنفسية.

وبيّنا في المبحث الرابع كيف أن الإسلام مع إعداده الفرد للزواج، أحاط العائلة بسياج منيع من الحفظ والوقاية، فوضع القانون الذي ينظمها، وسنّ التشريع الذي يحميها من دُعاة الفساد، ويمكن من ضرب أعناق الملوثين من الجنسين.

وجعلنا المبحث الخامس في الزواج، ولم نغرّ بالتفصيلات الفقهية، إذ أن لها كتبها الخاصة، ولكننا بحثنا مختلف النواحي التي رأيناها هامةً فيه، كفرضية الزواج، وموضوع العزوبة، والترغيب في

النسل، والخطوبة؛ ثم ذكرنا بعد ذلك ما وجدناه ذا أهمية خاصة في عقد النكاح.

وعقبنا على ذلك بالمبحث الخامس شارحين ما ذكره الإسلام في العلاقة الجنسية بين الزَّوْجَيْنِ، مبينين - كما قدّمنا - كيف انفراد الإسلام بوضع أساس علم فلسفة التناسليات، وكيف ذكر من غوامض هذا العلم ما يوطدُ العلاقة بين القريبتين، ويضمّن سلامة الأسرة ورقيها، مثبتين أنّ الإسلام سبق علماء أوروبا بثلاثة عشر قرناً بتوضيحه هذه الصلة، ولقد ذكرنا شيئاً مما جاء في الإسلام عن الحبِّ، والغيرة، والتزيين، والحياء، والدلال، والتمتع والصدّ، وملاعبة الرجل لامرأته، إلى غير ذلك ممّا تجده مفصلاً في هذا المبحث.

وانتقلنا بعد ذلك إلى المبحث السابع في بحث مسألة زواج الأقارب، وبيّنا كيف وضع الدين الحد الأدنى لذلك الزواج، وذكرنا مقصده من هذا التّحريم، ثم بحثنا مسألة نكاح أبناء الأعمام وأبناء الخالات، وانتقلنا إلى بيان حكمة تحريم ما يحرم بالرضاع، وبيّنا خطورة زواج نساء الآباء وحلائل الأبناء وأمّهات النساء، وذكرنا الحكمة في تحريم الجمع بين الأختين أو المرأة وعمتها أو المرأة وخالتها، ثم انتقلنا إلى سبب تحريم نكاح الربائب من بنات النساء.

وقصّرنا المبحث الثامن على ما جاء في الإسلام لتحسين النسل، وذكرنا كيف أرشد الدين أنّ ينشد طالب الزواج أو طالبته في القرين الجمال، والدين، والأخلاق الطيبة، والصحة البدنية، والخلو من الآفات الوراثية، والوجود في البيئة الصالحة.

وجعلنا المبحث الذي يليه في بحث موضوع تحديد النسل، مبينين العوامل الطبيعية التي تعمل على إزهاق أرواح البشر، ذاكرين

فساد العوامل الوضعية التي تناقض السنن الكونية، مشيرين إلى الأضرار الجسيمة التي تنجم عن وسائل منع الحمل وجرائم الإجهاض. وبيئاً أن الإسلام لم يرغب في النسل ويثنه عن تحديده، إلا وقد أبعد الصوَر المشوّهة من معاني الرجولة والأنوثة، ونبّه إلى الوسائل التي تكفل السعادة الزوجية: كتحريم نكاح الأخوات والعمّات والخالات، وكحثه على تحسين النسل، والعناية بانتخاب الزوجين الصالحين اللذين يُنجبان النسلَ الصالح، الذي يُكوّن الأمة العظيمة التي عناها الله تعالى قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١١٠].

وحَفَنّا الكتابَ بموضوع الرضاعة وعلاقتها بالأم والطفل، وذكرنا حِكْمَةَ الإسلام في تحديد الحد الأقصى لزمان الرضاعة.

وقد سرّنا في تأليف هذا الكتاب على نَمَطٍ خاص، فتوسّعنا حين رأينا التوسّع لازماً، واختصرنا حين وجدنا الفائدة في ذلك ولم نر داعياً إلى تكرار ما ذكرناه في مؤلفنا «القرآن والطب» مما يتعلق بالأسرة، كالطلاق وتعدّد الزوجات واللواط والخمر والمحيض وغيرها، إذ لا نراه عسيراً على القارئ إذا أراد أن يرجع إلى ذلك هنالك.

ولم نُعَنَ بِذِكْرِ المراجع في آخر الكتاب، لأنّ أهمّ هذه المراجع هي القرآن الكريم، وشتى كتب السنة، وكتب التفسير، وكتب الفقه، وما يطول ذكره من مختلف كتب الطب والأدب والأخلاق والنفوس والاجتماع وفلسفة التناسليات وعلوم الحياة والوراثة وغيرها مما له صلة بهذا الموضوع المتشعب النواحي الممتد الأطراف.

ولقد حرصنا في هذا المؤلف أن نذكر رقم الآية التي نستشهد

بها، وسورتها، وأن نذكر رواية الحديث، وقد تقتصر بعض الأحيان على راوٍ واحد، وقد يكون للحديث جملة رواة.

ولم نر بأساً أن نستعين في بعض الأحيان بالصورة حين نرى الحاجة ماسةً إلى ذلك، لتقريب الكلام إلى ذهن القارئ، وحينئذ نكتفي بإشارة وجيزة.

وقد اختصرنا في دليل مباحث الكتاب، وحذفنا بعض العناوين الفرعية، حتى لا يطول الدليل أكثر من اللازم.

فنرجو أن نكون قد وفقنا في هذا الكتاب وخدمنا هذه الناحية من نواحي التشريع الإسلامي، ونرجو أن يكون الله قد هدانا إلى إظهار حكم ما يرمى إليه الدين فيما أباح أو حرّم، وما هذا المؤلف إلا تحليلٌ للآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي لها علاقة بالأسرة والزواج، والله تعالى يقول: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ بِحَوْلِ بَيْتِ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾ [٨ سورة الأنفال/ الآيتان: ٢٤ و ٢٥].

الدكتور

الحاج محمد وصفي

المبحث الأول

الفرق بين الرّجل والمرأة

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى...﴾ [٤٩] سورة الحجرات/ الآية: ١٣] وقال: ﴿وَأَنْتُمْ خَلَقَ الذَّرِّيَّتَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ [٥٣ سورة النجم/ الآية: ٤٥] وقال: ﴿... وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ٣٦].

مقدمة:

وهكذا شاء الله سبحانه وتعالى أن يخلق البَشَر من جنسين مختلفين ليُضْبِحَا أداة للتوالد، ووسيلة لانتشار النسل، ولقد ميّز كلا منهما بمميزات خاصة، ومنح كل جنس صفات مغايرة، توهله لما يقوم به نحو المجتمع الإنساني من وظائف قرّضها الله، وقضت بها حكّمته في خلقه. وجعل للرّجل حدوداً خاصة لا يتعداها، ورسم للمرأة المجال الذي تسعى فيه. ثم أمرهما بالتعاون على تذليل عقبات الحياة، والتكاتف لتنفيذ ما قضى به الخالق، والتأزر لأداء الواجبات الإنسانية التي من أجلها عمّرا هذا العالم، واتّخذا البسيطة ميداناً لجهودهما وأعمالهما، والله تعالى يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ﴾ [٤٩ سورة الحجرات/ الآية: ١٣].

فالرّجل والمرأة بذلك متممان للوحدة الإنسانية، يكمل كل منهما

الآخر، ويسدُّ أحدَ الطَّرْفَيْنِ ما في الطرف الآخر من تَقْصُر، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ»^(١) وستُنْبِثُ إِنْ شَاءَ اللّهُ في هذا المبحث فسادَ رأيِ كُلِّ مَنْ يقول بوجود المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة العامّة، أو إمكان مزاحمة المرأة للرجل في الأعمال التي تناسبُ قوَّةَ الرُّجُلِ العضليّة، ومزاياه العقلية والنفسية، أو أن الرُّجُلِ يستطيع أن يزاخَمَ المرأة في بَيْتِهَا، أو يستغني عنها في تربية عيالها، قال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ مَقْدِيرًا﴾ [سورة الفرقان/ الآية: ٢].

وستَقْتَصِرُ في هذا المبحث على ذِكْرِ أهمِّ الاختلافات المتباينة والفروق العامة التي تَفْصِلُ بين الجنسين، متناولين شَتَى المميّزات التشريحية، والوظيفية العضوية، والفروق العقلية والنفسية، مع الاختلافات المترتبة على ذلك في الوظيفة الاجتماعية.

الاختلافات التشريحية

يختلف الرجلُ اختلافاً بيّناً عن المرأة، في تركيب جسمه، وفي كلِّ ما يتعلَّقُ بِخَلْقِهِ، وليس هذا الاختلاف قاصراً على الأعضاء التناسلية الأولى فحسب، كالمَبْيُضِينَ والرَّجِمِ والمِهْبَلِ وملحقاتها في المرأة، والأنثيين والعضو التناسلي وملحقاتها في الرُّجُلِ، بل إنَّ هذا الاختلاف يشملُ كذلك الأعضاء التناسلية الثانوية التي تتناوَلُ المَظْهَرَ العامَّ لِكُلِّ من الجنسين، وهذا المظهر العام هو الناشيء عن التناسق الجنسي ونسبة التركيب الجسماني، بما في ذلك الاختلافات التي ستظهر في غضون هذا البحث.

(١) رواه أحمد ابن حنبل وأبو داود والترمذي عن عائشة، والبزار عن أنس.

أ - الاختلافات في الهيكل العظمي

١ - الجمجمة:

فجمجمة الرُّجُلْ أَكْبَرُ حَجْمًا^(١) وَأثْقَلُ وَزناً^(٢) من جمجمة المرأة، وجدرها أرق، وَحَزْفُ العظام ومواقع ادِّغَام العَضَلَات أَقْلَ وضوحاً. وقرنةُ الحَاجِبَيْنِ والأقواسُ الهذبيةُ والنتوءاتُ الحلميةُ وما يقابلها من جيوب هوائية أصغرُ كذلك في المرأة.

وفي الأثنى تكون حافةُ الحجاج العليا حادة، والجبهة رأسية، والنتوءات الجبهية والجدارية بارزة، والقبوة مفلطحة لدرجة ما، ومحيط الوجه أكثر استدارةً، وعظامُ الوجهِ أسلس. ولعل من أظهر الخلافات صغر المسافة بين فتحتي العينين.

وأَسنانُ المرأة أصغر من أسنان الرجل، ولكن عرض سنِّها القاطعين أكبر^(٣)، والفك الأسفل عند النساء أقل وزناً منه عند الرجل، فيزن عند المرأة ٦٣ غراماً وعند الرجل ٨٠ غراماً.

وعلى وجه عام فوجه جمجمة المرأة يشبه وجوه الأطفال^(٤).

(١) يقل حجم جمجمة المرأة بنحو العشر، ويتبع ذلك حجم فراغ الجمجمة. وقد وجد أن حجم فراغ الجمجمة تختلف نسبه باختلاف الممالك، فحجم فراغ جمجمة المرأة الأسترالية الأصل يقل عن مثله في الأسترالي ٣٧ سم^٣، والصينية تقل ٥٩ سم^٣، والزنجية ٩٩ سم^٣، والهندية ١٢٢ سم^٣، والأسكيمية ١٤٩ سم^٣، والألمانية ١٦٠ سم^٣، والإنكليزية ٢٠٤ سم^٣.

(٢) خفة وزن جمجمة المرأة يرجع إلى كون العظام المسطحة في الجمجمة رقيقة جداً في وسطها.

(٣) نسبة عرض السنين القاطعين عند البنات ١٣٣٪ من عرضها عند الأولاد، ونسبه عند النساء ٨٨ إلى ٨٣ عند الرجال.

(٤) وسبب هذا أن نشاط المخ عند الرجال يستدعي نشاط عضلات الوجه للتعبير عما يدور في المخ من أفكار، ولذلك تظهر ارتفاعات بارزة على سطح جمجمة الرجل عند اتصال العضلات بعظام الوجه أكثر مما تظهر على جمجمة المرأة.

٢ - القفص الصدري :

وصدر المرأة أقصر وأقل^(١) سعةً واستدارةً وبروزاً من صدر الرجل، كما أنه أضيق من أسفل، وهذا ما يسبب رفع خصر المرأة. وضلع المرأة العليا أكثر تحركاً، ولذلك تسمح بتمدد أكبر للجزء العلوي من صدرها.

٣ - العمود الفقري :

والعمود الفقري عند المرأة أقل طولاً، وفقراته أخف وزناً. والقسم القطني منه أطول من مثله عند الرجل، وأكثر انحناءً. وهذا هو الذي يجعل خصر المرأة نحيلاً متقوساً. وأما الرجل فمستقيم القامة. وعجز المرأة أعرض وأقصر من عجز الرجل.

٤ - عظام الأطراف :

وعظام الأطراف كذلك في المرأة أخف وزناً، وأقل طولاً^(٢)، والرجل على وجه عام أطول من المرأة، وأثقل منها وزناً، وعظمة

(١) القفص أقصر عند المرأة، وحده الأعلى موازٍ لأسفل جسم ثالث فقرة من فقرات الصدر، على حين يوازي في الذكر أسفل جسم الفقرة الثانية.

(٢) إذا فرضنا أن ذكراً وأنثى طولهما واحد مثلاً، وهو ١٥٢ سم، وجدنا طول أطرافهما بالمليمتر على حسب جدول الأطوال لرولية كما يلي:

عظم الفخذ	القصبة	الشيطة	عظم العضد	الكعبرة	الزند
٤١٥	٣٣٤	٣٢٩	٢٩٨	٢٢٣	٢٣٣
٤٠٩	٣٢٩	٣٢٥	٢٩٢	٢١٣	٢٢٩

وإذا كان طولها ١٧٠ سم، كانت أطوال الأطراف على الترتيب المتقدم كما يأتي:

٤٦٢	٣٧٣	٣٦٩	٣٣٥	٢٤٦	٢٦٤
٤٥٣	٣٦٩	٣٦٥	٣٢٧	٢٣٢	٢٥٣

الفخذ في المرأة أكثر مَيْلاً منها عند الرجل لزيادة عرض حوضها .

٥ - عظام الحوض :

١ - عظام الحوض في الأنثى أخف وأملس . وأثار التصاق العضلات بها أقل وضوحاً . كما هو الحال في سائر أجزاء الهيكل .

٢ - موضع عظمتي الحَرْقَفَتَيْنِ رأسي أكثر منه في الذكور .

٣ - المسافة بين عرف عظمتي الحَرْقَفَتَيْنِ أقل في الإناث منها في الذكور .

٤ - الشوكتان العليان للمرفقين أكثر تباعداً بعضهما عن بعض .

٥ - الحفرة الحَرْقَفِيَّة في الإناث قليلة العمق .

٦ - استدارة عرف عظمتي الحَرْقَفَتَيْنِ في الإناث ليست ظاهرة .

٧ - بروز مَفْصَلِي الفَخْذَيْنِ بسبب المميّزات لعظمتي الحَرْقَفَتَيْنِ .

٨ - فتحة الحوض العليا الصغرى أوسع في الإناث ومستديرة تقريباً ، على حين تراها في الذكور قلبية الشكل .

٩ - تجويف الحَوْض في الأنثى أعرض وأقل عمقاً ، لأن العَجَز أقصر وأعرض في الأنثى ممّا هو في الذكّر ، وهو مستقيم في جزئه العلوي . وعمق الارتفاق العاني والمسافة بين التوءنين العانيين في الأنثى أكبر ، وكذلك فجوة العصب الِوزكي أوسع ، وأقل عمقاً . وكذلك شوكتا العظم الِوزكي لا تبرزان إلى الداخل بدرجة بروزهما في الذكور .

١٠ - والفتحة السفلية للحوض أوسع في الأنثى ، لأن القوس العاني أوسع وأكثر استدارة ، وهو في الذكّر أحد ، واتساعه أقل من زاوية قائمة . وتواء العظم الِوزكي أكثر انقلاباً للخارج ، والمُضغص أكثر تحركاً منه في الذكّر .

١١ - وحوض الذكر له مميّز جنسي واحد، وهو أن حافة القوس العاني أكثر انقباضاً بسبب الحجم الكبير لساقي القضيب .

١٢ - التجويفان الحَرْقَفِيَّانِ المُسْتَدِيرَانِ لعظم الوِرْكَائِيْنِ أصغر في الإناث، وهما متباعدان، واتجاههما إلى الأمام، ولذا كان قطر هذا التجويف المستعرض أكثر من البعد ما بين الحافة الأمامية والارتفاق العاني، ولكن هذين البعدين في الذكور متساويان تقريباً.

١٣ - الثُقْبُ الوِرْكَائِيُّ ثلاثي الشكل في الإناث، أصغر عندهم، وهو يبضي الشكل في الذكور .

١٤ - الشق الحَرْقَفِيُّ الأَدْنِيُّ الشَّكْلُ يشاهدُ دائماً في عظم الحَرْقَفَةِ للأُنثَى .

١٥ - والسطح الأَدْنِيُّ لِلعُجْزِ في الأُنثَى يقتصر على الفقرتين العُجْزِيَّتَيْنِ الأولى والثانية، ويمتدُّ في الذَّكَرِ عادةً إلى منتصف الفقرة الثالثة .

وبجانب هذا، فعظام المرأة على وجه العموم أرق وأضعف، وأقلّ صلابةً واحتمالاً من عظام الرجل . وهو ما يشيرُ إليه رسولُ الله ﷺ في قوله: «يَا أُنْجِشَةُ! رُؤَيْدُكَ سَوَّكَ بِالقَوَارِيرِ»^(١) والقوارير جمع قارورة، سُمِّيَتْ بذلك لاستقرار الشراب فيها، ومعنى الحديث الشريف: لا تسرع السَيْرَ بالنساء في سفرك حال سوقك للإبل، ثلثا يبضي ذلك إلى السقوط، وهُنَّ لضعف بَنِيَّتِهِنَّ، ورِقَّةِ عظامهِنَّ، كالقوارير، يسرع إليها الكسر .

(١) أنجشة: مولى للنبي ﷺ، كان حادياً له . وهذا الحديث متفق عليه .

ب - الاختلاف في العضلات

وعضلات الرجل على وجوه أقوى من عضلات المرأة، وتحتوي عضلات المرأة سائلاً مائياً أكثر مما تحتويه عضلات الرجل. ولذلك تجد عضلات المرأة رخوة، وتشبه إلى حد بعيد عضلات الأطفال. ولا يهم المرأة ضعف عضلاتها ما دامت تستعمل عضلات الرجل لحمايتها، وللقيام بأمور معاشها، وللسعي لجلب الرزق لها ولعيالها، واللّه تعالى يقول: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٤].

وتجد عضلات المرأة التي بين الأضلاع قليلة النمو، ويزيد فيها النسيج الخليوي والدهني، وتقدر كمية العضلات عند المرأة بنحو ٣٥,٨٪ من كل جسمها، وتبلغ في الرجل ٤١,٨٪ من جسمه.

ج - الاختلاف في مقدار الدهن وتوزيعه

وكمية الدهن في المرأة أوفر منها عند الرجل، إذ تجد نسبته في جسمها ٢٨,٢٪ ونسبته عند الرجل ١٨,٢٪. وتجد في المرأة ثلاثة أجزاء من بدنها يظهر فيها الامتلاء الدهني واضحاً، وهي الصدر والعجز والفخذان. وفي سائر أجزاء بدنها ترى عضلاتها الرخوة محوطة بالدهن، مما يجعل شكلها مستديراً. وأما عضلات الرجل فنراها بارزة لا يخفيها ما يغطيها من دهن قليل، وهذا ما يساعد على ظهور رؤوس العظام وبروزها عند الرجل.

د - الاختلاف في الجلد والشعر

وجلد المرأة أكثر نعومة، وأقل سمكاً، وأفتح لوناً^(١)، وأشد

(١) ما عدا الجلد الأسود.

إحساساً وتأثراً بالمؤثرات الجوية، كالحرّ والبرّد، من جلدِ الرُّجُل.

والشعرُ الذي ينبثُ على جلد الرجل أطولُ ممّا يكونُ على جلد المرأة. ويزيد طولُهُ في أجزاء كثيرةٍ من جسمه، وخاصّةً الصُّدْرُ والدُّقْنُ ومكان الشَّارِبِ. والشَّعْرُ النابت من السطح الخلفي لوتِدَةِ الأذن، يصبح أطول في الرجل بعد تجاوز السنِّ المتوسطة من العمر. وشَعْرُ رأسِ المرأة أطولُ من شَعْرِ رأسِ الرُّجُلِ. وفي المرأة يكادُ الشَّعْرُ يَقْتَصِرُ على إبْطِينِهَا وعائِيهَا، وهنالك فرقٌ بين شعر عانةِ المرأة والرُّجُلِ، فشَعْرُ عانةِ المرأة أطولُ من شعر عانة الرجل وأكثر، وأشدُّ تَلَصُّقاً، وقد وُجِدَ أن متوسِّطَ سمك شعر عانةِ المرأة هو ٠,١٥ من المليمتر، يقابله في الذكر ٠,١١ من المليمتر. وقد ينمو للمرأة بعد سنِّ اليأسِ بعضُ شَعْرِ الدَّقْنِ والشَّارِبِ.

هـ - الاختلاف في القلب وأنابيه

وقلب الرجل أكبرُ حجماً من قلبِ المرأة، وأثقلُ وزناً، إذ يبلغ ثقله في الرجل من ٢٨٠ إلى ٣٤٠ غراماً وفي المرأة من ٢٣٠ إلى ٢٨٠ غراماً. ويزيد القلبُ في الحجم والثقل إلى سنِّ متأخرةٍ من سني الحياة، ويلاحظ أن هذه الزيادة أكثر وضوحاً في الرجال منها في النساء.

وشرايين الرجل وأوردته أوسع منها عند المرأة، وحوائِطُها أسمك من حوائِطِ أوعية المرأة.

و - الاختلاف في الحنجرة

وحنجرة المرأة أصغر من حنجرة الرجل وأقلُّ تصلباً، وإذا نظرت إلى رقبة الرجل وجدت الجزء المسمى: تفاحة آدم، من عظام الحنجرة ظاهراً، وأما في المرأة فالبروز الذي تراه في رقبتها من أمام يرجع إلى بروز الغدة الدرقية. وهو ما يعطي رقبة المرأة منظرًا جميلاً.

وكذلك تختلف أوتار الصوت الموجودة في حَنجَرَة المرأة عنها في الرجل، وعلى هذا يظهر الاختلاف بين صوتي الجنسين؛ وسأوضح ذلك عند الكلام في الاختلافات الوظيفية العضوية.

ز - الاختلاف الناشئ عن اختلاف الجهازين التناسليين

وهناك اختلافات كثيرة ناجمة عن اختلاف الجهازين التناسليين للرجل والمرأة، كَقَبْل الرجل الذي يقابله بَطْر المرأة، وكالصَّفْن الذي يقابله شُفْرًا الأُنثى، إلى غير ذلك من الفروق بين أعضاء التناسل المختلفة.

ومن الاختلافات المترتبة على توزيع أعضاء التناسل، كبر سعة (الحلقة الفخذية) في المرأة، الناجم عن زيادة عرض حَوْضِهَا، وصغر الأوعية الوَرِكِيَّة، وكطول مجرى البَوْل، إذ يبلغ طوله في الذَّكَر من ٨ - ١٠ بوصات، وفي المرأة من ١ - ١,٥ بوصة، إلى غير ذلك من الاختلافات في توزيع الأوردة والشرايين في الجنسين، الناشئة عن اختلاف الحوضين والأعضاء التناسلية فيهما.

ح - الاختلاف في الجهاز العصبي

ويختلف الجهاز العصبي في الجنسين اختلافاً ظاهراً، فإذا ما أخذنا أهمَّ جزءٍ فيه، وهو المُخ، وجدناه أكبر في الرجل، وأثقل وزناً، وقد جُمعت أبحاثٌ لبعض العلماء تتلخَّص في أن مُخَّ المرأة، وما بين سن العشرين والستين، يقلُّ عن مُخَّ الرجل في نفس هذه السن، بمقدار يتراوح بين ١٢٦ و ١٦٤ غراماً. ويقل وزن مُخَّ المرأة، ما بين الستين والتسعين بمقدار يتراوح بين ١٢٣ و ١٥٨ غراماً من وزن مُخَّ الرجل في نفس السن.

وفي الجنين (الذكر) الذي يبلغ طوله ٢٦٤ مليمتراً، ويزن ٣٦٢

غراماً، تجد وزن مخه ٣٢ غراماً. والذي يبلغ طوله ٢٥٦ مليمتراً،
ويزن ٣٣٠ غراماً، يبلغ وزن مخه ٣٠ غراماً.

والجنين الذي يبلغ طوله ٤٠٠ مليمتراً ذكراً أو أنثى، يزن إذا كان
ذكراً ١١٨٥ غراماً، وإذا كان أنثى ١١٨٨ غراماً، ويزن مخ الذكر ١٧٥
غراماً، ويزن مخ الأنثى ١٦٥ غراماً.

ووجد - بجانب ذلك - فرق كبير بين مَخَّ الطفل والطفلة بعد
الولادة، ولوحظ أنّ مَخَّ الطفلة ينقص في وزنه عن مَخَّ الطفل بمقدار
٤٦ غراماً، ووجد أيضاً أن جميع الأبعاد التي تتبع مقياس أطوال المَخَّ
أقصر عند الطفلة منها عند الطفل بمسافة ٥ مليمترات و ٩ مليمترات.

والاختلافات ليست قاصرة على الفرق بين وزن مَخَّ الجنسين
وحجمهما، بل هنالك اختلافات أخرى ظاهرة في شكل المَخَّ:
فالتعاريج والانخفاضات والارتفاعات التي على سطح مَخَّ الطفل متعدّدة
وأكثر كثرة واضحة مما هي عند الطفلة. ويظهر هذا الاختلاف كذلك
جلياً في مَخِّي الرجل والمرأة. وعلى وجه عامّ، فَمَخَّ المرأة أبسط في
تركيبه عن مَخَّ الرجل.

وللتعاريج المذكورة علاقة مميزة لأنواع المَخَّ الراقى، فكلّما
تعدّدت وكثرت كان نوع المَخَّ أرقى. ولذلك نجد التعاريج قليلة نسبياً
عند القردة، وأكثر عند الإنسان.

والمادة الرمادية، وهي التي تكثر في المَخَّ الراقى، أكثر في مَخَّ
الرجل منها عند المرأة، إلى ما هنالك من سائر الاختلافات في الجهاز
العصبي.

فتعالى: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ﴾
[٣٢ سورة السجدة/ الآية: ٧].

الاختلافات في الوظائف العضوية

وتختلف المرأة عن الرجل في الوظائف العضوية اختلافاً بيّناً تبعاً للاختلافات التشريحية، وهاك أهم هذه الاختلافات وأظهرها:

أ - الطَّمْتُ والحَمْلُ والوَضْعُ والرضاعة:

فالطَّمْتُ والحمل والوضع والرضاعة كلها خاصة بالمرأة دون الرجل، وقد جهَّزَ اللهُ سبحانه وتعالى المرأة بالأجهزة التي تستدعيها هذه الوظائف.

ب - الدورة الدموية والدم:

وتختلف الدورة الدموية في المرأة عن الرجل، فنبضُ قلب الرجل يتقصُّ في دقاته عن نبض المرأة، ومتوسط دقات قلب الرجل في الدقيقة الواحدة ٨٤ يقابله في المرأة ٩٤.

وفي حالة الحمل تختلف الدورة الدموية في المرأة اختلافاً ظاهراً ناشئاً عن وجود الجنين الذي يحتاج إلى نظامٍ خاصٍّ في التغذية.

بل إن دم الرجل يختلف عن دم المرأة، من ذلك أنه في المليمتر المكعب يحتوي دم الرجل على ٥ إلى ٥,٥ مليون كرة دم حمراء، ويحتوي دم المرأة على ٤,٥ إلى ٤,٨ مليون.

وهيموغلوبين المرأة يبلغ من ١٢ - ١٤٪، وهيموغلوبين الرجل من ١٣ إلى ١٦٪، وكذلك ضغط الدم أقل في المرأة من الرجل.

ج - التنفس:

والمرأة تننفس تنفساً صدرياً. وأكثر اتساع الصدر عند الشهيق يحصل في الأضلاع العليا، وقد جعله اللهُ تعالى كذلك، لأن المرأة في

أثناء الحمل لا يمكن أن يتمدد صدرها ناحية الجزء الأسفل العامر بالجنين . وأما الرجل فتتنفسه بطني أو حجابي .

والتبادل الغازي يختلف بين الذكر والأنثى ، فالمرأة يتصاعدُ منها قليلٌ من حمض الكربوليك، وتمتصُ من الأكسجين أقل من الرجل .

وتزداد حركة التنفس في الفتاة لحدُّ البلوغ، ثم تقف عن الزيادة إلى سنِّ اليأس، ثم تزيدُ بعد ذلك . وتزيد حركة التنفس نسبياً في الحمل، وكذلك يزيد التبادل الغازي .

د - الميتابولزم الأساسي :

ويختلف كذلك الميتابولزم الأساسي في الرجل والمرأة، ويقدر في الرجل بأربعين كالوري^(١) في كل متر مربع في الساعة، وفي المرأة ب ٣٧ كالوري في المتر المربع في الساعة^(٢) .

هـ - الصوت :

واختلاف صوت الرجل عن صوت المرأة راجع إلى اختلاف تركيب حنجرة كل منهما، فصوتُ المرأة من نوع الجواب، وهو كصوت آلة الكمان، وأعلى صوت للمرأة هو «السوبرانوا»، ويقابله أعلى صوت للرجل وهو «التينور»، والفرق بين هذين الصوتين «أوكتاف»

(١) الكالوري: وحدة طيبة تدل على كمية الحرارة اللازمة لرفع لتر من الماء لدرجة واحدة مئوية.

(٢) عند الياباني والصيني بقدر التمثيل ب ٣٧ كالوري في المتر المربع في الساعة، وفي اليابانية والصينية ب ٣٤ كالوري في المتر المربع في الساعة. ويبلغ مقدار التمثيل للرجل في سن التسعين إلى الموت ب ٣٧ كالوري في المتر المربع في الساعة كالأنثى. وهذا من الأسباب التي تدعو الرجل في هذا السن إلى فقد حرارته بسرعة، وكذلك شعوره بالبرد بسرعة.

واحد. ويأتي بعد ذلك الصوت المتوسط، وهو «الميزوسبرانو» للمرأة و «الباريتون» للرجل. ويأتي بعده صوت «كونترالتو» للمرأة و «باس» للرجل. وطبعي أنه توجد درجات مختلفة من الضعف والقوة بين هذه الأنواع المختلفة في الرجل والمرأة.

و - أثر الغدد اللاقنوية :

وتتأثر الوظائف الجنسية تأثراً كبيراً بالإفرازات الداخلية للغدد المختلفة في الجسم، كالخصيتين والمبيضين، وكذلك الثديان، والغدة النخامية والدرقية والمحافظ فوق الكلوي.

١ - الخصيتان :

فالخصيتان لهما إفراز داخلي خاص له تأثير كبير في نمو العضلات، وفي تنبيه الميّل الجنسي وفي إظهار علامات الرجولة الثانوية المختلفة، كشعر الذقن، والشارب، والصوت، وغيره مما تقدم الكلام عليه.

٢ - المبيضان :

والمبيضان وظيفتهما الرئيسية تكوين البويضات، ولهما إفراز داخلي يعرف من علاقة إفراز البويضات بالحيض ومدّتيه، ويظهر تأثيره كذلك من نمو الثديين، وأعضاء التناسل، وسائر العلامات الثانوية للمرأة.

ولإفراز المبيض تأثير آخر على نمو العظام، وقد وجد أن البنات اللاتي يبلغن الحلم ويحضن، يقف عندهن نمو عظام الفخذين، فإذا أتاهن الحيض مبكراً كانت أرجلهن قصيرة، وإذا جاء متأخراً كانت

أرجلهن طويلة. وفي حالة عدم كفاية المبيضين نرى الفتاة وقد سمنَ أعلى فخذَيْها والمنطقة التي حولها في دائرة الجسم.

٣ - الثديان :

وللثديين تأثيرٌ كبيرٌ في زيادة حركة الدم في أعضاء التناسل، وإفرازها الداخلي ينه إفراس المبيضين، ويقاوم الضمور المبكر للرحم.

٤ - الغدة النخامية :

والغدة النخامية، تقع في السَّرَجِ الثَّرْقُوي أسفل الجمجمة تحت المَخ، وجزؤها الأمامي يساعدُ على إنماء العظام وأعضاء التناسل، وخاصة أعضاء الذَّكَر. والجزء الخلفي وظيفته تنبيه العضلات غير الإرادية كالرَّحِم والشرابين، ويشترك في تحويل الأغذية النشوية، ويساعد على نمو أعضاء التناسل في الأنثى.

٥ - الغدة الدرقيّة :

وتقع الغدة الدرقيّة في الجهة الأماميّة من العُنُق، أسفل الحَنَجْرَة. وإفرازها الداخلي أثرٌ كبيرٌ في نمو أعضاء التناسل، وفي توزيع الشعر والدهن في الجسم، وغدد العرق، ودورة البروتين، وكذلك في بياض الأسنان.

ولهذه الغدة علاقة متينة بمبيض المرأة، إذ إنّه لا ينمو ولا يقوم بعمله الأكمل إلا بها، والمرأة أشد ما يكون احتياجاً لهذه الغدة في وقت الحُلْم وفي مدة الحمل.

وللغدة كذلك علاقة بالتمثيل الغذائي، وبعض الأمراض الجلدية، وأمراض الطفولة، وتضخّم اللُّوزَتَيْن، والعقلية الساذجة، والتبول أثناء النوم.

٦ - المحافظ فوق الكلّي:

وتؤثر قشرة المحافظ تأثيراً خاصاً على الأعضاء التناسلية^(١).

وهكذا إلى غير ذلك من الاختلافات الفسيولوجية المترتبة على التركيب الجسمي للجنسين، فسبحان ﴿... الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [٢٠ سورة طه/ الآية: ٥٠].

الاختلافات العقلية

والاختلافات الجسمية، والوظيفية العضوية بين الرجل والمرأة، يقابلها اختلافات عقلية عميقة الأثر بعيدة الغور، فإن الصفات المتعلقة بأحدهما تتحد جميعاً لتظهر تلك الشخصية التي يمتاز بها كلٌّ من الفريقين، وتحدّد الوظيفة الخاصة التي يقوم بها نحو المجتمع الإنساني، فالمرأة والرجل بذلك يختلفان في المواهب العقلية اختلافهما في الاستعدادات الجسمية^(٢).

أ - الاختلافات في الفكر:

تميل المرأة إلى الأفكار الواضحة المختصرة، فتدرك أبرز الصفات الخاصة التي تتعلق بالأشياء المختلفة، وتنقصها الدقة في إدراك الكلّي،

(١) وأما لُها، فيغرز الأدرنالين، وله علاقة بانتظام توتر عضلات الشرايين، وحركة الأغذية النشوية، وإفراز توكسيات الأغذية، وتقليل التعب والإجهاد.

(٢) يجب أن أشير هنا إلى أنني أتكلم عن الرجل العادي والمرأة العادية. ولست أعني أولئك الرجال أو الشبان الذين ﴿إِنَّا رَأَيْنَهُمْ كُفَّيْنَا أَجْسَامَهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا فَتَمَع لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُصْبٌ مُّسَدَّدٌ﴾ [٦٣ سورة المنافقون/ الآية: ٤]، الذين ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٧٨]. ولا يغزُر الشاب شهادة عالية يحملها، فكم من فتاة أعقل من كثيرين من أمثاله! وما الشهادة إلا دليل على أن حاملها تعلم حرفة من الحرف، وليست هي شهادة بذكائه وفطنته كما يتوهم.

أو الإدراك المعنوي العام، وهو عبارة عن التفكير الذي يتضمّن إدراك المعاني العامة التي تنطبق على جميع أفراد نوع من الأنواع، أو جنس من الأجناس.

ويرجع هذا النقص إلى:

أولاً: عدم التدقيق في الملاحظة التي تدرك بها خواص الأشياء وصفاتها الذاتية والعرضية^(١).

ثانياً: عدم اهتمامها بالموازنة بين الأشياء لمعرفة أوجه التشابه والتضاد بينها^(٢).

ثالثاً: عدم الدقة في التجريد، وهو انتزاع الصفات العامة المشتركة بين الأشياء، وتكوين صورة عقلية عامة منها، مع ترك الصفات العَرَضِيَّة.

رابعاً: أنها لَعَدَمِ دِقَّتِهَا في الملاحظة والفحص والتحليل، ولعدم اهتمامها بالموازنة، ولعدم دقتها في التجريد، تراها تخطئ في التعميم، وهو إدخال ما يندرج من الأشياء تحت المدرك الكُلِّي.

خامساً: وفي النهاية تعطي تسمية غير صحيحة للمدرك الكُلِّي ليميزه عن غيره.

ومعنى ذلك أنّ إدراك الكُلِّي للمرأة، أقلّ منه نسبياً في الرجل، فهي

(١) وتشمل الملاحظة التجارب العلمية للوصول إلى حقيقة من الحقائق، أو قاعدة من القواعد العلمية.

(٢) وتقتضي الموازنة التفكير في المعلومات والتجارب السابقة، والحقائق الموافقة أو المخالفة، والنظر من جميع الوجوه لمعرفة الأسباب والمسببات، والبحث عن النتائج.

مثلاً أقل إدراكاً في تفكيرها في الثروة الكبيرة من المعاني التي تحملها كلمة (أم) في جميع الأحوال، كالتشجيع في العمل، والمواساة في المرض، أو المساعدة عند الحاجة، والتويخ عند التقصير . . . إلخ .

وإذا كانت الفتاة تدعي إدراك هذه المعاني كلها كالرجل، فهل تدرك المعاني المتشعبة النواحي، المترامية الأطراف، التي تحملها لفظة «زوج» أو كلمة «زواج» التي نحاول شرحها في هذا المؤلف؟

وانك لترى لفظة «زوج» في ذهن المرأة، صورة غير صحيحة للمعنى الحقيقي للكلمة، فقد تسمي أي رجل تراه «زوجاً» باعتبار ما سيكون إذا تزوجها، وما هنا تخطيء في التسمية، إذ أنها تتصور الزوج: «إنساناً ذكراً، مليح الوجه، معتدل القوام، حسن الملبس، يجيب طلباتها، ويخرس بزواجها منه ألسن عاذلاتها وحاسداتها» .

هي تلاحظ فقط أبرز الصفات، ولا تدقق في سائر الصفات الذاتية العَرَضِيَّة التي يجب أن تتوافر في الزوج الحقيقي، مما بيناه في هذا الكتاب . وترى ذهنها عاجزاً عن وزن هذا الذي تسميه زوجاً، ومقارنته بماهية الزوج الحقيقي؛ وإذا وازنت، فميزانها ليس هو العقل بل العاطفة التي كثيراً ما تخطيء . وعند التجريد تراها - وقد أغفلت الميزات العقلية التي يجب أن تتوافر في الزوج الصالح، وسائر الصفات النفسية السامية، والعيوب البدنية المختلفة - تنبو عن الحقيقة الواقعة، وتخطيء في التعميم، وحينئذ تخطيء في التسمية، وتسمي (زوجاً) من يصح أن يسمى «خنثى» مثلاً . والله تعالى يقول: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَانُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْهُمْ حُثْبٌ مُسْنَدَةٌ ۗ ﴾ [سورة المنافقون/ الآية : ٤] .

ومثل ذلك صورة (الرجل) في ذهن المرأة، فهي تسمي كل من له شارب مثلاً وله بعض الصفات الجسمية للذكورة (رجلاً)، وقد يكون

مَنْ حَذَرَ اللَّهَ النَّاسَ أَنْ يَكُونُوا مِثْلَهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ (٢١) ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَقُولُونَ﴾ (٢٢) ﴿[٨ سورة الأنفال/ الآيات: ٢١ و ٢٢] وقوله: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٥٥) الَّذِينَ عَاهَدتْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْفُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرْزَأَةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ (٥٦) ﴿[٨ سورة الأنفال/ الآيات: ٥٥ و ٥٦].

ولذلك تسمع كثيراً أن تزوج المرأة، أو الفتاة سائق سيارة أبيها أو أخذ خدمه من سيني الأخلاق، وحسبك أنه أغراها ومثل لها دور الرجل العاشق المتيم!

وتجد صورة كلمة «الزواج» في ذهن المرأة، صورة ممسوخة لا تمت إلى معنى الكلمة بصلة، وترى هذه الكلمة في رأس أكثر فتيات اليوم كما يلي: «الوجود في منزل أو شقة مع رجل يداعبها، ويشتري لها أدوات الزينة، والملابس الثمينة، ويخرج معها للنزهة في السينما والمسرح، ويرافقها إلى الأهرام وإلى القناطر الخيرية وغيرها. وتحيا في شقتها أو منزلها مستقلة مثل فلانة أو علانة، ويزورها صديقاتها فيرين عندها أثنائاً غالي الثمن يحسدنها عليه».

ولذلك أمر الإسلام ألا تزوج المرأة نفسها، بل يزوجه أبوها أو وليها، فهما في الغالب أكثر منها إدراكاً لمعاني «الرجولة» و «الزواج»؛ قال رسول الله ﷺ: «لَا يَكَاحُ^(١) إِلَّا بَوْلِي» وقال صلوات الله وسلامه عليه: «لَا تَزُوجُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، وَلَا تَزُوجُ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا»^(٢) وقالت عائشة

(١) رواه أحمد والأربعة.

(٢) رواه أبو هريرة.

رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دُخِلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحِلَّ مِنْ فَرْجِهَا، فَإِنْ اسْتَجْرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَّا وَلِيَّ لَهَا»^(١).

ولقد قرَّرَ الإسلامُ أنَّ مستوى المرأة العقلية أقلُّ من مستوى عقل الرجل التام الرجولة، في قول رسول الله ﷺ: «النِّسَاءُ نَاقِصَاتُ عَقْلٍ...»^(٢).

ب - الاختلافات في الحُكْم:

والمرأة بحكم خَلْقِهَا واستعداداتها، لا يصحُّ أن تكون حَكَمًا في مسائل هامة، ولقد قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»^(٣) وَقَالَ: «هَلَكَ الرَّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ»^(٤).

والحُكْمُ يُقْصَدُ به في الحياة العامة الوصول إلى نتيجة معينة في مسألة من المسائل، أو قضية من القضايا، كالحُكْم الذي يضدره القاضي على المتهم، بإثبات التهمة عليه، أو تبرئته بنفيها عنه، فهو عملية

(١) خرَّجه الأربعة.

(٢) الحديث: «النِّسَاءُ نَاقِصَاتُ عَقْلٍ وَدِينٍ» ونقصان دين المرأة هو عدم قدرتها بحسب تكوينها الجسماني على مجاراة الرجل في شتى العبادات، ومختلف الطاعات، كالجهاد، والإكثار من النوافل من الصوم والصلاة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، في دائرة لا تستطيع أن تصل إليها المرأة، وكونها لا تصلِّي في خِيضِهَا ونفاسها ولا تقضي هذه الصلاة... إلخ.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه الإمام أحمد والطبراني عن أبي بكر، والمقصود: إطاعتهم في مسائل ليست من اختصاصهم، وإلا فعلى الرجل أن يشارب زوجته في زواج ابنتها، لأنَّ لها رأياً في ذلك، وهو قول رسول الله ﷺ: «أَمَرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ» رواه أبو داود والبيهقي، عن عبد الله بن عمر.

عقليةً، تنشأ عن مواجهة مُشكِلةٍ من المشكلات، تستدعي الاستعانة بالمعلومات والتجارب السابقة للتفكير في حل هذه المشكلة، والوصول إلى النتيجة أو الحُكم. ومن أمثلة الحكم كذلك قول رسول الله ﷺ «العِزْقُ دَسَاسٌ»^(١) أي: إن الذكاء والصفات الجسمية والنفسية تورث.

١ - مقتضيات الحكم:

ويتطلب الحُكم ثلاثة أشياء:

أولاً: البحث والمناقشة في الموضوع بالموازنة بين الحقائق، وفحص كل حقيقة فحماً دقيقاً.

ثانياً: تحديد الدعوى والعمل على إظهار الحق من الباطل.

ثالثاً: الحكم الأخير الذي تظهر به الحقيقة. ويجمعُ هذا قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ مُّجْدِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ ﴿١١١﴾ [سورة النحل / الآية: ١١١] وقوله: ﴿وَوَضَعَ الْكِتَابَ فَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظِلُّ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ ﴿٤٩﴾ [سورة الكهف / الآية: ٤٩].

والرجلُ أفدَرُ على وضعِ الحُكم من المرأة، وذلك لاتصال الحكم بالمُذكر الكلي، وسنيرُهُ معه جنباً إلى جنب، إذ لا يُمكنُ الحُكمُ على الشيء إلا إذا تُصوّرَ وعُرفَ، ولأن المرأة لا تتوافقُ فيها الصفات التي يجبُ أن تتوافقَ عند الحُكم مما سيأتي بيانهُ بعد. وليس كلُّ ذكْرٍ يمكنُ أن يحكّم، فنحن لا نعني إلا الرجل التام الرجولة، الكامل العقل،

(١) الحديث: «تَخَيَّرُوا لِطَفِيفِكُمْ فَإِنَّ الْعِزْقَ دَسَاسٌ».

السليم النفس، المتين الأخلاق؛ وهناك أمثلة كثيرة على خطأ الأشخاص في الحكم، من ذلك مَنْ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَسْتَفْتِيهِمْ إِنْ رَأَيْتَ أَنَّ الْبَنَاتِ وَ لَهُنَّ الْبُتُوكَ ﴿١٤٩﴾ أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنثًا وَهُمْ شَاهِدُونَ ﴿١٥١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَدَّ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٥٢﴾ أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾ ﴿ ٣٧ سورة الصافات / الآيات:

١٤٩ - ١٥٤] وقولِهِ: ﴿إِنَّ لِلشَّقِيقِ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتِ النَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ أَفَجَعَلَ الْمَسْكِينِ كَالْمُتْرَبِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٣٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخْتَرُونَ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَكُمْ آيَاتُنَا عَيْنًا يَلْمَعُ بِكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ ﴿٣٩﴾ سَأَلَهُمْ آيَهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ ﴿٤٠﴾ أَمْ لَمْ تَرَ أَنَّ شُرَكَاءَ قَلْبَانَا بِشُرَكَائِهِمْ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿ ٦٨ سورة القلم / الآيات: ٣٤ - ٤١.]

٢ - أنواع الحكم:

وللحكم أنواع، فإن اكتسب بالتجربة العملية سُمِّيَ عملياً، وإن اكتسب بالنظر والاستدلال سُمِّيَ عقلياً أو إدراكياً، وإن كان واضحاً لا يحتاج إلى تفكير سُمِّيَ بدهيّاً، وإن كان مقصوراً على فرد مُعَيَّن سُمِّيَ خاصاً، وإن شمل جميع الأفراد سُمِّيَ حكماً عاماً، وإن شمل بعضهم سُمِّيَ جزئياً، وإن عُرفَ بطريق التحليل سُمِّيَ تحليلياً، أو بطريقة التركيب سُمِّيَ تركيباً.

وليس هنا مجالاً لتفصيل كلِّ هذه الأنواع، ولكننا نتكلَّمُ عنها بشكلٍ عامٍّ محاولين تبسيط الموضوع، حتى يتيسَّرَ الفهم، ويُعلم المراد بما نعني به من الموازنة بين الرجل والمرأة في الاستعدادات العقلية، وقُدرة كلِّ منهما على الفهم أو التفكير الراقى، متخذين كما أشرنا من قَبْلُ، الجنسين الصحيحين نموذجاً لما نرمي إليه.

٣ - أهم الصفات التي يجب أن تتحقق عند الحكم :

إن أحكامَ الإنسان كأفكارِهِ، تختلف في درجة الصواب والخطأ، والكمال والنقص، ويختلف الناس في حكمهم لاختلافهم في عقولهم، وميولهم، وبيئتهم. وإذا تكلمنا على وجه عام، نجدُ مستوى الحكم عند الرجل أعلى منه عند المرأة، وذلك لتوافر الصفات التي يجب أن تتحقق عند الحكم في الرجل أكثر من المرأة، وإليك البيان :

أولاً: الوضوح :

فالمذكرات الكليّة التي يتكوّن منها الحكم أوضح عند الرجل؛ وأسباب الخفاء والغموض في الحكم عند المرأة هي :

الخفاء في العبارة وعدم تحديدها: فالمرأة لا يُدرك عقلها إدراكاً تاماً، أي: إنَّ عقلها أقلُّ نسيباً من عقل الرجل في إدراك كل ما يتعلّق به الحكم من محكومٍ به، والرابطة بينها.

ضعف التذكّر: والمرأة كذلك أضعف ذاكرةً من الرجل، وعقلها يصعب عليه أن يستحضر صفات الشّيء ومميزاته، وأن يتذكّرها، وهي تنسى كثيراً من الحقائق بعد تركها، فلا تدركها إدراكاً جلياً واضحاً، ولذلك تخطئ فيها إذا سُئِلت عنها، ولقد ذكّر الله تعالى هذه الصفة عند المرأة في قوله: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ شَاكَ مِنْ الشَّهَادَةِ أَنَّ تَضَلَّ إِحْدَهُمَا فَتُذَكَّرُ إِحْدَهُمَا الْأُخْرَى﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٨٢].

تغلب العاطفة والوجدان على العقل في أثناء الحكم: ومن أسباب خفاء الحكم كذلك، تغلب العاطفة والوجدان في المرأة على العقل في أثناء تأدية الحكم، ممّا يكون عتبةً في سبيل ملاحظة الشّيء ملاحظة

دقيقة، وتمييز الأفكار بعضها من بعض، فيؤدي ذلك إلى المبالغة، بل الخطأ في هذا الحكم الذي يصدر تحت تأثير العاطفة القوية، والمرأة كما سيأتي في الاختلافات النفسية هي حاملة لواء العاطفة، فهي بلا شك تحكم تحت تأثيرها، فيدعوها ذلك إلى أن تبدل الحق باطلاً والباطل حقاً، إذ تَقِفُ في صفِّ المحبوب، أو تحكُم على العدو، ولو خالف هذا سلطان العقل. واللَّهُ تعالى يقول: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [سورة الأنعام/ الآية: ١٥٢].

ثانياً: الدقة:

والمرأة لا تتوافر فيها الدقة عند حكمها، مما يؤدي إلى التساهل فيه؛ ويرجع هذا إلى الأسباب الآتية:

١ - عدم دقتها في الملاحظة وخطؤها في الاستنباط للإهمال، أو لقلة التجارب.

٢ - تغلب عاطفتها ووجدانها كما قدمنا.

٣ - نقص تجاربها، وجهلها بالحياة الاجتماعية، وبالظروف التي تحيط بالمتهم، والبيئة التي يعيش فيها.

٤ - إهمال المرأة غالباً للنظم والقوانين التي تجب ملاحظتها عند الحكم.

ثالثاً: عدم التردد في إصدار الحكم عند الوصول إلى النتيجة:
والمرأة تتردد في الحكم عند وصولها إلى نتيجة، وتتنازعها الميول المختلفة، وتسيطر عليها، وقد تتسرع في إبداء الحكم، فتخطئ فيه، لعدم ترويتها، وتفكيرها في القضية وظروفها، والبواعث التي أدت إليها، وفي نفسية المجرم. والشهود، والتفكير في الشهادة،

وهل هي تتفق مع العقل والمنطق أم لا، إلى غير ذلك من الأمور التي يجب ملاحظتها في الحُكم.

رابعاً: ثبات الحكم واستقراره:

والمرأة تُكَيِّزُ التردّد في حُكْمِها، وتناقض نَفْسِها في حُكْمِها على الأشياء وقيمتها، لقلّة تجاربها، ونقص تكوينها العقلي، فلذلك تحكّم بشيء اليوم وبضده غداً، وقد يكون ذلك كذلك لسهولة إقناعها، لقبولها ما يلقي عليها من الآراء، وتأثرها بأفكار من يحيطون بها.

ولسنا نعني بثبات الحكم أنه لا يصح أن يتغير مطلقاً، فالأحكام قابلة للتغيّر بحسب التأثيرات والظروف الجديدة، والتطوّرات في الآراء والقوانين، والاختراعات، ولا نعني بالثبات كذلك العناد أو المكابرة في الحكم. والمرأة إذا ثبتت في الحكم فيكون هذا في الغالب مكابرة وعناداً. فحُكْمُها إما أن يكون متقلّباً غير ثابت، أو يكون عناداً بغير حق. وقلما يكون وسطاً بين الحالتين.

خامساً: الاستقلال في الرأي مع احترام آراء الغير:

والمرأة كثيراً ما تثق بكل ما يُقال لها من غير أن تفحصه وتزنه بميزان العقل والعدالة، أو ترفض آراء غيرها، وتستخف بمعتقداتهم غروراً وعناداً، وفي الوقت نفسه قلما نجد لها رأياً مستقلاً مقاماً على دعائم صحيحة صالحة.

سادساً: العلم بالشيء:

ولا يستطيع المرء أن يحكم على الشيء حكماً صحيحاً، إلا إذا كان على علم به وخبرة، ولقد بيّنا كيف أنّ المرأة لا يكون في الغالب علمها دقيقاً كاملاً يتناول كلّ نواحيه، لعدم استعدادها للاندماج التام في المجتمع بحسب تركيبها وطبيعتها، كما يتبين في هذا المبحث.

ولعدم قُدْرَةِ المرأةِ على إبداء الحكم الصحيح وتقريره، وخوفاً من خطئها في التطبيق، أمرها الإسلامُ أن ترضخ لحكم زجلها وأن تطيعه فيما أمر، وقد ذَكَرَ رسول الله ﷺ أنَّ خير النساءِ للزوج التي «تطيعه إذا أمر»^(١) ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا؛ قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»^(٢) وقوله عليه الصلاة والسلام: «أَلَا إِنَّ النَّارَ خُلِقَتْ لِلنِّسَاءِ، وَهُنَّ النَّسَاءُ، إِلَّا الَّتِي أَطَاعَتْ بَعْلَهَا»^(٣).

ج - الاختلافات في الاستنباط:

والاستنباط هو التفكير المنظم، أي: المراعى فيه القوانين والقواعد العلمية، وهو عملية عقلية يراد بها الوصول إلى قاعدة مجهولة، أو قانون جديد، بدراسة حقائق أخرى معلومة تكون مؤدبة إلى هذه القاعدة المجهولة. وفيه نستدل بالمعلوم على المجهول، وبالمحس على المعقول، فهو بذلك أرقى أنواع التفكير.

والمرأة العادية، أقلُّ قدرةً من الرجل العادي في البحث عن النتائج لاستنباطها، إذ يعوزها صفاء الذهن، وقوة الملاحظة، والنظر بعين العدالة، والصبر على المقدمات حتى تُدرِك الصلة الحقيقية بينها.

ولما كان الاستنباط بشكليه الأعلى - وهو الاستنباط المنطقي - لا بُدَّ أن يسبق بالحكم، ولما كان حكم المرأة كما قدّمنا يغلب فيه الخطأ، فاستنباطها يصبح خطأً تبعاً لذلك.

(١) الحديث: «مَا اسْتَفَادَ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا مِنْ امْرَأَةٍ صَالِحَةٍ، إِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سِرَّتَهُ، وَإِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ، وَإِنْ أَسَمَ عَلَيْهَا أَبْرَثَتْهُ» رواه الإمام أحمد والنسائي والحاكم.

(٢) رواه ابن حبان، عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري.

قد تحكّم المرأة على صورة ما، فتقول إن: هذه الصورة ليست جيدة، وقد تكون الصورة ليست جيدة فعلاً، ولكن هل مجرد هذا الاتفاق دليل على صحة الحكم؟ إن حكم المرأة على الصورة جاء من ناحية العاطفة، كمعاطفة محبة الجمال وسلامة الذوق، ولكنها من ناحية العقل يكون استنباطها للأحكام الضمنية قليلاً أو ضعيفاً، إذ يستطيع الرجل أن يستنبط أحكاماً أكثر وأدق، كقوله: الرَّسْمُ رَدِيءٌ، الظلُّ خفيفٌ، لا تناسب في الصورة بين هذا اللون وذاك، إن ما نراه في الطبيعة يخالف ما نراه في هذه الصورة؛ إلى غير ذلك من الأحكام المختلفة التي يمكن ملاحظتها عند رؤية الصورة.

والاستنباط الرأقي نوعان: الاستنباط الاستقرائي، والاستنباط القياسي.

الاستنباط الاستقرائي:

هو الطريق الطبيعي في التفكير، حيث يتبدى العقل بملاحظة الأمثلة أولاً للوصول منها إلى القاعدة، ففيه يسير العقل من المحس إلى المعقول، ومن الخاص إلى العام، ومن الجزئي إلى الكلي؛ فالحركة الفكرية فيه تصاعدية، وهو أحسن وسيلة للابتداع والاختراع، وهو بمثابة التركيب.

فالاستقراء يؤدي إلى وضع الحقائق والقواعد العامة وتحديدها، كقوله تعالى: ﴿فَالْمَكْلَبُ كَفَنِيْنْتُ حَفِيْظْتُ لِلْعِيْبِ بِمَا حَفِيْظَ اللهُ﴾ [٤] سورة النساء/ الآية: [٣٤] وقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمْرُ وَالْبَيْرُ وَالْأَسَابُ وَالْأَرْكَامُ يَجْسُ بِنَ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [٥] سورة المائدة/ الآية: [٩٠] وقوله: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [٦] [٥٥] سورة الرحمن/ الآية: [٢٦].

وعقل الرجل يؤهله أكثر إلى هذا النوع من التفكير، وقد وصف

العالم هيلموتز المخترع الكبير الطريقة التي بها كان يخترع فقال: إنّه كان يزوّد نفسه في الصباح بكلّ ما يستطيع حمله من المعلومات التي يمكنه جمعها عن المادة التي يبحث فيها، وبعد الظهر كان يخرج للتنزه والمشّي. فمن غير أيّ مجهود يقوم به كانت هذه الحقائق والمعلومات المختلفة تتجمّع لديه بشكلٍ جديد، وتوحي إليه بتفسيرات وحقائق جديدة لم يفكر فيها هو أو غيره من قبل.

ومع ذلك فقد يعجز العالم البَحّاث عن رؤية النتائج بوضوح، وقد لا يكون العالم حاضراً البديهة، فلا يستطيع أن يرى الحقائق التي تستدعيها الفروض.

هذا شأن بعض العلماء! فما بالك بالآلاف من ناقصي الرجولة ضعف العقول، أذعياء التفكير، ممن تُسمو المرأة الكاملة الأنوثة بعقلها عنهم، وتفكر أحسن من تفكيرهم، وتحكم أحكاماً خيراً من أحكامهم، وتستنبط ما لا تصل إليه رؤوسهم الخربة الجوفاء!؟

والاستنباط الاستقرائي الحَسَن يقتضي عناية كثيرة، وصبراً كثيراً في البحث، ودقّة في التحليل، وعناية بالنتائج، ومعرفة الأمور الجوهرية من العرَضية، ويتطلّب كذلك قوة مدربة على الملاحظة.

واختبار الحقائق وفحصها فحصاً دقيقاً يقتضي أمرين:

١ - أن يكون هناك عدد كافٍ من الأمثلة والتجارب لفحصها.

٢ - التحليل الدقيق للبحث عن النتائج التي تلاحظ في أثناء

التجربة.

والأمثلة التي تقدر عليها المرأة قليلة وغير كافية، مما يؤدي إلى التسرع في التعميم واحتمال الخطأ في النتيجة، كما يحدث حين تقول المرأة: (زوجي ظالم) مستنبطة ذلك من حالة أو أكثر من الحالات التي

حدثت لها وأدت إلى لُومها وتوبيخها، ناسيةً مثلاً الذنب الذي آتته والإهمال الذي ارتكبته. تأمل قول رسول الله ﷺ: «أُرِيتِ النَّارَ، فَإِذَا أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ». قيل: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتِ إِلَى إِخْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً، قَالَتْ: مَا رَأَيْتِ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ»^(١).

الاستنباط القياسي، والاستدلال:

والاستنباط القياسي بعكس الاستقرائي، فالثاني تكون الحركة الفكرية فيه تصاعديّة، والأول تكون الحركة الفكرية فيه تنازليّة، إذ يبدأ في العقل بفحص القواعد العامة وملاحظتها للتحقق والتثبت منها، لمعرفة إذا كانت صواباً أو خطأً، وذلك باختبار الجزئيات التي تدخل تحت القاعدة العامة. ففيه ينتقل العقل من المغفول إلى المحس، ومن العام إلى الخاص، ومن الكلّي إلى الجزئي؛ فالحركة الفكرية فيه تنازليّة، وهو بمثابة التحليل والبرهنة كاستنباط سقراط من القاعدة العامة التي وضعها، وهي قوله: (العلم فضيلة) أنّ (الشرير هو الجاهل، وأن الإنسان ليس شريراً باختياره). ومثل الاستقراء كذلك قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ مِّنْ عِندِنَا كَانَ يَوْمَئِذٍ بِحِجَابٍ قَلِيلٍ﴾ [٥٥ سورة الرحمن/ الآية: ٢٦] وقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَ رَبِّكَ الْعَلِيِّ﴾ [٢٨ سورة القصص/ الآية: ٨٨] يستنبط من هذه القاعدة العامة أنّ الرسول ﷺ يموت، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ﴾ [٣٩ سورة الزمر/ الآية: ٣٠] وأن الناس تموت وهو قوله: ﴿وَلِيَهُمْ مَّيْمُونٌ﴾ [٣٩ سورة الزمر/ الآية: ٣٠].

هذا، والمرأة أقلُّ قدرة على القياس من الرجل بوجهٍ عام.

(١) رواه البخاري.

د - الاختلافات في التعليل :

والتعليل، هو: عملية عقلية يراود بها ذكُر السبب وربطه بالمسبب، وشرح الأحكام الطبيعية وغيرها لتوضيحها أو تثبيتها، أو التحقق منها والرجل يفوق المرأة نسبياً في قوة التعليل، وينشأ هذا من قلة تجاربها، أو ليخطئها في تشبيهاتها، أو لسوء فهمها لشرح الحوادث والأشياء التي تراها، وكثيراً ما تخطيء في تعليلها لتسرّعها في الحكم لأقل مشابهة، ولرغبتها في معرفة السبب فتعلل تعليلاً غير صحيح.

ولقد حضننا الله تعالى على التفكير في مخلوقاته، وطلب منا محاولة تعليل ما يقع تحت أعيننا، ويحيط بنا من الأحكام الطبيعية، والموجودات الكونية. من ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَالتَّوَالَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَع النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَنْجَا بِهٖ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَرِّئَ فِيهَا مِنَ كُلِّ ذَائِبَةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٦٤].

ومن أمثلة التعليل ما يراود من السؤال الآتي: لِمَ أرى القمر يبدو أحياناً صغيراً، وأحياناً كبيراً؟ وقد سأل الناس الرسول ﷺ هذا السؤال، فأجابهم عنه بما يهتمهم منه لعدم استعدادهم لفهم علم ذلك؛ قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ . . .﴾^(١) [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٨٩].

(١) ولا يخفى أن في هذه الآية الكريمة مثلاً عالياً يلفت نظرنا إلى وجوب الإجابة على كل سؤال بما يناسب عقلية السائل، فقد يسأل الولد الصغير أمه: أين كنت؟ فتقول: في بطني. فيسألها: وكيف خرجت؟ وهنا يجب أن تراعى الحكمة معه في الإجابة بلغة تناسبه مع مراعاة الأدب واللباقة. تقول الكاتبة الإنكليزية «جورج إيليت»: إذا ذكرت لطفلك البرهان على كل شيء جعلته وخشياً غريب الخلق.

وحين نذكرُ أن قوَّةَ التعليل في المرأة أقلُّ من الرجل، فلَسْنَا نعني بهذا طَبْعاً أنَّها لا تستطيع التعليلَ مطلقاً؛ فهنالكَ من المسائل الكثيرة التي شغلت العلماء ولا تزال تشغلهم لتعليلها، كقول الفلاسفة: من أنا؟ وهل أنا مسير أم مخير؟... إلخ.

وهنالكَ كثيرٌ من ضِعَافِ العقول، لا يستطيعون تعليلَ البَدَهِياتِ، كمن يُعلِّلون إعجازَ القرآن وبلاغته بكونه سِحراً، أو شِعراً، أو قولَ كاهن؛ قال تعالى: ﴿مَنْ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ بِخَوَافِكِ إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا ﴿٤٧﴾ أَنْظَرَ كَيْفَ صَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴿٤٨﴾﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآيتان: ٤٧ و ٤٨] ﴿كَذَلِكَ مَا آتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾﴾ [٥١ سورة الذاريات/ الآية: ٥٢] وقوله: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُوَيْدُونَ ﴿٤١﴾ وَلَا يَقُولُ كَافِرٌ قَلِيلًا مَّا نَذُكَّرُونَ ﴿٤٢﴾ نَزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [٦٩ سورة الحاقة/ الآيات: ٤١ - ٤٣] وقوله: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنفُسَهُمْ يَفْقَرُونَ إِتْمًا يَعْلَمُهُمْ سَتْرٌ لِسَانِ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبُوا وَهَذَا لِسَانٌ عَكْرَفٌ مُبِينٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [١٦ سورة النحل/ الآية: ١٠٣].

هـ - الاختلافات في التفكير الراقى:

والرجلُ تفكيرُهُ من النوع الراقى، وأفكارُهُ أقربُ إلى الصواب لخبرتهِ وأطلاعِهِ وتجاربه في الحياة. ولا يُعدُّ الرجلُ رجلاً ذا عقل إلا إذا كان يفكرُ فيما يقولُ وما يفعلُ، محكماً العقل والمنطق والتجربة، معتمداً على نفسه في بحثه وتفكيره، حتى يصلَ إلى الحقيقةِ المنشودةِ، ولا يعارض في الاستعانة بتجاربه غيره إن وُجدت، ويجمعُ الحقائق والملاحظات التي يمكن استخدامها في تفكيره للوصول إلى غرضه.

والمرأة - ويشاركها في ذلك عدَّةٌ كبيرٌ من الذكور - تنغلبُ عليها

العاطفة في أفعالها ومناقشاتهما، فتتقاذ لها أكثر من انقيادها إلى التفكير، فتصغي إلى وجدانها أكثر من إصغاتها إلى عقلها، ولا تعمل بآراء غيرها إلا إذا وافقت طابعها ورغباتها وميولها.

ويوجد بجانب هذا صنف آخر من الذكور والإناث على حد سواء، يعتمدون على غيرهم في تفكيرهم وقلما يفكرون بأنفسهم، ولكنهم يفكرون بفكر غيرهم من الآباء والأجداد والأساتذة، ويوافقونهم فيما يبدونه من الآراء، ولا يكلفون أنفسهم بحثاً أو تفكيراً، بل يقلدون غيرهم في أفكارهم تقليداً غير مضحوب بخصيص أو نقد أو تمحيص. ومثل هؤلاء الضرب من الناس - ذكوراً وإناثاً - إذا لُقنوا خطأ أو شراً قلدوه بحذافيره، وآمنوا به، وقد حكى الله تعالى عن مثل هؤلاء بقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَنبَغُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا آيَاتٌ أَوْ لَوْ كُنَّا آيَاتُهُمْ لَا يَقُولُوكَ سَيِّئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ [سورة البقرة/ الآية: ١٧٠]. ﴿إِنَّهُمْ أَلَفُوا آيَاتَهُمْ صَالِينَ ﴿٦٩﴾﴾ ﴿فَهُمْ عَلَىٰ آيَاتِهِمْ مُّجْرِمُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [سورة الصافات/ الآيتان: ٦٩ و ٧٠].

وبذلك يقعون في شر أعمالهم، ولا ينفعهم بعد ذلك الاعتذار والندم. قال تعالى: ﴿... وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ الَّذِينَ اسْتَضِعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴿٣١﴾﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضِعُّوا أَنْخُرْ صَدَدَنَّاكَ عَنِ الْمَدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكَ بِلْ كُنْتُمْ مُّجْرِمِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة سبأ/ الآيتان: ٣١ و ٣٢].

وقوله تعالى: ﴿وَبَرِّزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعِفَاتُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُّغْتَبُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَّنا اللَّهُ لَهَدَّيْنَكُمُ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِصِينَ ﴿١١﴾﴾ وَقَالَ الشَّيْطَانُ

لَمَّا قُصِيَ الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ وَعَلَيْكُمْ وَعَدَ لِقَىٰ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلَوْ مَوْأَأَنفُسِكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا أُنشِدُ بِمُصْرِحِكُمْ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴿ [١٤] سورة إبراهيم / الآيتان: ٢١ و ٢٢.]

وعامةُ الناس وأغلبهم من هذا الضرب وهذا النوع من التفكير. وإذا وَقَعَ مَنْ لَهُم هذه الصفة من التقليد تحت تأثير الصالحين من الأساتذة والزعماء والقادة المصلحين، صلحوا ونجوا.

وهناك ضَرْبٌ آخَرُ مِنَ النَّاسِ - ذُكُوراً وَإِنَاثاً - يَضِيقُ عَقْلُهُمْ، فَيَفْكَرُونَ بِأَنْفُسِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ آرَاءَ غَيْرِهِمْ مَطْلَقاً. وَالْإِسْلَامُ لَا يَقْبَلُ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ النَّاسِ، فَمِبْدُؤُهُ الشُّورَى. قَالَ تَعَالَى لِرَسُولِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [٣] سورة آل عمران / الآية: [١٥٩] وقال عن المسلمين: ﴿وَأْتِرْهُمْ سُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [٤٢] سورة الشورى / الآية: [٣٨].

الاختلافات النفسية

وستنكلم هُنَا عن الاختلافات النَّفْسِيَّةِ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ؛ كَالْوَجْدَانِ، وَالْإِحْسَاسِ، وَالْإِنْفِعَالَاتِ، وَالْعَوَاطِفِ. وَسَتَتَنَاوَلُ كُلَّ وَاحِدَةٍ، وَلَوْ أَنَّهَا تَتَّصِلُ جَمِيعاً بِبَعْضِ اتِّصَالٍ وَثِيقاً، وَتَرْتَبِطُ بِبَعْضِهَا رِبْطاً مُحْكَمًا.

١ - الاختلاف في الوجدان والإحساس:

وللوجدان أهمية كبرى، إذ إنه هو المُسَيِّطِرُ عَلَى السُّلُوكِ الْإِنْسَانِيِّ، فَهُوَ يَبَيِّنُ لَنَا الْفَرْقَ بَيْنَ سُلُوكِ الْمَرْأَةِ وَسُلُوكِ الرَّجُلِ.

ويمكن تعريف الوجدان بأنه الشعور باللذة أو الألم؛ فالشُرُورُ

والراحة، والرضا والتفاؤل، حالات وجدانية تدخل تحت اللذة والحزن والقَلَقِ والسخط والتشاؤم تدخل تحت الألم. وللوجدان علاقة بالإحساس، ويظهر هذا من قولك: إن هذه الصورة ساژة، وذلك الطعام لذيذ، وتلك الرائحة ذكية أو كريهة؛ ولكنك يمكنك التفرقة بين الوجدان والإحساس، فترى أنك إذا تناولت جزءاً صغيراً من طعام شهى شعرت بشيء من اللذة، وإذا تناولت كمية أكبر زاد شعورك باللذة. وكذلك ترى شعورك بالسرور يختلف باختلاف روائح الأشياء، فالسرور بشم الورد يختلف مثلاً عن السرور بشم الفل، بل نرى أنه كلما طال إحساسك بالأشياء السارة زاد سرورك حتى يبلغ أقصاه، ثم يأخذ في النقصان حتى يزول وهكذا، فموضع الإحساس هو:

الإزدراء: ويحتوي على الغضب والاشمئزاز، وقد يضاف إليهما الأنفة والاعتزاز بالنفس.

المقت أو الفزع: ويحتوي على الخوف والاشمئزاز، وذلك كما يحصل عند رؤية بعض الحيوانات، كالفيران والصراصير والخنافس.

الإعجاب: ويحتوي على الاستغراب واستصغار النفس، ولذلك تعجب المرأة بالرجل لشعورها بضعفها أمامه، كما يعجب الضعيف بالقوي، وكما تعجب الأمة المحكومة بالأمم الحاكمة، وكما يعجب بعض الشرقيين بالأجنبيّة يتزوجها إعجاباً بعنصرها الأوروبي.

البهت أو الدهش: ويتكوّن من الإعجاب والخوف.

التوبيخ: ويتكوّن من الشفقة والغضب.

الإكبار والإجلال: ويتكوّن من الإقرار بالجميل والبهت.

الإقرار بالجميل: ويتكوّن من انجذاب قلبي نحو صانع المعروف واستصغار النفس.

العطف والرأفة: ويتكوّن من الشفقة والمواساة، أي: المشاركة في الضيق والألم.

إلى غير ذلك من الانفعالات التي يظهر أثرها واضحاً في المرأة أكثر من الرجل.

ب - الاختلاف في الانفعالات المشتقة:

والانفعالات المشتقة كغيرها من الانفعالات، ولكنها تظهر أثناء سير نزعة من النزعات، أو ميّيل من الميول القوية في طريقها، وهي أوضح وأشدّ في المرأة، ويمكن تقسيمها إلى قسمين:

١ - انفعالات الرغبة المنتظرة: كالثقة، والأمل، والقلق، واليأس، والقنوط؛ ويمكن توضيح ذلك، بأن نفضّ امرأة غنيّة مألّت إلى فرد ميلاً شديداً، وأظهرت له هذا الميّل، فطمع في مالها، فطلب زواجها، وهو يخفي عنها نواياه، متملقاً لها ممثلاً لها دور المحب، فشرحت بثقة في نفسها فتزوّجته، فسرعان ما يظهر بمظهره الحقيقي، فيأخذ في التبذير في أموالها، ومع ذلك لا تيأس منه، بل يكون لديها أمل في نجاح حياتها الزوجية، ويمتزج تبذيره بمصاحبة بغض النساء، فيعتبرها القلق، وينصرف عنها، فيتحوّل القلق إلى يأس، ثم يطلقها بعد أخذ مالها، فيتحوّل اليأس حينئذ إلى قنوط. وشعور المرأة في مثل هذه الأمور أشدّ من شعور الرجل.

٢ - انفعالات الرغبة الماضية: وهذه كالندم، وتوبيخ الضمير، والأسف أو الحزن، والحقد؛ فالمرأة حين يطلقها زوجها لسوء أخلاقها، تشعر بالندم، وتدرك تقصيرها معه، وسوء عملها، فيوبخها ضميرها، فترجع متقرّبة إليه، ليرأها، فيأبى، فتشعر بالأسف أو الحزن، ويتزوّج غيرها، فيملكها الحقد، إلى غير ذلك.

وأما الرجل بما له من العقل، يمكنه أن يسيطر على انفعالاته، وسنبتين فيما بعد، كيف يمكن الإنسان أن يضبط انفعالاته إذا أتبع تعاليم القرآن الكريم، وسار على تعاليم الإسلام، وسترى حينئذ أن استعدادات الرجل في ذلك أقوى من استعدادات المرأة.

ج - الاختلاف في الحالة المزاجية :

والحالة المزاجية هي الحالة التي تلي الانفعال بعد زوال المؤثر له. وتجد انفعال المرأة سريع الظهور، سريع الخمود والزوال، فهي تغضب منك بسرعة لأدنى سبب، ويزول غضبها كذلك بأوهى سبب، وأقل المؤثرات يُنكيها، وأقلها كذلك يُضحكها، وذلك لأنها ينفقها التفكيك والرؤية، وضبط النفس؛ فهي تخضع لتجاربهما الحسية الوقتية، المرتبطة ببيئتها الحاضرة، لا للفكر، والنظر في المستقبل، ولذلك كانت حالتها المزاجية سريعة الزوال كذلك، ولكن بالرغم من ذلك قد تطول الحالة المزاجية في المرأة، ليكتبها الانفعال، وعدم تمكنها من إظهاره في بعض الأحيان إذا أغضبها زوجها مثلاً، وهي تخشى بأسه وتهاب بطشه، ولم تجد الفرصة لإظهار غضبها حقيقة، فقد تنزوي بعد خروج زوجها وتأخذ في البكاء، ولكنها إذا لم تستطع ذلك، ومنعتها الظروف من إظهار حالتها، انتقل انفعالها إلى اللاشعور، وظهرت آثاره من حين إلى آخر في الشعور بصورة حالة مزاجية عرصية، أو مستمرة، ولعل كيد المرأة يأتي من هذا الطريق، قال تعالى: ﴿ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾ [١٢ سورة يوسف / الآية : ٢٨].

د - الاختلاف في العواطف :

والعاطفة هي مجموعة منظمة من الانفعالات، تتجمع حول معنى شيء من الأشياء، والمرأة عاطفية أكثر من الرجل، وتكاد تكون أسيرة

عواطفها إلى حَدِّ بعيدٍ، ويقولُ صلواتُ الله وسلامه عليه: «أَحْمَلُوا
النِّسَاءَ عَلَى أَهْوَائِهِنَّ»^(١)، وإذا اعتبرنا تقسيمَ العواطف إلى حسيَّة
ومعنوية، نرى تضارباً في نفس الإنسان بين هذَيْنِ النُّوعَيْنِ من
العواطف، مع ميل العاطفة الأولى إلى التَغَلُّبِ على العاطفة الثانية.

وفي المرأة يكون تغلبُ العواطف الحسيَّة على المعنوية أشدَّ منها
في الرجل، فتغلبُ عاطفة المحبَّة لفرِّد ما مثلاً، عاطفة محبة الحقِّ
عندها، فتقف في صَفِّ المحبوب، ولو كان على ضلال.

وشدَّةُ عاطفتها الحسيَّة، هي التي تدعوها إلى التمسُّكِ أكثرَ بمحبَّة
الأم، والأب، والزوج، والبيت، والمدرسة، أو البلدة التي تعيش فيها،
والأطفال، والمستشفيات، إلى غير ذلك من المتعلِّقات الحسيَّة الخاصة
والعامة.

وأما العواطفُ المعنويَّة، فهي أقوى في الرِّجُلِ لاحتياجها إلى قوة
الخيال، والقُدرة على التفكير، وانتزاع المعاني العامة من المُثُلِ
الخاصَّة، والتجارب الجزئية، فتعمُّ عنده عاطفة حبِّ الجمال مثلاً،
والشرف، والحرية، وتقديس الحق، والعدل، والإخلاص.

وترجع قوة العاطفة في المرأة إلى زيادة حساسيَّتها، ودقَّة هذه
الحساسية، فهي أشدُّ تأثراً بالأعمال الحسنة، والأقوال الطيبة، وأقوى
شعوراً بالحبِّ والبغض والكرهية.

وهكذا نرى أن المرأة تمتازُ بنوعٍ خاصٍّ من العواطف، وكذلك
الرِّجُلُ له صَرَبٌ خاصٌّ منها يفوق فيه المرأة، ويرجع ذلك لأنَّ
للتركيب الجسماني لكل من الجنسين، ولأفكارهما، ولمبادئهما،

(١) رواه ابن عدي عن عبد الله بن عمر.

وللمثل العليا التي تتعلق بكل منهما، الآثار الفعالة في عواطف كل فريق، ولنضرب لذلك أمثلةً بعض العواطف، كالعاطفة الذاتية، والعاطفة الفكرية والخلقية.

١ - العاطفة الذاتية:

فالرَّجُلُ والمرأة يشتركان مثلاً في عاطفة حُبِّ النَّفْسِ، ولكن مظاهر هذه العاطفة تجد مجالها الحقيقي عند الرَّجُلِ، لأنَّ الطرق التي توصله إليها ممهدة عنده، كمحبَّةِ الحركة التي ترتبط بالناحية النزوعية العملية من نواحي العقل، أو بالنَّفْسِ الفعالة التي تحاول أن تظهر مواهبها، وتخرجها من عالم القوة إلى عالم الفعل، كمحبَّةِ الحرية التي تثمر ثمرتها عند الرَّجُلِ، لأنَّ استعداداته تؤهله لحرية التصرف فيما يسعى إليه، وكمحبَّةِ السيطرة التي تكمل فيه حين يشعر بمواهبه الخاصة التي تجعله أهلاً لأن يسيطر على الجنس المقابل، بالقوتين الجسمانية، والعقلية، وعلى الغير على وجه عام.

ولا يغيبُ عن البال أنَّ العناد مظهرٌ من مظاهر حُبِّ النفس، وأثرٌ من آثاره؛ والرجل الحقيقي لا يسيطر عليه هذا المظهر، ولكن المرأة قد تتجبه عاطفتها إلى العناد والمشاكسة، لشعورها بسلطان الرجل، وسيطرته عليها، وقد تشعر بهذا الميل عند توبيخ زوجها لها مثلاً، ويتجدد في نفسها هذا الشعور بالضعف، وهي في الغالب لا تتغلب على زوجها، فيلازمها الغضب ولو بحالة لا شعورية، فيحدث في نفسها من حين إلى آخر ميلٌ للمعاداة والمشاكسة.

٢ - العاطفة الفكرية:

والعاطفة الفكرية توجد كذلك عند الجنسين، إلا أنها أقوى عند

الرَّجُلِ، وذلك لاشتمالها على محبة العِلْم، تلك المحبة التي تجدُ في عقله استعداداً لإظهار آثار المعرفة، والتي تدفعه إلى انتهاجه منهاجها الخاص في الحياة، وكذلك محبة الحق، التي تحتاج في تربيتها بجانب تأثير البيئة، ومعرفة تاريخ الأبطال إلى كثرة الاضطلاع، والبحث، والنقد، وغزارة المعلومات، والدقة في الدرس، وهو ما لا يجد مجالاً كاملاً عند المرأة، ولا أثراً بارزاً في حياتها العملية، إذا أضفنا إلى ذلك الاستعداد العقلي، وضرورة إعمال الفكر.

٣ - العاطفة الخُلُقِيَّة :

والعاطفة الخُلُقِيَّة هي صفة نفسية وجدانية ثابتة، ينشأ عنها استحسان أعمال، واستقباح أخرى، نعملها أو يعملها غيرنا، وتحملنا على اتباع الحسَن والحث عليه، وتجنب القبيح، والنهي عنه، وهي مرتبطة بالسلوك الخُلُقِي الذي يمكن الحكم عليه بالحسَن أو القُبْح.

والرجل تمكُّنه مؤهلاته واستعداداته إلى اكتساب هذه العاطفة بصورة أتم وأكمل، لِحبه للتعلُّم، ولاستعداده لاقتفاء أثر الأنبياء والرسل عليهم السلام، والافتداء بهم، ولسهولة فهمه لمعاني الحسَن والقُبْح، ولاتساع دائرة تجاربه الشخصية التي تدعو إلى اتساع معلوماته، ولدراسته للتاريخ، ولتمكُّبه من الاندماج بين الأوساط المختلفة، وإدراك مشاربهم، ومعرفة مبادئهم، حتى تتكوَّن له فكرة خاصة عن الحسَن والقُبْح، مقتدياً بمثله الأعلى في ذلك رسول الله ﷺ، فيشعر من نفسه باستحسان الأعمال الطيبة، واستقباح الأعمال الرذيلة، حتى يصبح عضواً عاملاً في الهيئة الاجتماعية، ويمكُّنه أن يُضدِرَ أحكاماً خلقية على المجتمع.

وتؤهل هذه العاطفة الرجل أن يصبح فيلسوفاً، وقد يصل إلى

الدَّرَجَةِ العُلْيَا، فَيُضَدَّرُ أَحْكَاماً خَلْقِيَّةً مَبْنِيَّةً عَلَى أُسَاسٍ عِلْمِيٍّ صَحِيحٍ، ضِدَّ مَجْتَمَعِهِ الخَلْقِيِّ، مِمَّا يَعْتَبَرُ مِثْلاً أَعْلَى لَهُ، الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، الَّذِينَ نَهَضُوا لَهُ بِالمَجْتَمَعِ الْإِنْسَانِيِّ وَمَيَّزُوا فِيهِ الْحَقَّ مِنَ البَاطِلِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ ﴿٨١﴾ [سورة الإسراء/ الآية: ٨١].

ولقد قدّمنا كيف أن العواطف الحسيّة في المرأة، تفوق العواطف المعنوية، وأما في الرّجل، فتجد العاطفة الخلقية تتغلّب على غيرها من العواطف التي قد تعارضها، كعاطفة محبة الأب والأم أو الأقارب أو الأصدقاء.

ورجّل العاطفة الخلقية المتينة، هو الذي يقول للمُصِيب: أنت مصيبٌ ولو كان أعدى أعدائه، وللمخطيء: أنت مخطيء، ولو كان أباه أو أخاه. قال تعالى: ﴿... وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِمَهْدِ اللَّهِ آوُوا ذَٰلِكُمْ وَمَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [٦ الأنعام/ الآية: ١٥٢].

هـ - الاختلاف في الإرادة:

والإرادة اتّجاه النَّفْسِ لِعَمَلٍ مَا، والمظهرُ الخارجيّ لهذا الاتّجاه يُسَمَّى عملاً إراديّاً، والاتّجاه يكون دائماً مسبوقاً برغبات، وميول متضاربة يتغلّب أحدهما بعد التّفكّر والتّروي والتّدبّر.

والمرأة بطبيعتها تركيبها الجسماني أو العقلي، أقلّ تجارياً وحنكة من الرجل، وأقصر نظراً إلى المستقبل، وتبصراً في العواقب، ولذلك فإرادتها خاضعة لوجدانها أكثر من أن تكون خاضعة لفكرتها ورويتها، ولذا تراها تتدفع إلى الأعمال بدافع الرغبة والحاجة الوقيّة، فالذي تريده وتقدّم عليه هو الذي ترغبه وتشتهيه.

وطبيعة تركيب المرأة يجعلها كذلك عرضة للشعور بالتعب بعد بذل قليل من المجهود في عمل واحد، ولهذا تنقصها القدرة على المثابرة في العمل، ويعوزها ضبط النفس، والانتباه إلى الشيء الواحد مدة طويلة.

وإننا نستطيع أن نفرز أن نوع الإرادة التي تتصف بها المرأة، هي الإرادة الطائشة، إذ إنها لا تفكر تماماً في العواقب، لأنها أقل قدرة على التروي، وموازنة بعض الميول بالبعض الآخر، ولا تنظر إلى المستقبل نظرة جدية، مسترشدة بالتجارب، مستعينة بالذكاء والفطنة.

وأما نوع إرادة الرجل، فهي الإرادة الحازمة القوية، التي بها ينفذ ما يقضي به التفكير والتروي في حينه^(١).

و - الاختلاف في الطبع :

والطبع هو الطريقة التي تتبعها النزعات النفسية في سيرها نحو الأغراض التي ترمي إليها. والمرأة على وجه عام ذات طبع حساس، سريعة التأثر من الناحية الوجدانية، تظهر عليها أمارات الفرح، والجزل عند النجاح، ولو قلت قيمته، دائمة الفرح والسرور، متفائلة بالمستقبل، وتبدو عليها إمارات الألم عند الشعور بالخيبة أو الخوف من الإخفاق في المستقبل. ويسمى هذا النوع من الطبع بالزنبقي، لسرعة تأثر هذه

(١) وسواء الرجل أو المرأة إذا اتصف أحدهما بالإرادة الجامحة أو المعتقلة، فهو مريض النفس، ويجب علاجه. وأن صاحب الإرادة الجامحة: ولو أنه يندفع إلى العمل مع شيء من التروي، إلا أنه لا يلبث أن ينتقل إلى عمل آخر، قبل أن يتم عمله الأول فهو ضعيف الإرادة، عاجز عن ضبط النفس؛ وأما صاحب الإرادة المعتقلة: فهو المثروي الضعيف الذي يأتي عند مرتبة الموازنة بين الميول، ويقف متردداً أو قد يصل بعد فوات الوقت.

المادة بدرجة الحرارة؛ وهي تقدم على الشيء بدون أن تسبر غورهُ وتعرف خباياه، ولا تستقرّ على حالٍ من القلق، وإذا بدأت في عمَلٍ يندُرُ أن تستمر فيه، ويمكنك أن تصفها بالإقدام غير العادي، أو البطء الذي يفوّت الفرصة والتقلّب مع قوّة التأثير الوجداني.

وأما الرجل، فهو في الغالب يُقدِّم على العمل كذلك، ولكن بعد الاسترشاد بالعقل، والتجارب، ويستمرُّ في عمَلِهِ حتّى النهاية، ومن الناحية الوجدانية محايد أو معتدل.

ز - الاختلاف في المزاج:

وأما مِنْ نَاحِيَةِ المِزَاجِ، فنرى أن نسلّم مبدئياً بالتجارب التي قام بها بلديون وفوييه وغيرهما وهو أنّ معظم البنات مزاجهنّ من النوع الحركي، وأنّ مُعظَم البنين من النوع الإحساسي، وأنّ أغلب الرجال من النوع الحركي، وأغلب النساء من النوع الإحساسي.

نحنُ نسلّم بهذا مبدئياً، إذا ذكّرنا أنّ الحركي هو الذي يلبي نداء كل مؤثر خارجي بسرعة، وينفّذ ما يراه في الحال بشرط أن تكون التلبية على نداء العقل، والتنفيذ بسُرعةٍ تأييد الفِكر للوجهة الصحيحة مع الفارق طبعاً بين عقلية الصغار والكبار والرجل والمرأة.

والمرأة إحساسية إذا قلنا بتباطؤها في العمل الذي يستدعي مجهوداً فكرياً قبل البدء فيه.

وإلا، فالمرأة عمليّة أكثر منها فلسفيّة، بخلاف الرجل، فهو يميل إلى النظر العقلي، ويجنح إلى التفلسف والتفكير في عواقب الأمور.

والرجل عملي إذا قلنا باستعداده الجسمي إلى الرُغامَة، والقيادة، فالرجل يمدّ أسرته بالآراء، ويحركها، ويوجّهها إلى ما فيه صلاحها،

والمرأة بحذقها، ومثابرتها، وقوة إرادتها الخاصة بشؤون البيت، تنفذ ما يرسمه لها الرجل، وتظهر قوة إرادة المرأة واضحة في اعتنائها بأطفالها، وملاقة الصعاب في سبيل المحافظة على عيالها؛ قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفَصَّلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدِكَ إِلَىٰ آلِصَبْرِ﴾ [سورة لقمان/ الآية: ١٤] والرجل تنقضه فيما يتعلق بالبيت المثابرة، والمرونة، والتشبُّث مما يلزم لبروز الأسرة ونموها.

والرجل عملي إذا أردنا بذلك عنايته بالحقائق الخارجية الواقعية أكثر من الخيال، وتغلب ميوله العملية على الميول الفلسفية الإدراكية. والرجل عملي إذا عنيينا بذلك عدم قَصْرِ جهوده على مصالحه الخاصة من ناحية أخرى، وأنه يشعر بالثقة في نفسه فيما يختص بالمسائل الاجتماعية.

وهو بحسب ذلك يصلح للأعمال التي تحتاج إلى نشاط دائم، كالتجارة والصناعات المختلفة، وقيادة الجيوش، وغيرها من الأعمال التي يساعده جسمه على الإتيان بها.

والرجل تأملي إذا نظرنا إليه من ناحية حركاته الدائمة المستمرة في القيام بالأبحاث العملية الفلسفية، وغيرها من الأعمال الفكرية، والكتابة.

فالمرأة عملية فيما يختص بالأسرة، وتربية صغارها؛ وتأملية إذا نظرنا إلى شغفها بالخيالات، بحيث ترجح خيالاتها الحقائق الواقعية؛ وهي تأملية كذلك إذا رأينا اكتفاءها فيما وراء الأسرة، بأن تكون من النظارة لا من العاملين الممثلين، وأنها تميل إلى الهرب من تحمُّل المسؤوليات، ومن التجديد في النظم، والتغيير من القوانين.

فالرجُل والمرأة كلاهما يجمع بين المزاج العملي والتأملي، ينسب خاصة، تتعلق بتركيبيهما الجسماني، وقواهما العقلية، وماهيتيهما النفسية، وغايتيهما في المجتمع، بحيث يكمل كل منهما الآخر في كل ما يختص بكيونتيهما.

خاتمة:

نستطيع مما تقدم في هذا المنح، أن نصل إلى حقيقة لا وراء فيها، وهي أن الله تعالى خلق الجنس البشري من نوعين، يكمل أحدهما الآخر، وأن كلا منهما يتجه في الحياة اتجاهاً يسير جنباً إلى جنب مع اتجاه الجنس المقابل، ليؤدي كل واحد منهما الوظيفة التي تؤهله صفاته للقيام بها نحو المجتمع الإنساني، وليس ما قدمناه تفضيل الرجل على المرأة، بل بيان حقيقة تكوينيهما، وتوضيح الاستعدادات البدنية، والعقلية، والنفسية لكل منهما، ولا شك أن رقي الإنسانية الحقيقي لا يكون إلا بتوزيع الأعمال، وملاءمة كل جنس للوظيفة التي يقوم بتأديتها في هذه الحياة. فالرجل كما بيننا مستعد بطبيعته وقواه الجسمية إلى الزعامة والقيادة، لقدرتيه على التصرف عند المواقف الحرجة، وعلى الابتكار للخروج من المأزق بسرعة. وأما المرأة، فليس لها هذا الاستعداد، ولكنها تفوق الرجل في الصبر والجلد والقدرة على المقاومة والسرعة في التنفيذ. ولذلك كان الرجل أكثر استعداداً للتشريع والابتداع، والمرأة أكثر استعداداً للتنفيذ. ولما تمازج به المرأة من الصبر وقوة الوجدان والحنو والشفقة، تستطيع أن تكون أمّاً وممرضة، وسلوة للرجل إذا حلت به النكبات، أو استولت عليه الهموم، فترى المرأة بذلك عوناً للرجل، وترى الرجل عوناً للمرأة كذلك.

ومزاج المرأة أقرب ما يكون إلى المزاج الانفعالي، ويشد تأثيرها

بجمال الأشياء، وتناسُبها مع بيئتها، وتقلّ عنايتها بالأفكار المجردة، وإذا حاولت التعميم والوصول إلى قواعدٍ كليّة، فإنّها لا تعنى بالتحليل والتدقيق والبحث العميق، وهذا هو السبب - كما قدمنا - في أنّها تميلُ إلى التسرع في الحكم والخطأ في التطبيق، كما أنّ المرأة تُكرهُ التحليل المنطقي العميق الذي يصل به الرجل إلى القوانين العلمية الصحيحة.

والمرأة كذلك عمليّة أكثر منها فلسفيّة، وأما الرجل فيميلُ إلى النظر والثفلُسُف والتدبّر والتفكير في عواقب الأمور. وإذا رأى خطراً مُحدقاً به تجنّبهُ وهو هادئ الفِكر، وربما ضجّر وغضب. ولكن المرأة تولول وتصيحُ، وقد يعترِبها اضطرابٌ يعوقها عن التروي والتفكير.

والرجُل كذلك ينظر إلى بواطنِ الأشياء وحقائقها، ولكن المرأة لا تنظر إلا إلى ظواهرها.

ونستطيع أن نقول: إنّ المرأة تحمل لواء العاطفة، وأنّ الرجُل يحمل لواء العقل. فإذا اجتمعَ الرجلُ والمرأة، تمكّنا من السير في مضمار الحياة بقَدَم ثابتة، واستطاعا أن يتعاونوا لتذليل عقبات الحياة، ومن هنا تتكوّنُ العائلة التي تُعدُّ نواة المجتمع، وتعتبر دعامة من دعائمه.

ولا بُد أن تُنبّه هنا أنّ العائلة الصالحة لا يمكن أن تتكوّن من عضوين مريضين، ولا ينتفع بها المجتمع إذا كان أحد طرفيها مصاباً بشذوذ جسمي، أو خُلقي، أو نفسي؛ ولذلك دعا الدين إلى الزواج الصالح، ووَضَعَ الأسس المتينة التي يجب أن تقام عليها الأسرة، كما سنبيّن في هذا الكتاب وأرى أن أوضح في المبحث القادم، أهم الأمراض المنتشرة بين الناس، والتي يشترط إنقاؤها عند القدم على الزواج.

المبحث الثاني الشواذ من الجنسين

مقدمة :

ويدهيُّ أنني في المبحث السابق، لم أعين الشواذ من الجنسين، سواء كان هذا الشذوذ ناشئاً عن أمراض جسمية، أو آفات عقلية، أو علل نفسية وأخلاقية. وقد يصابُ المرءُ بِعِلَّةٍ من هذه العلل، فيغدو غَيْرَ كفاءٍ للزواج، بل قد تدنيه الآفة من مرتبة الحيوان، والله تعالى يقول: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٥﴾﴾ [٩٥] سورة التين/ الآيتان: ٤ و ٥] وأرى أن أتوسع بعض التوسع في بيان أكثر هذه الآفات انتشاراً بين الناس، خاصة ما يتعلَّق بالأمراض النفسية الجنسية التي لها علاقة وثيقة بالزواج، والتي تغمض وتخفى عن فِراسة الكثيرين من طالبي الزواج والمتزوجين.

الشذوذ العضوي

فمن الناس من يرث أمراضاً جسمية، أو تشوهات خلقية، أو يصاب بِعِلَّةٍ بدنية قد تدعه غير صالح للزواج: كالكساح، والسل، والزهري الوراثي، وغيرها مما سيأتي بيانه في مبحث تحسين النسل، وأرى أن أضرب هنا مثلاً لِبَعْضِ الأمراض الأشدَّ تشويهاً للبدن.

١ - مرض الغدة الدرقية :

فمرض الغدة الدرقية، يدع الذكور والإناث الذين تجاوزوا سن الحلم، وهم صغيري الأجسام، فاقدني النمو الطبيعي، فقد لا يتجاوز طول الشاب في سن الثلاثين، سبعين سنتماً، مع مشابهة شكله لشكل الأطفال.

٢ - مرض العمالقة :

ومرض العمالقة، يسببه نشاط غير طبيعي في الجزء الأمامي من الغدة النخامية.

٣ - مرض الأقزام :

وضعف إفراز الجزء الأمامي من الغدة النخامية، يسبب مرض الأقزام.

٤ - مرض السمن :

وضعف إفراز القسم الخلفي من الغدة النخامية، يسبب مرض السمن، فيعطي المريض به مظهر النساء.

ولعل في مثل هذا ما رواه الواحدي في أسباب النزول أن النبي ﷺ قال لبعض أحبار اليهود: «أَتَشُدُّكَ اللَّهُ! أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي التَّوْرَةِ، أَنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْخَبَرَ السَّمِينِ!» فاغتاظ ذلك الخَبْرُ، وقال: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ٩١] فأنزل الله الآية.

وروى أحمد والحاكم بإسنادٍ جيّدٍ، عن عبدة الجُسمي، قال: رأى رسولُ الله ﷺ رجلاً سَمِيناً، فأومأ بأصبعه إلى بطنِهِ، وقال: «لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا لَكَانَ خَيْرًا لَّكَ».

وقال مالك بن دينار: مِمَّا وَجَدْنَاهُ فِي كُتُبِ الْحِكْمَةِ السَّابِقَةِ:
 إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْعَجْرَ السَّمِينِ^(١).

٥ - الخصيان:

ويسبب شدوذاً عضوياً في الرجل كذلك خَصِيُّهُ فِي طُفُولَتِهِ، فَلَا يَنْمُو شَعْرُ بَدَنِهِ
 أَوْ لِحْيَتِهِ، وَيِرْقُ صَوْتُهُ، وَيَشَدُّ قَوَامُهُ عَنِ قَوَامِ الرِّجَالِ. وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ
 عَمَلِيَةَ الْخَصِيِّ هَذِهِ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّا نَنْتَهِزُهُمْ
 وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا سَيِّطِنَا مَرِيدًا ۗ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا
 مَفْرُوضًا ۗ وَلَا ضَلَالَةَ لَهُمْ وَلَا مُمْسِكِينَ لَهُمْ وَلَا مُنْقِذِينَ لَهُمْ إِذَا كَانُوا إِلَى اللَّهِ فَالْيَعْبَرُونَ
 فَلْيَعْبُرُوا خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ
 خُسْرَانًا مُبِينًا ۗ﴾ [٤] سورة النساء/ الآيات: ١١٧-١١٩].

الشدوذ العقلي

ومن الشدوذ العقلي: العتَّةُ، والعَبْطُ، والهديان، والملاخوليا،
 والجنون، وسائر أنواع الأمراض العقلية.

الشدوذ النفسي الخُلقي

ومن الناس من هو مصاب بأمراض نفسية خُلقيَّة، كالزناة^(٢)،
 وشاربي الخمر^(٣)، والجهلة، والكذابين، والمنافقين، والنمامين^(٤)،
 والفاسقين على وجه عام.

(١) ومثله ما رواه البيهقي عن كعب الخير، قال: مما أنزله الله في الكتب السابقة:
 (إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْخَيْرَ السَّمِينِ).

(٢) راجع الأمراض الجسمية والنفسية التي يسببها الزنا في المبحثين الرابع والخامس
 من مؤلفنا «القرآن والطب» الصفحات: ٨٢ - ١١٢.

(٣) راجع مبحث الخمر في مؤلفنا «القرآن والطب» الصفحات: ١٢٠ - ١٥٠.

(٤) قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعْ كُلَّ حَلْفٍ مِنْهُمْ ۗ هَذَا مَثَلٌ وَسِيلٍ ۗ لَنْ يَخْلُقَ لِقَابِ مَعْتَدٍ
 أَسِيءٍ ۗ عُنُقٍ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيءٍ ۗ﴾ [٦٨] سورة القلم/ الآيات: ١٠ - ١٣].

ولقد وضَعَ الإسلام القواعدَ الثابتة التي تكفُل لمُتبعيها عدم الوقوع في مثل هذه الأمراض النفسِيَّة^(١)، ويبيِّن الوسائل الصحيحة التي تعالج بها النقائص الخلقية، وقال جلُّ شأنه: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُرْسِلًا فَأَنبَتْنَا بِهِ خَشَائِدًا لَّيْسَ عَلَيْهَا كِتَابٌ وَلَا حِسَابٌ ۗ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لَكُم مَّوَدِعًا لِلْبُحْبُوحِ ۗ وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ السُّيُوفَ لِجَمْبُوتِكُمْ أَهْلًا ۗ﴾ [سورة الإسراء/ الآية: ٨٢] وسيأتي بيان ذلك في مبحث حماية الأسرة. فترى الدين وقد أرشد إلى الطريق الذي يوصل إلى الكمالات الإنسانية، ويحرر المرء من عوامل الضعف والفساد.

قال تعالى: ﴿وَأَن هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَنَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [سورة الأنعام/ الآية: ١٥٣].

فسهوة الرُّنا مثلاً مَرَضٌ، ويفسر ذلك قوله عز وجل: ﴿يَلِيَاةَ النَّبِيِّ لَسْتُمْ كَأَحَدٍ مِّنَ السَّائِءِ إِن تَقْبَلُوهُ فَآذِنُوا لَهُ لِيُقِيمَ فِي الْبَلَدِ مَن يَشَاءُ لِيُخَوِّفَ لَكُمُ الْيَوْمَ الَّذِي لَمْ يَكُن لَكُم مَّعْرُوفًا﴾ [سورة الأحزاب/ الآية: ٣٢].

والجهلُ كذلك مَرَضٌ، كما جاء في قولِ رسولِ الله ﷺ في الذين أفتوا بالجهل، فهلك المستفتي بفتواهم «قَتَلُوهُ، قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا؟ فَإِن شِيفَاء الْعِيِّ السُّؤَالُ»^(٣).

(١) قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الأعراف/ الآية: ٣٣].

(٢) فهذا مرض نفسي. وفي المرضي الجسدي يقول تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَمَا كَانَ عَلَى سَائِرِ شَيْءٍ غَصًّا وَلَا يُصَلِّيهِ إِلَّا بِرُءُوسِهِ وَالْأَيْدِيَّ مَبْسُوتَتَيْنِ وَكُلًّا كَبْرًا ۚ ذَٰلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [سورة البقرة/ الآية: ١٨٥] وذكر مرض النفس كذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَلَيْنَا فِي قُلُوبِهِمُ الرَّسْمَ وَالْكَافِرِينَ أَتَانَا أَن نُّدْعِيَ اللَّهَ بِهِنَا مُنَافِقًا ۗ﴾ [سورة المدثر/ الآية: ٣١].

(٣) البخاري.

والجُبْنُ مَرَضٌ، قال تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ رَأَيْتُمُ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ ﴿٤٧﴾ سورة محمد/ الآية: ٢٠].

والتَّفَاقُ مَرَضٌ، والله تعالى يقول: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ﴿١٢﴾ [سورة الأحزاب/ الآية: ١٢]. ويقول: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَنَهُمْ﴾ ﴿٢٩﴾ [سورة محمد/ الآية: ٢٩].

وهذه أمراض يصاب بها من تبع هواه وتملكه شيطانه، والله تعالى يقول: ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ ﴿٥٣﴾ [سورة الحج/ الآية: ٥٣].

ولقد ذكر الله تعالى أنَّ الأمراض النفسية تعدي كما تعدي الأمراض البدنية، قال جلَّ شأنه عن مَرَضِ الشُّرْكِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ ﴿٩﴾ سورة التوبة/ الآية: ٢٨].

وذكر الله تعالى للوقاية من عدوى الأمراض النفسية ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ ﴿١٩٩﴾ [سورة الأعراف/ الآية: ١٩٩].

وجاء في القرآن الكريم أن هذه الأمراض تشفى إذا عولجت بما يناسبها من طرق العلاج، فقال تعالى: ﴿فَتَلَوْتُمُوهُمُ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ وَيُصْرِكُهُمْ عَلَيْهِمْ وَيَنْصِفُ صُدُورَهُمْ قَوِّمٌ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٤﴾ وَيَذْهَبُ عَيْظُ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿١٥﴾ [سورة التوبة/ الآيتان: ١٤ و ١٥].

وذكر تعالى أن المرض النفسي إذا لم يعالج في وقته زاد

وتضاعف، فقال: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٠] فإذا أهمل المرض بعد ذلك أزمِن واستعصى، وهو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَابِ رُوِيَ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَابِ لَمَّا يَنْفَجَرُ مِنْهُ أَلْتَهَرُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَّا يَنْشَقُّ فَيَخْرُجُ مِنْهُ أَلْمَاءٌ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَّا يَنْحِطُ مِنْ حَشِيَّةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَمَلُّونَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٧٤] ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْتَرَهُمْ قُلُوبَهُمْ﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٤١]، وقال تعالى عن الذين لا يسمعون الخير ولا ينظرون إليه ولا يقولون به: ﴿هُمْ بِكُمْ عَمَىٰ فَمُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٨].

فإذا ترك هؤلاء ماتت قلوبهم، وهلكت نفوسهم، فإذا رجعوا إلى الله تعالى، وشرح المولى صدورهم للهدى، فتابوا وثابوا، نجوا؛ والله تعالى يقول: ﴿أَرَمَنْ كَانَ مِيثًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٢٢].

وهكذا ذَكَرَ اللَّهُ تعالى أن الميل إلى المعاصي أمراض يجب اجتنابها، وأن طريق الدين هو طريق الوقاية والخير، إذ إن هنالك من النفوس ما له استعداد للميل إلى الشر والانغماس فيه، فهذه يجب عليها البعد كل البعد عن سبيلِهِ، واجتناب دروبه وطرقه، ومن القلوب ما أوجد فيها التمسك بكتاب الله مناعة، والعمل بما جاء به الرسول صلوات الله وسلامه عليه حفظاً ووقاية، وفي هذا يقول ﷺ: «تَعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَعَرْضِ الْحَصِيرِ عوداً عوداً، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نَكَتَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نَكَتَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ، حَتَّى تَعُودَ الْقُلُوبُ عَلَى قَلْبَيْنِ: قَلْبٍ أَسْوَدٍ مُزْبَادًا كَالْكُوزِ مَجْحِيئًا، لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا

ولا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ؛ وَقَلْبٌ أْبِيضٌ، فَلَا تُضْرُهُ فِتْنَةٌ
مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ»^(١).

الشدوذ النفسي الجنسي

وكما أنه لكل مرض مضاعفات، فكذلك الأمراض الخلقية من مضاعفاتها أمراض نفسية جنسية، تحيد بالمرء عن طريق الفلاح، وتعكر عليه حياته، وتورده موارد الظلمة والهلاك، فيصبح عضواً أشل في المجتمع، لا يصلح للزواج، ولا ينفع لتكوين أسرة صحيحة، قوية الدعائم، متينة الأساس.

وأرى من الأوفق هنا أن أبين بعض هذه المضاعفات التي تصيب الذكر والأنثى على السواء، وأسرد أهم العلل النفسية الجنسية التي لها علاقة متينة بالزواج، ولها أثر بالغ في انهيار الأسرة وشقاءها. وسنرى كيف أن الإسلام ذكر هذه الأمراض، وأمر باستئصالها، وعمل على التخلص منها، وسعى لعدم وقوع المؤمن في ويلاتها ومصائبها، بما

(١) شَبَّهَ غَرَضُ الْفِتْنِ عَلَى الْقُلُوبِ شَيْئاً فَشَيْئاً كَغَرَضِ عِيدَانِ الْحَصِيرِ، وَهِيَ طَاقَاتُهَا، شَيْئاً فَشَيْئاً. وَقَسَمَ الْقُلُوبَ عِنْدَ عَرْضِهَا عَلَيْهَا قَسَمَيْنِ:

قلب إذا عرضت عليه فتنة أشربتها كما يشرب السفنج الماء، فتنكت فيه نكتة سوداء، فلا يزال يشرب كل فتنة تُغْرَضُ عليه حتى يسود ويتكس، وهو معنى قوله: «كَانَ كَوَزٍ مَجْحِيأً» أي: مكبواً منكوساً. فإذا اسود وانتكس غرض له من هاتين الآفتين مرضان خطران متراميان به إلى الهلاك: أحدهما اشتباه المعروف عليه بالمتكر، فلا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً، أو ربّما استحکم هذا المرض حتى يعتقد المعروف منكراً والمنكر معروفاً. الثاني تحكيمة هواه على ما جاء به ﷺ واتقياده للهوى واتباعه له.

وقلب أبيض، قد أشرق فيه نور الإيمان، فإذا عرضت عليه الفتنة أنكرها وردّها، فإزاد نوره وإشراقه وقوته.

سنة الرسول ﷺ، وأتى به القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى...﴾ [٤١ سورة فصلت/ الآية: ٤٤] وسترى في المبحث التالي كيف يعد الإسلام المرأة إعداداً صحيحاً ليكون نافعاً في المجتمع، بعيداً عن كل ما يشينه، ويزري به، والله تعالى يقول: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [١٠ سورة يونس/ الآية: ٥٧].

١ - مرض استعمال العنف:

قد يستعمل الزوج بعض العنف عند ملاحظة امرأته، أو في حالة التهيج الطبيعي، كقرص الأرداف، أو الضرب الخفيف على الأرجل، أو الخدش، أو عض الشفة، ولكن إذا زاد الأمر عن حده غداً مرضاً؛ مثال ذلك: إذا استعمل الدبايس، أو الضرب المبرح، أو غيرها من شتى وسائل العنف والإيذاء.

قال رسول الله ﷺ عن الزوجة: «تَطْعُمَهَا إِذَا أَكَلَتْ، وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَبَتْ، وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ وَلَا تَقْبَحِ...»^(١) بل أشار رسول الله ﷺ إشارة صريحة إلى هذا المرض، وهو قوله صلوات الله وسلامه عليه: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا» وفي رواية: «وَلَعَلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَهَا» فقله: ثم يجامعها دال على أن علة النهي أن ذلك لا يستحسنه العقلاء في مجرى العادات، لأن الجماع والمضاجعة إنما تليق مع ميل النفس، والرغبة في العشرة؛ والمجلود دائماً ينفّر ممن جلده.

(١) رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه. تُقْبِحُ، أي: تقول: قَبَحَكَ اللهُ.

فالدُّنَيْنِ يَحْرَمُ اسْتِعْمَالَ الْعُنْفِ وَالْقَسْوَةَ بِالزَّوْجَةِ. وَلَكِنْ هُنَاكَ مَرَضٌ بِإِذَاءِ الْمَرْأَةِ، كَرَجُلٍ لَا يَهْتَاجُ إِلَّا بِرُؤْيَةِ الدَّمِ، فَكَانَ يَضَعُ الدَّوْدَ يَوْمِيًّا عَلَى عَائَةِ عَشِيقَتِهِ حَتَّى يَرَى الدَّمَ فِيهَا. وَذَكَرَ ابْنُ حَكَايَةَ رَجُلٍ كَانَ يَنْبُو عَاطِفَتَهُ فِي شَوَارِعِ لَابِيْرَغِ بِطَغْنِ الْفَتِيَّاتِ بِالْمُدَى فِي أَكْتَاْفِهِنَّ! وَيَبْلُغُ الْمَرَضُ بِالْبَعْضِ حَدًّا يَجْعَلُهُ يَخْتَطِفُ الْمَرْأَةَ إِلَى مَكَانٍ بَعِيدٍ، وَيَقْبِذُهَا وَيَجَامِعُهَا بِالْعُنْفِ، ثُمَّ يَقْتُلُهَا بَعْدَ ذَلِكَ، مِمَّا تَسْمَعُ عَنْهُ كَثِيرًا وَتَقْرَأُ أَخْبَارَهُ فِي الْجَرَائِدِ، وَلَا يَخْطُرُ بِبَالِكَ أَنَّ هَذَا مَرَضٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ. وَيُسَمَّى هَذَا الْمَرَضُ مَرَضَ سَادِي، نَسْبَةً إِلَى الْمَرْكِزِ سَادِي^(١) الَّذِي يُرْوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَابَلَ امْرَأَةً فِي الطَّرِيقِ تَدْعِي رُوزْكَلِرَ، فَأَخَذَهَا هُوَ وَزَمَلَاوَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَوَضَعَهَا عَلَى مَنْصَدَةٍ، وَأَخَذَ يَشْرُحُ جَنْتَهَا بِقَطْعِ ثَدْيَيْهَا، وَأَعْضَائِهَا التَّنَاسُلِيَّةِ، وَأَدْعَى أَنَّهُ يَدْرُسُ الطَّبَّ، ثُمَّ جَامَعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ.

وَالنِّسَاءُ يَصْبِنُ كَذَلِكَ بِهَذَا الْمَرَضِ، وَيُرْوَى لَنَا التَّارِيخُ أَنَّ كَاتِرِينَ مِيدِيْتَشِي، كَانَتْ تَشْعُرُ بِلَذَّةٍ عِنْدَمَا تَرَى وَصِيْفَاتِهَا يُضْرَبْنَ أَمَامَهَا بِالسِّيَاطِ، وَكَذَلِكَ كَانَ شَعُورُهَا عِنْدَمَا كَانَتْ تَشَاهِدُ مَذْبَحَةَ الْهَوَجِينُوتِ، وَتَرَى كَثِيرًا مِنَ النِّسَاءِ يَلْدَنَ لِهِنَّ أَنَّ يَضْرَبْنَ أَزْوَاجَهُنَّ بِالْأَكْفُفِ وَالتَّنْعَالِ وَغَيْرِهَا، وَيَطْلُقُ الْإِسْلَامَ الْمَرْأَةَ مِنْ زَوْجِهَا إِذَا اسْتَعْمَلَ مَعَهَا الْعُنْفَ، فَعِنَ عَائِشَةَ أَنَّ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ، كَانَتْ عِنْدَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ فَضْرِبَهَا، فَكَسَرَ بَعْضَهَا، فَآتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا ثَابِتًا، فَقَالَ: «خُذْ بَعْضَ مَالِهَا وَفَارِقْهَا» فَقَالَ: وَيَضْلُحُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ ﷺ: «نَعَمْ»^(٢).

(١) عاش المركيز سادي سنة ١٧٥٠، وسجنه نابليون حينما كان قنصلاً بعد الثورة الفرنسية، وأودعه مستشفى المجاذيب، وحرق جميع مؤلفاته التي تحوي الكلام عن هذا المرض. ومات وهو في الرابعة والستين من عمره.

(٢) رواه أبو داود.

٢ - هتك الموتى :

وترى بعض الناس مصاباً بمرض هتك عرض الموتى، فيترئص أحدهم بامرأة دُفنت، فينبش عليها القبر، ويجامع جثتها. ويروي هيرودتس المؤرخ أن بعض المحنطين لجثث قدماء المصريين كانوا يهتكون عرض الموتى من النساء، وهناك قصة ذلك الشاب الذي هام بامرأة سنها ٥٣ سنة، وأراد اغتصابها، فأبث فحقتها، ثم جامع جثتها، وألقاها في اليم، ثم أتى بعد ذلك بسنارة واضطاد الجثة، ووطأها مرة أخرى!

٣ - مرض احتمال الأذى^(١) :

وهو عكس مرض استعمال العنف، وفي هذه الحالة لا يحتاج المريض حتى يؤذى إيذاء شديداً من الجنس المقابل.

وأبسط أنواع هذا المرض أن تحلم الفتاة أنها تؤخذ بالقوة، وتوتى بالقوة، وهذا بالنسبة للمرأة يُعدُّ مبالغة في شعورها الطبيعي، لأنها تمثل الدور السلبى في الحياة الجنسية؛ وأما الرجل، فلا يتفق مع طبيعته أن يشعر باللذة في تحمّل الأذى. وهذا النوع من المرض منتشر كل الانتشار بين الرجال، فترى الرجل يشعر بلذة أن تهجره حبيبته، أو تهينه وتشتمه. ويستجدي بعضهم المرأة لتضعه، أو تبصق في وجهه، وقد يتحایل على ذلك باعتدائه عليها اعتداء بسيطاً، وترى المصاب بهذا المرض يسلم نفسه للمرأة لتستعمله كعبيد أو كخادم. ويروي باسكال حادثة شخص كان يذهب إلى بغى كل ثلاثة شهور، فتخلع عنه ثوبه،

(١) يسمى الماسكزم نسبة إلى سوشر ماسوك، وهو أول من بحث هذا المرض، وألف فيه وسجله، وقد علم أخيراً أنه كان مصاباً به.

وتوثق رَبَطُ يديه ورجليه، وتعصبُ عَيْنَيْهِ، ثم تركه مصفداً في الظلام نصفَ ساعةٍ، ثم تعود إليه وتحل وثاقه، فيرتاح، ويعطيها عشرة فرنكات أجراً لذلك!

والقوَادُون مصابون بهذا المرض، ويرى بعض الفلاسفة علاقة وثيقة بين هذا المرض وما يفعله فقراء الهنود من إذلال نفوسهم وتعذيبها، وكذلك بينه وبين حالة الذُّهول عند القديسين.

وتستطيع أن تَلْمَسَ مبلغ انتشار هذا المرض، مما تَسْمَعُهُ في الأغاني من التَغَزُّلِ في قِسْوَةِ المحبوب وصدِّه وهجرانه، والتلذُّذِ بذلك، كالأغنية التي يقال فيها: (تهجرني برضه أحبك، تنساني برضه أحبك) ومثلها: (طول عمري عليك مشغول، وقساوتك مهما تطول) و (ياما قاسيت، ياما حبيت) و(وفضلت بين هجران وخصام أقاسي وحدي شوقي وحنين) و (بس ليه بتكايديني، وتحبي دائماً تجافيني، عمري في يوم ما نصفتيني، ولا شفت منك حنيه، وكل ده وبرضه بأحبك) و (ابتسمي مرة وهنيني) إلى غير ذلك من الأغاني التي يؤلفها المؤلفون لإرواء المرضى بهذا الداء، وإلا فأَيُّ رَجُلٍ يحبُّ من تُقْسُو عليه وتجافيه ولا تبسم له مرةً في عمرها، ولا تريحه إلا كلَّ امتهانٍ وتحقير، وهو يتلذذ بحبها، ويهيم بالشعور بتحقيرها له؟!!

تأمل قول كثير بن عبد الرحمن بن الأسود في تائتيه المشهورة:

أَسِيثِي بِنَا أَوْ أَحْسِنِي لَا مَلُومَةَ إِلَيْنَا وَلَا مَقْلِبِيَّةَ إِنْ ثَقَلْتِ
هَنِيثاً مَرِيثاً غَيْرَ دَاءٍ مُخَايِرِ لِعَزَّةٍ مِنْ أَعْرَاضِنَا مَا اسْتَحَلَّتِ
كَانِي أَنَادِي صُخْرَةَ جِينِ أَعْرَضْتِ مِنَ الصُّمِّ لَوْ تَمَشِي بِهَا الْعِضْمُ زَلَّتِ
ومثله قول جميل بن عبد الله، متولهاً من مجرد تصور أن امرأة

تقتله:

خَلِيلِيَّ فِيمَا عَشْتُمَا هَلْ رَأَيْتُمَا فَتِيلاً بَكَى مِنْ حُبِّ قَاتِلِهِ قَبْلِي؟!
وانظر كذلك إلى أبي الشَّيْص الخُزَاعِي، حين يشعر باللذَّة في
إهانة المرأة له، واستلامه لهذه الإهانة في قوله:

وَأَهْنَيْتَنِي فَأَهْتَتْ نَفْسِي صَاغِراً مَا مِنْ يَهُونَ عَلَيْكَ مَمَّنْ يَكْرُمُ
وتأمل كذلك قول السَّرِيِّ الرَّقَاءِ:

بِنَفْسِي مَنْ أَجُودُ لَهُ بِنَفْسِي وَيَبْخُلُ بِالشَّجِيَّةِ وَالسَّلَامِ
وَيَلْقَانِي بِعِزَّةٍ مُسْتَطِيلِ وَالْقَاهُ بِذِلَّةٍ مُسْتَهَامِ
وتأمل قول ابن الرُّومي:

عَجِبْتُ مِنْ ذِلَّتِي وَمِنْ قَلْبِكَ الْقَا سِي عَلَيْنَا وَخُلُقِكَ الشُّكْسِ
وقول الآخر:

فَرُدِّي مُصَابَ الْقَلْبِ أَنْتِ قَتَلْتِهِ وَلَا تُبْعِدِي فِيمَا تَجَشَّمْتِ كُلُّنُمَا
إِلَى اللَّهِ أَشْكُو بَخْلَهَا وَسَمَاحَتِي لَهَا عَسَلٌ مِنِّي وَتَبَذَلُ عَلَقُمَا

وعن المرضى بهذا الداء أخذ المثل السائر: (ضرب الحبيب زي

أكل الزبيب) مما يقابل معنى قول شكسبير: Like Lover's Pinch is
. hirt, but is desired

وقد يزيد هذا المرض ويتجاوز مجرد الشعور بالتعذيب، كالحالة
التي يرويها حرافت عن رَجُلٍ متزوج له طَبْعٌ رزينٌ، وله أولاد، كان
يذهب إلى البغايا مرَّةً كلَّ أسبوعٍ، فيطلبُ منهن السَّيْرَ عليه بأقدامهن
وأحذيتهن، ويطلبُ منهنَّ أحياناً أن يضربته أو يكوينه بالنار. ومثله رَجُلٌ
يرسل إلى محبوبته أن تقابله في الغدِّ، ولا تنسى السُّوطَ والجلدة، فإذا
ذهبت إليه، خَلَعَ مَلابِسَه، ورُبِطَ إلى الجدار، وجُلِدَ بالسُّوطِ أو الجلدة
من أخصم القدم إلى منتصف الظهر حتى يستمني! وترى أمثلةً أخرى
في بَعْضِ الرجال ذوي المراكز الاجتماعية التي لا بأس بها، فهم

يهيمون بزوجاتهم اللاتي يضرِبْنَهُمْ إذا ما رجعوا إلى بيوتهم بالنعال والأحذية^(١).

٤ - مرض التعشق الخيالي :

الرجل الطبيعي تثير فيه المرأة على وجه عام عاطفته، ولا يتقيد حبه لها بجزء خاص منها، أو بشيء يتعلّق بها دون سواه. ولتوضيح هذا الداء، نرى أن نتكلم عنه ببعض التفصيل.

أ - حب جزء خاص في الجسم :

فإذا كانت العاطفة الجنسية تثار من رؤية جزء أو أجزاء معينة من الجسم دون غيرها، كالقَدِيم أو اليد مثلاً، فهذا نوع من أنواع ذلك المرض، فقد يحتفظ أحدهم بخُصْلَةٍ شَعْرٍ يقدّسها كل التقديس. وتجد هذا المرض منتشرًا بين الحلاقين الذين يحلقون للنساء، فإنهم يزاولون هذه المهنة لهذا العَرَضِ، ويستمتنون بلمس الشعر، وقد يحفظون خصائل منه، ليستمنوا بها إذا رجعوا إلى بيوتهم، ومثلهم بائعو الأحذية الذين تخوّل لهم صناعتهم لمس أزجل النساء. ويصيب هذا الداء النساء كذلك، فقد تحبّ امرأة أنفَ فَرْدٍ ما أو رقبتَهُ مثلاً، وهكذا.

ب - حب شكل خاص للجسم :

ومن المرضى بهذا الداء من يتعشق شكلاً خاصاً للمرأة، فأحدهم يعشق اللون الأبيض للمرأة دون سواه، وآخر يعشق اللون الأسود وحده، فإذا اختلف اللون لا تثار عاطفته، وقد يؤثّر فيه اللون فيدفعه هذا إلى قضم الجسم استمتاعاً. ومنهم من لا تثير عاطفته إلا السمينة،

(١) قال عليه الصلاة والسلام: «تَعَسَّ غَيْدُ الرُّؤُوجِ» ذكره الإمام الغزالي.

ومنهم من لا تشيره سوى النحيفة الهزيلة، ولا يهتم حينئذ القبح أو الجمال أو غير ذلك من الصفات النفسية أو العقلية.

ج - حب عيب خاص في الجسم:

ومن المرضى بهذا الداء من يحب عيباً خاصاً في الجنس المقابل، كمنجون ليلى الذي يحن بها مع قصرها، فيقول:

يَقُولُ لِي الْوَأَشُونَ: لَيْلَى قَصِيرَةٌ فَلَيْتَ ذِرَاعاً عَرَضَ لَيْلَى وَطَوَّلَهَا
وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَعَشَّقُ الْعَرَجَ، فيقول:

قَالُوا: تَعَشَّقَتْ عَرَجَاءَ فَقُلْتُ لَهُمْ: الْعَيْبُ يَخْضَلُ فِي عُضُودِ الْبَنَانِ
وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَعَشَّقُ الْعَجَائِزَ، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ:

تَعَشَّقْتُهَا سَمَطَاءَ شَابَ وَلَيْدَهَا وَلِلنَّاسِ فِيمَا يَعْشَقُونَ مَذَاهِبُ

د - حب أدوات يستعملها الفرد:

ومن المرضى من يتعشق أدوات النساء دون أجسامهن، كالحذاء أو القفاز أو المنديل. ومنهم من يحب المرأة في زِيٍّ خاص، فإذا خلعت هذا الزيّ مَجَّها ولا تشير فيه عاطفة ما. وقد روى بنت حادثة قاض كان في باريس لا يحب إلا النساء الإيطاليات اللاتي كنَّ يحضرن لابسات ثوباً خاصاً، وكن يفتدن على باريس ليشتغلن كنماذج للمصوّرين.

وهذا المرض تشاهده في النساء كذلك، فترى المريضة به تحب الرجل في زيٍّ خاص، وتعشقه في هذا الزيّ مهما كانت أخلاقه ولا تحب سواه مهما كان. ومن أمثلة هؤلاء المرضى من تعشق الجنود الذين يرتدون الملابس الرسمية، والبحارة، والضباط، وغيرهم.

وقد تتزوج المرأة أحدهم، فإذا قابلها في البيت بدون هذا الزي

الخاص مجتّه وقبحته . وقد يمكنها أن تستر ما في نفسها، وتعيش معه على مضض، فإذا لبس الزي أحبّه فيه .

هـ - حب المشهورين من الجنسين :

ومن الحب الخيالي، أن يعشق الناس المشهورين من الجنس المقابل أياً كان نوع هذه الشهرة، فقد يسمع أحدهم عن إحدى المشهورات مثلاً فيحبّها، كبشار الذي أحب ولم ير لآته ولّد ضريباً :
قَالُوا: بِمَنْ لَا تَرَى تَهْدِي قَقْلُتْ لَهُمْ : الأذُنُ تَعَشِقُ قَبْلَ الْعَيْنِ أَحْيَاناً
وصف أحدهم لآخر امرأة، فأحبّها بالسمع، فلامه، فقال :

لَا تَلْمَنِي وَأَنْتَ زَيِّتَهَا لِي أَنْتَ مِثْلُ الشَّيْطَانِ لِلْإِنْسَانِ
بل قد تعشق النسوة المريضات مجرماً مشهوراً، أو ممثلاً مشهوراً، أو ممثلاً سينمائياً مشهوراً، وقد يهمن بحب هؤلاء وهن لم يقابلنهم، بل سمعن عنهم، أو رأيتهم في المسارح ودور الخيالة، ويبلغ بهنّ الوجد أن يحفظنّ صورتهنّ ويقدسنها كلّ التقديس . وقد يتأخّ لأحد المرضى أن يتصل بمعشوقه بالمسرة (التليفون) فيتلذذ بسمع صوته وكلامه .

ومن الذكور أو الإناث من يحبّ مغنياً أو مغنية مشهورة . ويشترون حاكياً «فونوغراف» يديرون عليه القرص المسطر عليه صوتهما .

ولقد أشار الإسلام إلى هذا المرض، واعتبر المصابين به لوثة ووباء، وحذر من هذا العشق، فقال رسول الله ﷺ : «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى قَيْنَةٍ صَبَّ فِي أذُنَيْهِ الْآتُكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وقال صلوات الله وسلامه عليه :

(١) رواه ابن عساكر . والآتك : الرصاص المذاب .

«مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى صَوْتِ غِنَاءٍ، لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ أَنْ يَسْتَمِعَ إِلَى صَوْتِ
الرُّوحَانِيِّينَ فِي الْجَنَّةِ»^(١).

هذا وتحريم الغناء هو للمعنى الذي قدّمته، وإلا فالإسلام يبيح سماع
الصُّوْتِ الحسن والموسيقى ما لم يؤد ذلك إلى الفسق والفساد^(٢).

٥ - مرض الحب الأفلاطوني أو الهوى العذري:

وقد يحبُّ الرجلُ امرأةَ ما حُبّاً شديداً، ويتمنى أن يتزوجها، وهذا

(١) رواه الحكيم الترمذي عن أبي موسى الأشعري.

(٢) قال حسين بن حماد الأشقر: كنت بالمدينة، فخلا لي الطريق وسط النهار،
فجعلت أتغنى:

ما بال أهلك يا رباب خزرأ كأنهم غضاب
فإذا خوحة فُتِحت، وإذا وجةٌ قد بدى تبعه لحيّة حمراء، فقال: يا فاسق!
أسأت التأديبة ومنعت القائلة «القيلولة»، وأدّعت الفاحشة. ثم اندفع يغيثه،
فظننتُ أن طُوْساً قد نُشِرَ بعينه، فقلت له: أصلحك الله! من أين لك هذا
الغناء؟ فقال: نشأت وأنا غلام حَدَثْتُ أتبع المغنّين وآخذ عنهم، فقالت لي
أمي: يا بني! إن المغني إذا كان قبيح الوجه لا يلتفت إلى غنائه، فدع الغناء
واطلب الفقه، فإنه لا يضر معه قبح الوجه، فتركت المغنّين واتبعت الفقهاء،
فبلغ الله بي عز وجل ما ترى. فقلت له: فأعد، جعلت فداءك. قال: لا، ولا
كرامة، أتريد أن تقول: أخذته عن مالك بن أنس؛ وإذا هو مالك بن أنس ولم
أعلم.

وكان أبو مروان ابن الماجشون تلميذ الإمام مالك مؤلماً بالغناء. وكذلك كان شيخ
الحنفية الكمال ابن الهمام علامة في الموسيقى. وقال عمر بن الخطاب للناطقة
الجعدي: أسمعني بعض ما عفا الله لك عنه من غنائك. فأسمعه كلمة له، قال:
وإنك لقائلها؟ قال: نعم، قال: لطالما غنيت بها خلف جمال الخطاب.

وقال رسول الله ﷺ يمتدح أبا موسى الأشعري: «لَقَدْ أُعْطِيَ مَرْمَاراً مِنْ مَرْامِيرِ
دَاوُدَ». فالغناء والموسيقى لا بأس بهما إذا لم يكونا للفسقور ولإشباع العاطفة
المریضة. [أي: بالشروط الشرعية المحددة لذلك].

أمرٌ عادي ما دام الحبُّ مصحوباً برغبة في الزواج، ولكن إذا أحبَّ رجلٌ امرأةً أو بالعكس، وقدس هذا الحب، ولم يفكّر في التمتع بالمحبوب بالزواج، فهذا هو المرض. وهذا الحبُّ منتشر بين الخياليين من الناس، وخاصّة الشعراء، ولا يحبُّ أحدُهم إلا معشوقته، ولا ينظر إلى سواها، ولو كانت قبيحة المنظر. وترى المصابين بالحب الأفلاطوني مصابين في الغالب باحتمال الأذى، وإذا قرأنا كُتُب الأدب، وجدنا هذا الحبُّ سائداً بين الكثيرين من المحبِّين منهم، فسَمُوا بالمجانين. اسمع قول جميل بن عبد الله بن معمر في بثينة بنت حبا بن ثعلبة الذي سُمِّي لعشيقها: جميل بُثينة:

وَإِنِّي لِأَرْضِي مِنْ بُثَيْنَةَ بِالَّذِي لَوْ أَبْضَرَهُ الْوَأْسِي لَقَرَّتْ بِبِلَابِئِهِ
بِلَاءً، وَيَأَلَا أَسْتَطِيعُ، وَبِالْمُنَى وَبِالْأَمَلِ الْمَرْجُو قَدْ حَابَ آمِلُهُ
وَبِالْتَّنْظَرَةَ الْعُجْلَى وَبِالْحَوْلِ تَنْقِضِي أَوْاجِرُهُ لَا تَلْتَقِي وَأَوَائِلُهُ

وقوله:

أَرِيدُ لِأَنْتَسَى ذِكْرَهَا فَكَأَنَّمَا تَمَثَّلَ لِي لَيْلَى بِكُلِّ سَبِيلِ
وَرُوي أَن جَمِيلًا لَقِيَ بُثَيْنَةَ بَعْدَ تَهَاجُرٍ كَانَ بَيْنَهُمَا طَالَتْ مَدَّتُهُ، فَتَعَاتَبَا طَوِيلًا، فَقَالَتْ لَهُ: وَيْحَكَ يَا جَمِيلُ! أَنْزَعَمَ أَنْكَ تَهَوَانِي وَأَنْتَ
الَّذِي تَقُولُ:

رَمَى اللَّهُ فِي عَيْنِي بُثَيْنَةَ بِالْقَدَى وَفِي الْعُرَى مِنْ أَنْيَابِهَا بِالْقَوَادِحِ!
فَأَطْرَقَ طَوِيلًا يِكِي، ثُمَّ قَالَ: بَلْ وَأَنَا الْقَائِلُ:

أَلَا لَيْتَنِي أَعْمَى أَصَمُّ تَقْوُودِي بُثَيْنَةَ لَا يَخْفَى عَلَيَّ كَلَامُهَا
وَتَأْمَلُ قَوْلَ مَجْنُونٍ لَيْلَى:

وَإِنِّي لَمَجْنُونٌ بِلَيْلَى مُوَكَّلٌ وَلَسْتُ عَزُوفًا عَنْ هَوَاهَا وَلَا جَلْدًا
إِذَا ذَكَرْتُ لَيْلَى بَكَيْتُ صَبَابَةً لِتَذْكَارِهَا حَتَّى يَبِيلُ الْبُكَاءِ الْخَدَا

وقوله :

أَرَانِي إِذَا صَلَّيْتُ يَمُمْتُ نَحْوَهَا بِوَجْهِهِ وَإِنْ كَانَ الْمُصَلِّي وَرَائِيَا
وَمَا بِي إِشْرَاكَ وَلَكِنْ حُبَّهَا كَعَوْدِ الشَّجَا أَعْيَا الطَّبِيبِ الْمُدَاوِيَا
أَصْلِي فَلَا أَدْرِي إِذَا مَا ذَكَرْتُهَا اثْنَتَيْنِ صَلَّيْتُ الضُّحَى أَمْ لَمَانِيَا

٦ - مرض الكشف التناسلي :

ويوجد فريق من الناس تنحصر كل عواطفهم في رؤيتهم لأعضاء المرأة أو رؤية المرأة لأعضائهم، دون الاتصال بها، فيختفي أحدهم خلف شجرة أو حائط، فإذا مرّت بهم امرأة استوقفوا نظرها واستمعوا أمامها، ويقول روسو في اعترافاته: لي رغبة شديدة لا أستطيع مقاومتها، وهي أن أخفي وراء شجرة عارياً، منتصب العضو التناسلي لأريه للفلاحات، ولكنني كنت مضطراً للهزب لأنهن كثيراً ما صرخن في وجهي ورميني بالحجارة. ولقد قال تعالى محذراً المؤمنين أن يقعوا في هذا المرض: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة النور/ الآية: ٣٠].

وهذا المرض منتشر بين النساء انتشاراً كبيراً، فلا تهتاج إحداهن إلا إذا كشفت ساقها حتى يراها الناس، وبعضهن يقفن في النوافذ عرايا، ليرى المارة أجسامهن، وبعضهن يعرضن سيقانهن، أو أذرعتهن، أو عورتهم، أمام أحد الرجال أو أمام الناس، فإذا رأوهن شعزن بالراحة واللذة، ولقد أشار الله تعالى إلى هذا المرض محذراً المسلمات من التشبه بالمصابات به في قوله: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبُ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَنْهِنَّ مِنَ الْجَنَابِئِ ذَلِكَ آدَقُّ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَنُ وَكَانَ اللَّهُ عَاقِلًا رَجِيمًا ﴿٥٩﴾﴾ [سورة الأحزاب/ الآية: ٥٩].

بل تأمل قوله تعالى في هذا المرض عامة: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ

أَبْصَرِيهِمْ وَحَفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُلْ
لِلْمُؤْمِنَاتِ يَتَّقِضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَحَفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا
ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِمُعَلَّنِهِنَّ أَوْ
أَبَائِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ
بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ
أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا
يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ
الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ [٢٤ سورة النور / الآيات: ٣٠ و ٣١].

فَنأملُ كَيْفَ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْمَرَضَ، وَشَرَحَ تَفَاصِيلَهُ شَرْحًا
كَافِيًا، وَبَيَّنَّ كَيْفَ أَنَّ مِنَ الشَّوَاذِ فِي الْجَنَسِيِّينَ مِنْ يَعْرضُونَ عَوْرَتَهُمْ عَلَى
النِّسَاءِ، وَأَنَّ مِنَ النِّسَاءِ مَنْ يَعْرضُ عَلَى الرِّجَالِ عَوْرَتَهُنَّ وَسِرَائِرَ
زِينَتِهِنَّ، أَوْ يَلْفُظْنَ الْأَنْظَارَ إِلَيْهِنَّ بِالضَّرْبِ بِخَلَاخِيلِهِنَّ ﴿لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ
زِينَتِهِنَّ﴾ [٢٤ سورة النور / الآية: ٣١] وَلَقَدْ بَرَأَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ
مِنْ هَذَا الْمَرَضِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْفَظُوا أَنْفُسَهُمْ مِنَ الْوُقُوعِ فِي هَذِهِ الْعِلَّةِ،
وَالْتَلُوثِ بِهَذَا الدَّاءِ، بَغْضِ الْبَصْرِ، وَحَفَظِ الْفَرْجِ. فَحَدَّرَ إِيَّاهُمْ مِنْ تَقْلِيدِ
مَرْضَى النُّفُوسِ عَلَيَّيْلِ الْأُرُوحِ حَتَّى يَضْبِحُوا كَامِلِينَ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ،
لَا تُشَبِّهُهُمْ شَابِئَةً، وَلَا تُحِومَ حَوْلَهُمْ أَيُّهَ رَبِيبَةٍ.

وَالآيَةُ الْكَرِيمَةُ تُشْمَلُ هَذَا الْمَرَضَ، وَمَرَضَ الْاسْتِعْرَاضِ الَّذِي
سَيَأْتِي شَرْحَهُ. وَمَرَضَا الْكُشْفِ التَّنَاسُلِيِّ وَالْاسْتِعْرَاضِ، يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ
عَنْهُمَا: إِنَّهُمَا مَرَضٌ وَاحِدٌ، وَلَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَفَرِّقَ بَيْنَهُمَا، لِأَنَّ الْأَوَّلَ فِيهِ
كُشْفُ الْعَوْرَةِ، وَالثَّانِي قَدْ لَا تُكْشَفُ فِيهِ الْعَوْرَةُ، وَقَدْ يَقْتَصِرُ فِيهِ الْأَمْرُ
عَلَى جُلُوسِ الْجَنَسِيِّينَ لِلْمَسَامَرَةِ، وَالْاِكْتِفَاءِ بِالْحَدِيثِ وَالنَّظَرِ.

وَتَصَابُ الْعَجَائِزُ كَذَلِكَ بِهَذَا الْمَرَضِ، وَفِي هَذَا يَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ
يَدَيَهُنَّ غَيْرَ مُتَّبِعَاتٍ بِرِزْقٍ وَكَانَ يَسْتَفِيدْنَ خَيْرَ لَهْوٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾
[٢٤ سورة النور/ الآية : ٦٠].

٧ - مرض الاستعراض :

ومن النسوة من يكتفين بعرض أنفسهن على الرجال أو يستعرضنهن ليملاًن أعينهن بمنظرهم، فيجلسن في مجالسهم، ويتحدثن معهم، ويظهرن لهم ما استطعن من وسائل الإغراء، ويكتفين في أغلب الأحيان بذلك. ومثل هؤلاء يذعن الشرف، وتقول لك إحداهن إذا انتقدت جلوسها مع الرجال: إنني شريفة، وما دام لا يمسنني أحد فما الضرر في أن أجالس الرجال؟ أو تقول: أنا أجلس وسط مئة رجل ولا خوف علي! وهي تخفي من وراء هذا القول مريضها، وعشقها لمنظر الرجل، أو عرض نفسها عليه.

ومثل هؤلاء النسوة يتزينن تزيناً يجذب أنظار الذكور، ويحاولن إغراءهم بلبس ما يخلصن عليهن من أفخر الثياب. وقد يخطيء الرجل في توشميه وفراشته، فيتزوج إحداهن، وهو لا يدري ما يحيى له القدر، فإذا لم يفتن لمريضها، وعاشرها معاشرة عادية، وعاملها معاملة رُفعت فيها الكلفة، ولم يمتدح ثيابها وزينتها، أهملت معه التزين، وظهرت له في البيت بصورتها الطبيعية، ولكنها تحاول بعد ذلك إشباع رغبتها، فلا تعزم على الخروج للنزهة من بيتها، إلا وقد ارتدت أفخر ما عندها من الثياب، وعملت أقصى ما تستطيعه من الزينة، ولوازم الإغراء.

ولقد أشار الإسلام منذ أكثر من ثلاثة عشر قرناً إلى هذا المرض العضال، ونبه المسلمين إلى مثل هؤلاء النسوة العليلات النفس، وبين العلاج الذي يجب أن يستعمله الرجل في هذه الحالة، وبين الوسيلة التي

يمكنه أن يحفظ المرأة شرفه بها، فأمره ألا يساعدها لإبداء محاسنها للناس، وعرض جمالها للسابلة في الطرقات، فقال رسول الله ﷺ: «اسْتَعِينُوا عَلَيَّ النَّسَاءَ بِالْعَرِيِّ، فَإِنْ إِخْدَاهُنَّ إِذَا أَكْثَرَتْ ثِيَابَهَا، وَأَحْسَنْتْ زِينَتَهَا، أَعْجَبَهَا الْخُرُوجُ»^(١). وقال صلوات الله وسلامه عليه: «أَعْرُوا النَّسَاءَ يَلْزَمَنَّ الْحِجَالَ»^(٢). وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «اضْرِبُوهُنَّ بِالْعَرِيِّ» والله تعالى يقول: «وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَنَاهِلَةِ الْأُولَى...» ﴿٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٣٣﴾.

وهؤلاء النسوة من أشد النساء خطراً على المجتمع، فهن يغرين الناس، ويراهن الشيطان حبايئه^(٣) وسائله لبث الفساد، وإعلان الفسق والفجور، وقد نصح رسول الله ﷺ من كان ضعيف الإرادة والعقل والنفس، يرى أمامه هؤلاء العابثات، فيخشى على نفسه المروق من الدين، أو الوقوع في فتنة الشيطان، أن يهرع إلى أهله، وهو قوله صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ امْرَأَةً، فَأَعْجَبَتْهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَزِدُّ مَا فِي نَفْسِهِ»^(٤).

وخاطب الرسول صلوات الله وسلامه عليه مَتِينِ الخُلُقِ والنَّفْسِ، فقال: «إِنَّ الْمَرْأَةَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ، فَمَنْ رَأَى امْرَأَةً ذَاتَ جَمَالٍ فَغَضَّ عَنْهَا ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ، أَعَقَبَهُ اللَّهُ عِبَادَةً يَجِدُ لَذَّتَهَا».

(١) رواه ابن عدي، عن أنس.

(٢) رواه الطبراني، عن مسلمة بن مخلد.

(٣) قال رسول الله ﷺ: «النساء حبايل الشيطان» رواه البيهقي وابن عساكر، عن عقبة بن عامر.

(٤) رواه الإمام أحمد ومسلم وأبو داود، عن جابر.

وقد حَذَّرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنَاتِ أَنْ يَتَشَبَّهْنَ بِالْمُصَابَاتِ بِهَذَا الْمَرَضِ،
 فقَالَ: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [٣٣] سورة
 الأحزاب/ الآية: ٣٢] ولا يُعْرَفَنَّ النِّسَاءُ قَوْلَ الشَّاعِرِ مُشْجَعاً الْمَرْأَةَ أَنْ
 تَلِينَ فِي كَلَامِهَا لِلْأَجَانِبِ، متعللاً كما ذكرنا بعدم ارتكاب الفاحشة:

يُخَسِّنُ مِنْ لِينِ الْكَلَامِ زَوَانِيَا وَيَصُدُّهُنَّ عَنِ الْخَنَا الْإِسْلَامَ
 فَإِنَّ الَّتِي تَلِينُ لِلْأَجْنَبِيِّ فِي حَدِيثِهَا، لَيْسَتْ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ
 حَتَّى يَصْذَهَا عَنِ ارْتِكَابِ الْفَاحِشَةِ.

والرجل يصاب كذلك بتفسد الداء، ويسمى عند العرب: زير
 نساء! وهذا المرض منتشراً بين المتقدمين في السن، وكثير من الشبان
 يقصدون المشارب، ولا يبعث في نفسه اللذة إلا الجلوس مع إحدى
 الراقصات، أو البنات هناك، ليتحدث معها، وليراها أمامه.

وترى الذكور المصابين بهذا المرض مطروحين في المقاهي، أو
 يسبرون في الطرقات يتعقبون المازات بأبصارهم، ويكفيهم من اللذة
 مجرد رؤية المرأة وهي في الطريق، يرمقها بعينيه، وكأنه يفحصها
 فحصاً، وتوشك نظراته أن تلتهمها التهاماً، وكثيراً ما يتبعها بالكلمات
 النابية البذيئة، وكثيرون من أمثال هؤلاء المرضى عثيون، وقد ذكر الله
 سبحانه وتعالى هذا المرض ونهى عن هذا الفعل بقوله: ﴿لَئِنْ لَرَّ
 يَنْهُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَعُغْرَتِكَ بِهِمْ
 يُرَّ لَا يُجَاوِزُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦١﴾ مَلْعُونَاتٍ أَيْنَمَا نُفِغُوا أُحِذُوا وَقُتِلُوا
 فَتَزِيلَا ﴿٦٢﴾﴾ [٣٣] سورة الأحزاب/ الآيتان: ٦٠ و ٦١] وقال
 رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِقاتِ» قالوا: يا رسول الله! ما
 بُدُّ لنا من مجالسنا نتحدث فيها، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «إِنْ
 أُبَيِّنْتُمْ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قالوا: وما حقُّ الطريقِ يا رسولَ اللهِ؟ قال:

«غَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَدْيَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنُّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١).

٨ - مرض تحقير المرأة:

والمريض بتحقير المرأة لا يرى لذته إلا في ذلك، فيشتُمها، أو يسَلِّحُ عليها ببَوْلِهِ، أو يبصقُ في وجهها، أو يرميها بالحجر، أو يلقي عليها إحدى القادُورات، فإذا فَعَلَ ذلك احتاجَ وأمَّنَى، ولا يهْمُهُ في ذلك نوعُ المرأة، ولكن ما يثيرُ عاطفتهَ المريضة هو الشعور وحده بأنه أهانها وحقَّرَها. ولقد نهى الدينُ الرَّجُلَ أن يحقِّرَ امرأته، أو يهينها، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَا أَكْرَمَ النِّسَاءَ إِلَّا كَرِيمٌ، وَلَا أَهَانَهُنَّ إِلَّا لَيْتِيْمٌ»^(٢).

٩ - مرض النظارة:

والنظارة أناس لا تتبهِ عاطفتُهُمُ التناسُليَّة إلا برؤية أشخاص يزُنون أمامَهُم، ولهذا يذهبون جماعات إلى المُوسِمَات، ليرى بعضهم بعضاً في أثناء العملية الجنسية. وتعدُّ في محال العُهرِ ثقباً، يشاهد منها المَرَضَى ما يجري فيها، نظيرَ دَفْعِ أَجْرِ خَاصٍّ. وقد أخبرني أحد المصريِّين أنه فعل ذلك في فرنسا، وشهدَهُ المرضَى بهذا الداء، ولم يؤخِّدْ منه أجْرُ الزنا لأنه اتَّخَذَ سَاعَتِيذِي مُمَثَلًا، جمعتْ لمشاهدتِهِ الجماهيرُ أثناء اتصاله الجنسي بالعاهرة.

١٠ - مرض الادعاء الجنسي:

ومن النَّاسِ من هُوَ مريضٌ بالادعاء الجنسي، فلا يلدُّ له إلا

(١) رواه أبو داود عن أبي سعيد الخدري، والحديث متفق عليه.

(٢) رواه ابن عساکر، عن علي ابن أبي طالب.

التحدّث عن النساء، وحوادثه المزعومة معهن، ويريد أن يُفهَمَك أنه فارس الميدان، وأنه يستطيع أن يجامِع كثيراً، وأنه لا يوجد أقوى منه في إرضاء النساء، وأنه يفعل معهن كذا وكذا، ويشرح كيف يؤدي هذه العملية. والمدّعي بهذا الأَدعاء. ولقد سَنَ لنا النبي ﷺ في ذلك سُنَّةً حسنةً، وهي أننا يجب ألا نصدّق من ادّعى الزنا بامرأة ما حتى نتأكّد من ذلك، وجعل الإسلام عقاب الزاني الجلد للبكر، والرجم للثيب، فقد جاء ماعز بن مالك للنبي ﷺ يقول له: إِنَّهُ زَنَى، فقال له صلوات الله وسلامه عليه: «لَعَلَّكَ قَبَلْتَ أَوْ عَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ»^(١) فقال: لا يا رسول الله. فأقيم عليه الحدّ.

ومن الأزواج من هو مصابٌ كذلك بهذا الداء، ويلدّ له أن يتحدّث كثيراً عن قدرته الجنسيّة، وعن تفاصيل لا يصحّ إذاعتها من فعل أو قول، ومثُل هذا الرّجلِ عليلٌ مريضٌ، ومن الزوّجات من هُنَّ كذلك. ولقد ذكر الإسلام هذا المرض في قول رسول الله ﷺ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا وَتَنْشُرُ سِرَّهُ»^(٢).

وممن أصيبوا بنوعٍ من أنواع هذا المرض عمر ابن أبي ربيعة، إذ كانَ يخلِّق الروايات عن مغامراته مع النساء، وعن الأحاديث التي يزعم أنّها تجري بيته وبينهنّ، وكيف أنّه محبوبٌ منهنّ، مقرّبٌ لديهنّ؛ تأمل قوله:

جَرَى نَاصِحٌ بِالْوَدِّ بَيْنِي وَبَيْنَتَهُ فَقَرَّبَنِي يَوْمَ الْجِصَابِ إِلَى قَتْلِي

(١) المراد بالغمز الجنس باليد، لأنّه ورد في بعض الروايات: «أر لمست» رواه.

(٢) أفضى الرجل إلى المرأة: جامعها؛ أو خلا بها، سواء جامع أم لا. والحديث عن أبي سعيد الخدري، أخرجه البخاري.

فَمَا أَنَسَ مِ الْأَشْيَاءِ لَا أَنَسَ مَوْقِفِي
فَلَمَّا تَوَاقَفْنَا عَرَفْتُ الَّذِي بِهَا
فَقُلْنَا لَهَا: هَذَا عِشَاءٌ وَأَهْلُنَا
فَقَالَتْ: فَمَا شِئْتُنْ؟ قُلْنَا لَهَا: انزلي
فَأَقْبَلْنَا أَمْثَالَ الدَّمَى فَاحْتَفَفْنَا
نُجُومَ دَرَارِي تَكْتَفُنُ صُورَةَ
فَسَلَّمْتُ وَاسْتَأْنَسْتُ خِيَفَةَ أَنْ يَرَى
فَقَالَتْ وَأَلْقَتْ جَانِبَ السُّنْبُرِ: إِنَّمَا
فَقُلْتُ لَهَا: مَا بِي لَهُمْ مِنْ تَرْقُبٍ
فَلَمَّا أَقْتَصَرْنَا دُونَهُنَّ حَدِيثًا
عَرَفْنَا الَّذِي نَهَوَى فَقُلْنَا: أَلَّذِي لَنَا
فَقَالَتْ: فَلَا تَلْبَسْنَ، قُلْنَا: تَحَدِّثِي
وَقُومْنَ وَقَدْ أَفْهَمْنَ ذَا اللَّبِّ أَلَمَّا
وقوله:

وَمَوْقِفَهَا وَهَنَا بِقَارِعَةِ السُّخْلِ
كَمِثْلِ الَّذِي بِي حَدُوكَ الثُّغْلَ بِالثُّغْلِ
قَرِيبَ أَلَمَّا تَسَامِي مَرْكَبَ الْبُغْلِ
فَلَلَأَرْضُ خَيْرٌ مِنْ وَفُوفِ عَلِي رَحْلِ
وَكُلُّ يُفْدَى بِالسَّمَوْدَةِ وَالْأَهْلِ
مِنَ الْبَدْرِ وَافَتْ غَيْرَ هُوجٍ وَلَا نَجْلِ
عَدُوِّ مَكَانِي أَوْ يَرَى كَأَشِخِ فِغْلِي
مَعِي فَتَحَدَّثَ غَيْرَ ذِي رِقَبَةِ أَهْلِي
وَلَكِنْ سِرِّي لَيْسَ يَحْمِلُهُ مِثْلِي
وَهُنَّ طَيِّبَاتٌ بِحَاجَةِ ذِي الثَّبْلِ
تُطْفِ سَاعَةً فِي بَرْدِ لَيْلٍ وَفِي سَهْلِ
أَتَيْنَاكَ وَأَنْسَبْنَ أَنْسِيَابَ مَهَا الرُّمْلِ
أَتَيْنَ الَّذِي يَأْتِينَ مِنْ ذَاكَ مِنْ أَجْلِي

قَالَتْ عَلِي رِقَبَةَ يَوْمًا لِحَارَتِهَا
فَنَجَاوَيْتَهَا حِصَانٌ غَيْرُ فَاجِشَةٍ
إِقْنِي حَيَاءَكَ فِي سِتْرٍ وَفِي كَرَمٍ
لَا تَكْشِفِي حُبَّهُ حَتَّى أَكْاشِفَهُ
صَدَّتْ بَعَادًا وَقَالَتْ لِتِي مَعَهَا:
وَحَدِيثِي بِمَا حَدَّثْتُ وَاسْتَمِعِي
وَعَرَفِيهِ بِهِ كَالنَّهْزَلِ وَاحْتَفِظِي
فِي أَنْ عَهْدِي بِهِ وَاللَّهُ يَحْفَظُهُ

مَا تَأْمُرِينَ فَإِنَّ الْقَلْبَ قَدْ شُغِلَا
بِرَجْعِ قَوْلٍ وَأَمْرٍ لَمْ يَكُنْ حِطْلَا
فَلَسْتُ أَوْلَ أَنْتَى عُلَّقَتْ رَجُلَا
إِنِّي سَاكِنِيكَوِ إِنْ لَمْ أُمَّتْ عَجَلَا
بِاللَّهِ لُوْمِيهِ فِي بَعْضِ الَّذِي فَعَلَا
مَاذَا يَقُولُ وَلَا تَغَيِّبِي بِهِ جَدَلَا
فِي غَيْرِ مَغْتَبَةٍ أَنْ تُغْضِبِي الرَّجُلَا
وَإِنْ أَتَى الذَّنْبُ مِمَّنْ يَكْرَهُ الْعَدَلَا

ويقول الله تعالى في مثل ذلك: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٢٢٢﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسِعَلَهُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾ ﴿ ٢٦ سورة الشعراء / الآيات : ٢٢٤ - ٢٢٧.]

١١ - مرض الإفك :

وهناك مرضٌ نفسيٌّ آخر، سماه اللهُ تعالى بالإفك. وهو كالمرض السابق، غير أن الحديث لا يتناول به المريض نفسه، أو من تتصل به، بل يتناول غيره، فيأخذ في الافتراء على مَنْ يعرفهم أو لا يعرفهم، رجالاً ونساءً، ويزعمُ أنه يعرفُ عنهم الفسقَ والفجورَ والزنا، وهذا المرضُ نفسيٌّ وجنسيٌّ، لأنه يتناول موضوعَ الجماع، وقد يصفُ الأفاكُ حركاتِ جماع مَنْ يدعي عليهم، وكأنه شاهدَهُم بالفعل. وهذا المرضُ يكثرُ كذلك بين صغارِ السنِّ، ويُسألُ المصابُ منهم، فيروي لك عن أيِّ إنسانٍ ما يكون قد رآه مصادفةً من أبيه وأمه، فإن الصغيرَ أو الكبيرَ الذي يرى العمليَّةَ الجنسيَّةَ من أبيه وأمه أو غيرِهِم، يصابُ غالباً بضدَّةٍ عصبية، وتنطبعُ في ذهنه هذه الحادثة، فلا يزالُ يرويها بصورٍ مختلفةٍ حتى بعد أن يكبرَ في السن، وقد يظنُّ بغضُ الأطفال حين يروى أباه على أمه أنه يقتلها، أو يخنقها، فتتأثرُ أعصابه، فيصابُ بالمرضِ الذي قد لا يتركه بعد ذلك أبداً حتى الموت.

وقد جاء في سورة النور آياتٌ بيَّنت عن الإفك، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَبِيرٌ لَّكُم لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِفْكِ وَالَّذِي أَوْلَىٰ لَكَ بِهِمْ فَلِمَ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَبَرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٧﴾ ﴿ ٢٤ سورة النور / الآيتان : ١١ و ١٢] وقوله: ﴿إِذْ نَقَّوْنَهُ بِالْأَيْدِيكَرَ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ

هَذَا مِنْ عَظِيمٍ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٤﴾
سورة النور/ الآيات: ١٥ - ١٧].

ولما كان الإفك ليس خطراً على الفرد وحده، بل خطراً على عائلتين كاملتين، جعل الله عقاب آتیه ثمانين جلدة، وعامله معاملة الحيوان بأن لا تقبل شهادته، ونعته عند ذلك بالفسق، فقال جل شأنه: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَدْلَةٍ بِإِزْمَةٍ شَهَادَةً فَاَجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٤] والذي يدل على أن الإسلام اعتبر الإفك علة نفسية جنسية، وهوى قلبياً مريضاً، قوله جل شأنه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ١٩] فبدهي أن الرجل السليم النفس لا يحب إلا الطيب من القول، ولكن إذا أحب الفاحشة وأذاعها كذباً وزوراً، فهنا المرض النفسي العضال.

١٢ - مرض عشق الجنس:

قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ»^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه: «لَيْسَ بِنَا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلَا مِنْ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»^(٢).

أ - عشق الجنس في النساء:

قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الرَّجُلَةَ مِنَ النِّسَاءِ»^(٣) والرَّجُلَةَ من

(١) عن ابن عباس.

(٢) رواه الإمام أحمد، عن عبد الله بن عمر.

(٣) رواه أبو داود، عن عائشة.

النساء، هي: الشَّاذَّةُ، التي تشعُرُ في صميم نَفْسِهَا أنها رجل، فتميلُ إلى بنات جنسِهَا، وتضجُ عندها رغبة جنسية شاذَّة في الاختلاط بالنساء، وتخذُ لنفسِهَا عادات الرجال وأخلاقَهُم وملايسَهُم، فتقصُّ شَعْرَهَا^(١)، وتمارِسُ الألعاب الرياضيةَ الخاصَّة بالذكور.

والمريضةُ بهذا الداءِ يشهُلُ عليها إغراء الفتيات بالتحايل عليهن لتكسب عطفَهُنَّ، بأن تُظهِرَ لهنَّ شيئاً من الحُبِّ والحنان العادي بين النساء، ثم تُتبعُ ذلك بالقبلات والعناق والنوم في فراش واحد، وهو أمرٌ عاديٌّ بين النساء. وبعد ذلك تعملُ المريضة على إيقاظ شعور اللذة والشهوة في نَفْسِ ضَجِيَّتِهَا شيئاً فشيئاً، وكثيراً لا تدرك الضحية ما وراء هذه المظاهر من شذوذٍ، وقد تستنلِمُ لعواطفِهَا دون تفكير. ومنهُنَّ من يَقَعْنَ بدورهن في هذا الحُبِّ الشاذ. وتكثر هذه الحالات في الأمكنة التي ينفردُ فيها البنات والنساء، كالمصحات، والمدارس الداخلية، وخاصة الثانوية؛ حيث تكونُ الفتيات في دور تيقظهن الجنسي. ويقول صلواتُ الله وسلامه عليه: «سَحَاقُ النَّسَاءِ زِنَا بَيْنَهُنَّ»^(٢) ولذلك أمر الدينُ ألا تنام البنات مع بعضِهنَّ، وكذلك البنين في قول رسول الله ﷺ: «وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»^(٣).

روى فوريل حادثةً إحدى المريضات تمكَّنت أن تخفي شخصيتها وأن تعقد قرانها رسمياً على فتاة، وحينما كُشِفَ أمرُهَا، أُزِيلَتْ إلى إحدى المصحات، وأزغمت على لبس ملابس النساء، ولكن الغريب في هذا أن ضجيتها لم تنفك عن حُبِّهَا وعشيقِهَا رغم ذلك!

(١) يقول الحنفية: إن شعر المرأة يحرم خلفه لغير ضرورة، ولو أُذِنَ الزوج في ذلك، لآته لا يحل أن تمتل المرأة بالرجل.

(٢) رواه الطبراني، عن وائلة.

(٣) رواه أبو داود، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وحكي عن أخرى سَمَّت نفسها الكونت ساندور، وتزوَّجت امرأة اسمها ماري في هنغارية، وكانت تخذعها بأعضاء تناسلية مضطّعة، ولاحظت الزوجة وجود دم في كل شهر في ملابس زوجها، فسألته في ذلك، فادّعى أنه دم بواسير. ولكن الزوجة وخادمتها فاجأتاه في الحمام، فعرفا الأمر، فقدم للمحاكمة للتزوير في عقد الزواج.

وأعرف امرأة تسكن إلى اليوم حياً من أحياء القاهرة تعيش امرأتين معاشرّة الأزواج، وهما مستأجرتان له منزلاً، ويُتفقان عليه.

ومن غرام النساء بالنساء قول فضل الشاعرة في قبيحة جارية المتوكل:

سُلَاقَةٌ كَالْقَمَرِ الْبَاهِرِ فِي قَدَحِ كَالْكَوَكِبِ الزَّاهِرِ
يُدِيرُهَا خَشْفُ كَبْدِ الدُّجَى فَوْقَ قَضِيبِ أَهْيَفِ نَاضِرِ
ومن ذلك قول عليّة بنت المهدي في جارتها زينب:

أَضْحَى الْفُؤَادُ بِزَيْنَبَا صَبّاً كَتَيْبَا مُشْعَبَا
وجاء في «الأغاني» أنّ أول امرأة أحببت امرأة في العرب هند بنت النعمان بن المنذر، كانت تهوى زرقاء اليمامة، فلما ماتت وبلغ هنداً خبيرها، تهربت ولبست المسوح، وبنّت ديراً يعرف بدير هند إلى الآن، فأقامت فيه حتى ماتت^(١).

ب - عشق الجنس في الرجال:

وهذا المرض منتشر كل الانتشار، حتّى إنه يوجد في أوروبا وأمريكا والبرازيل وغيرها مواخير خاصة يعمل فيها الرجال بدلاً من النساء، ويفسر هذا المرض الحالة التي يحكيها فوريل عن شاب في

(١) «الأغاني» ج ٢ ص ١٣٢، مطبعة دار الكتب المصرية سنة ١٩٢٨ م.

الثانية والعشرين من عمره، له أبٌ سَكِيْرٌ وأختٌ معتوهة، رقيق الجسم، وافر الذكاء، تملكته منذ الطفولة فكرة أنه فتاة على الرغم من تمام تكوين أعضائه، فكان يستحي من الصُبيّان، ويميلُ ميلاً شديداً إلى ارتداء ملابس النساء، وحاول أهله أن يعلموه صناعةً من صناعات الرجال ففشلوا، وقد اشتبه فيه الشرطة ظناً منهم أنه امرأة متنكرة، فاعْتُقِلَ، ولما اضطر إلى ارتداء ملابس الرجال، عَزَى نَفْسَه بلبس قميصٍ نسائيٍّ ومشدٍّ (كورسيه) تحت ملابسه الخارجية.

ويروي كرافت إيبنج ما يحصل في إحدى الأندية الخاصة بعشق الجنس من الرجال الذين يرتدون ملابس النساء، ويضعون الأصباغ مثلهن، ويتحلّون بالعقود والأقراط الذهبية والأساور، ويضعون الأزهار على صدورهم، ويُمسكون بالمرآح في أيديهم، وَيَتَبَخَّرُونَ تَبَخُّرَ النِّسَاءِ، ويلبسون (الديكولتية). يقول كرافت: وسألت صاحبي عن هؤلاء السيدات، فضحك وقال: سيّدات!! إنّ الشقراء الجالسة إلى اليمين ذات الفستان القصير حلاق، والثانية ذات العقد اللؤلؤي التي تعرف هنا باسم مس إيلا ليست إلا خياطاً لملابس السيدات، وأما الثالثة فهي لوتي الشهير.

قال كرافت: وقد وجدتُ بَعْدَ البَحْثِ والتحرّي من الحاضرين كثيرين ممّن أعرفهم، فقد رأيت ليونورا بائع الخردوات، وديانا خادم القهوة، ورأيتُ صانع الأحذية وغيّرهم، وكلّهم كنت أعرفهم من قبل دون أن يخطر ببالي أنّهم مصابون بهذا الشذوذ.

ولقد حرّم الإسلام كما قدمنا التشبّه بالنساء تحريماً باتاً، بل لقد أمر أن لا يخضب الرجل يديه أو رجليه بالحناء^(١)، أو أن يحلق شاربه

(١) ولا يجوز الخضب عند المالكية لغير ضرورة لما فيه من التشبّه بالنساء، وهو مكروه كذلك عند الحنفية، وإذا أريد بالخضب التشبّه بالنساء فحرام وموجب لللعن.

ولحيته^(١)، ويحلق شعر صدره وظهره^(٢).

ج - اللواط بين الكبار:

ويجزئ عشقُ الجنس من الرجال إلى اللواط. وقد تكلمنا عنه بالتفصيل في مؤلفنا «الإسلام والطب»^(٣) فلا نرى داعياً إلى الكتابة عنه هنا من جديد، ولكننا نكتفي بذكر قوله تعالى: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُشْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظَهُرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَجْبَيْنَهُ وَأَوهَلَهُ إِلَّا آتْرَأْتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَائِبِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَأَنْظَرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَذَابَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآيات: ٨٠ - ٨٤].

وقوله: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُشْرِقِينَ ﴿٧٣﴾ فَجَعَلْنَا عَلَيْهِمْ سَابِغًا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَابًا مِنْ سِجِّيلٍ ﴿٧٤﴾﴾ [١٥ سورة الحجر/ الآيات: ٧٣ و ٧٤].

د - اللواط بالصغار:

وهناك من لا يأتون غير الصغار من الذكور، بين سن الثامنة إلى السادسة عشرة، ولا يشير فيهم كبار السن شهوةً.

(١) الحلق مكره عند الشافعية وحرام عند الحنفية والحنابلة والمالكية، وإذا أريد به التشبه فهو موجب للعتة الله.

(٢) يباح عند المالكية حلق جميع الشعر الذي على البدن، كشعر الصدر واليدين والإلية والشعر الذي على حلقة الدبر. ويظهر أن هذا إذا كان الشعر كثيراً كثيراً يخشى منه تشويه الجسم. ويقول الحنفية: إن حلق شعر الصدر والظهر خلاف الأدب. وعلى كل حال إذا قصد بالحلق التشبه بالنساء فحرام قطعاً.

(٣) طبع أخيراً لدى «الجفان والجابي للطباعة والنشر» ليماسول، قبرص؛ تحت اسمه الجديد بعد الإضافة إليه والتعديل: «القرآن والطب».

١٣ - مرض لواط الحيوان:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَزْبَعَةٌ يُضْبِحُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيُمْسُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ: الْمُتَشَبِهُونَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِهَاتُ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالَّذِي يَأْتِي الْبَهِيمَةَ، وَالَّذِي يَأْتِي الرِّجَالَ»^(١) وقال صلواتُ اللَّهِ وسلامه عليه: «مَنْ أَتَى بِهِيمَةً فَأَقْتُلُوهُ وَأَقْتُلُوهَا مَعَهُ»^(٢).

ولواطُ الحيوان منتشرٌ انتشاراً كبيراً قد لا يخطرُ بالبال، وقد قال لي الكثيرون من فلاحِي مصر أن هنالك من مرضى النفوس من الفلاحين من لا يتعقّف أن يأتي حمارة أو شاة أو معزة! ومنهم من يأتي الجمَل! وذكر لي أحدُ الفلاحين أن أحدَهم أراده جَمَلٌ أراد أن يَقَعَ عليه. وروى لي آخَرُ أن بعض هؤلاء الشاذين يربطون خصيتي الحمار ويشقونها بحجر فيتمدّد شَرْجُهُ، فيأْتُوهُ فِيهِ.

ويذكرني جماعُ الحيوان بذلك الأعرابي الذي مثل أمام القاضي لمضاجعته شاته، فقال للقاضي: أليس لي الحق أن أذبحها، فلماذا آخَرُمُ مضاجعتها!!؟

ويحدثُ أحياناً أن تَسْمَحَ بعضُ الإناث للحيوان بإتيانهنّ، وهنالك على ميزاب كنيسة نوتردام دي ماريه، بفيلفرانس على نهر السين، تمثال يرمز لهذا.

ويقول فوريل: إنَّ الكثيرين من المصوِّرين والنحاتين مثلوا اتحاد (ليدا) مع نوع من الأوز، وربما يذكر بعضنا ذلك المكان الذي كان يُعْرَضُ فِيهِ حمارٌ يأتي امرأةً لتسليّة المسافرين حين نزولهم الميناء.

(١) رواه الذَّيْلَمِي.

(٢) رواه أحمد والأربعة، عن ابن عباس.

ولا يجهلُ أحدٌ انتشارَ استعمالِ صنفٍ خاصٍ من الكلابِ في مصر وغيرها من سائر بلاد العالم لمباشرة المريضات بهذا المرض ولغوي عورتِهِنَّ .

١٤ - مرض التَّخَثُّث :

قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُخَثِّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ . . .»^(١) والمخَثُّثُ هو الَّذِي يَمِيلُ أَوَّلَ الأَمْرِ إلى الجَنَسِينِ بِقَدْرِ مَتَسَاوٍ . وهو فاعِلٌ ومفعولٌ به ، وينتهي به الأمرُ إلى أن يكونَ عَيْنًا .

ذَكَرَ فوريل واقعةَ رَجُلٍ متزَوِّجٍ كان قادراً على زوجته ، ولكنه كان يخونها مع غيرها من النساء ، كما كان يأتيه الرِّجَالُ ، وقال أحدُ هؤلاء المرضى ذاتَ يَوْمٍ أَنَّ أَمْنِيَّتَهُ أَنَّ يَصَادِفَ رجلاً له مهبلٌ كمهبلِ المرأة .

ومن المخَثِّثِينَ من يأتي المرأةَ في قُبْلِها ، ويأتيها كذلك في دُبْرِها ، ولهذا يقول صلوات الله وسلامه عليه : «مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا»^(٢) ويقول كذلك ﷺ : «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ أَتَى رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا»^(٣) ومثلهُ قوله ﷺ : «مَنْ نَكَحَ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا ، أَوْ رَجُلًا أَوْ صَبِيًّا ، حُسِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرِيحُهُ أَتَتْهُ مِنَ الْجِيفَةِ يَتَأَذَى بِهِ النَّاسُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ ، وَأَخْبَطَ اللَّهُ أَجْرَهُ ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا . . .»^(٤) .

وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَفَى مَخَثًّا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى

(١) عن ابن عباس .

(٢) عن أبي هريرة ، رواه أبو داود والنسائي .

(٣) رواه الترمذي والنسائي وابن جبان .

(٤) مسند الحارث ابن أبي أمامة من حديث أبي هريرة وابن عباس ، قال : حُطِّبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ ، وَهِيَ آخِرُ خُطْبَةٍ خُطِبَهَا فِي الْمَدِينَةِ حَتَّى لَحِقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَعَظْنَا فِيهَا ، وَقَالَ : الْحَدِيثُ .

الحمى، وقال فيه: «لا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْنَا»^(١) ولما وَلِيَ عُمَرُ الخِلافةَ، قيل له: إِنَّهُ وَهِنٌ وَاحْتِاجٌ، فَأَذِنَ لَهُ فِي الدَّخُولِ كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ. فَكَانَ يَدْخُلُ يَسْتَطْعِمُهُمْ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى مَنْفَاهِ.

وقيل لعمر بن عبد العزيز: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ مُخْتَنًا، قَدْ أَقْسَدَ نِسَاءَهَا، فَكُتِبَ إِلَى عَامِلِهِ بِالْمَدِينَةِ أَنْ يَحْمِلَهُ، فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا شَيْخٌ خَضِيبٌ اللَّحْيَةِ وَالْأَطْرَافِ، مَعْتَجِرٌ بِسَبْتِيَّةٍ^(٢)، قَدْ حَمَلَ دُقَاً فِي خَرِيطَتِهِ، فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ، صَعَّدَ بَصْرَهُ فِيهِ وَصَوَّبَهُ، وَقَالَ: سَوَاءٌ لِهَذِهِ الشَّيْبَةِ وَهَذِهِ الْقَامَةِ! أَتَحْفَظُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا أَبَانَا! قَالَ: قَبَحَكَ اللَّهُ! وَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنْ حَضْرِهِ فَقَالُوا: اسْكُتْ! اسْكُتْ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَتَقْرَأُ مِنَ الْمَفْصَلِ شَيْئًا؟ قَالَ: وَمَا الْمَفْصَلُ؟ قَالَ: وَيْلَكَ! أَتَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ أَقْرَأُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [١ سورة الفاتحة/ الآية: ١] وَأَخْطَىءُ فِيهَا فِي مَوْضِعَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، وَأَقْرَأُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [١٤٤ سورة الناس/ الآية: ١] وَأَخْطَىءُ فِيهَا، وَأَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [١١٢ سورة الإخلاص/ الآية: ١] مِثْلَ الْمَاءِ الْجَارِي، قَالَ: ضَعُوهُ فِي الْحَبْسِ، وَوَكُلُّوْا بِهِ مَعْلَمًا يَعْلَمُهُ الْقُرْآنَ وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْ حُدُودِ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ، وَأَجْرُوا عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ، وَعَلَى مَعْلَمِهِ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ أُخْرَى، وَلَا يَخْرُجُ مِنَ الْحَبْسِ حَتَّى يَحْفَظَ الْقُرْآنَ

(١) رواه البخاري عن أم سلمة، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف. صدر الحديث منه ﷺ حين دَخَلَ عَلَى الزَّوَايَةِ وَعِنْدَهَا هَذَا الْمُخْتَنُ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِيَّةٍ: إِنَّ فَتْحَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ الطَّائِفَ غَدًا فَعَلَيْكَ بِابْنَةِ غِيلَانَ، فَإِنَّهَا تَقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبِرُ بِسِمَانٍ. أَي: تَقْبَلُ بِأَرْبَعٍ مِنَ الْعُكْنِ، جَمْعُ عُكْنَةٍ، وَهُوَ مَا انطوى وَتَشَقَّقَ مِنْ لَحْمِ الْبَطْنِ سِمْتًا، يَرِيدُ أَنْ لَهَا أَرْبَعُ عُكْنٍ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ رَوَيْتَ مَوَاضِعَهَا مَنكُورًا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ كَانَتْ أَطْرَافُ هَذِهِ الْعُكْنِ عِنْدَ خَاصِرَتَيْهَا ثَمَانِيَةً.

(٢) شُدَّ عَلَى رَأْسِهِ إِزَارًا أَسْوَدَ مَتَّخِذًا مِنَ الْحَرِيرِ، يَلْبَسُهُ النَّسَاءُ.

أجمع . فكانَ كُلُّما علم سورة نسيَ التي قبلها، فبعث رسولاً إلى عمر: يا أمير المؤمنين! وجه إليّ من يحمل إليك ما أتعلمه أولاً فأولاً، فإني لا أقدر على حمله جملةً واحدةً، فيس عمر من فلاحه، وقال: ما أرى هذه الدراهم إلا ضائعة، ولو أطمعناها جائعاً أو أعطينا محتاجاً أو كسوناها عارياً لكان أصلح . ثم دعا به، فلما وقف بين يديه، قال له: اقرأ ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكٰفِرُونَ ﴿١﴾﴾ [سورة الكافرون/ الآية: ١] قال: أسأل الله العافية! أدخلت يدك في الجراب فأخرجت شراً ما وضع فيه وأضعبه! فأمر به، فوجت عنقه، ونفاه، فاندفع يغني وقد توجهوا به:

عُوجِي عَلَيَّ فَسَلِمِي جَبْرَ فِيمَ الْوَقُوفِ وَأَنْتُمْ سُفْرُ
مَا لَلْتَقِي إِلَّا ثَلَاثَ مَنِي حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَنَا الدُّهْرُ
فلما سمع الموكلون به حسن ترثمه خلوه، وقالوا له: اذهب حيث شئت^(١).

ومن المختئين من يتزيى بزَيِّ النساء، ويتزيى كما يتزيى.

وكان بالمدينة بعض المختئين، منهم طويس والدلال وهنّب، أمر بهم سليمان بن عبد الملك فخصّاهم.

وحدّث الزبيرى، عن الدلال، قال: إنّما لقبّ الدلال لشكله، وحسن دله، وظرفه، وحلاوة منطيقه، وحسن وجهه وإشارته. وكان مشغولاً بمخالطة النساء ووضفهن للرجال. وكان من أراد خطبة امرأة سأله عنها وعن غيرها، فلا يزال يصف له النساء واحدةً فواحدةً حتى ينتهي إلى وصف ما يُعجبه، ثم يتوسط بينه وبين من يعجبه منهن حتى يتزوجها.

(١) الأغاني ج ٦ ص ٢٣٧.

وقال الزبيرِيُّ: أنا أعلم خَلْقِ اللُّوِّ بالسَّبَبِ الذي من أجله خُصِي الدَّلَالُ، وذلك أَنَّهُ كان القادم يقدمُ المدينة، فيسألُ عن المرأة يتزوجها، فيدُلُّ على الدَّلَالِ، فإذا جاءه قال له: صِفْ لي مَنْ تعرف من النساء للتزويج، فلا يزال يَصِفُ له واحدة بعد واحدة حتى ينتهي إلى ما يوافق هُداه، فيقول: كيف لي بهذه؟ فيقول: مَهْرُها كذا وكذا، فإذا رَضِيَ بذلك أنها الدَّلَالُ، فقال لها: إني أصبْتُ لكَ رجلاً من حاله وقِصَّتِهِ وهيئته ويساره ولا عهد له بالنساء، وإنما قَدِمَ بلدنا آتِفاً، فلا يزال بذلك يشوقُها ويحرِّكُها حتى تطيعه، فيأتي الرجل فيعلمه أنه قد أحكَمَ له ما أراد، فإذا سوَّى الأمر وتزوجته المرأة، قال لها: قد آن لهذا الرجل أن يَدْخُلَ بك، والليلة موعده، وأنت مُعْتَلِمَةٌ سَبِقَةً جَامِئَةً، فساعة يَدْخُلُ عليك قد دَفَقَتِ عليه مثل سَيْلِ العَرَمِ، فيقدرك ولا يعاودك، وتكونين من أشامِ النساء على نَفْسِكَ وَغَيْرِكَ؛ فتقول: فكيف أضنَعُ؟ فيقول: أنت أعلم بدواء حِرِّكَ ودَائِهِ، وما يُسْكِنُ غُلْمَتَكَ، فتقول: ما أجِدُ له شيئاً أشْفَى من الوِقَاعِ^(١)، فيقول لها: إن لَمْ تخافي الفضيحة فابعثي إلى بعض الزنوج حتى يُفْضِي بَعْضُ وطرك، ويكف عادية حِرِّكَ، فتقول له: ويلك! ولا كُلُّ هذا! فلا تزال المحاورَةُ بَيْنَهُما حتى يقول لها: فكما جاء عليّ أقوم فأخفك وأنا والله إلى التَّخْفِيفِ أخوَجُ، فتفرح المرأة، فتقول هذا أمرٌ مستورٌ؛ فيقعُ عليها، حتَّى إذا قضى لَدَتَهُ منها، قال لها: أما أنتِ فقد استرخيتِ وأمِيتِ العَيْبَ وبقيتِ أنا، ثم يجيء إلى الزَّوْجِ، فيقول له: قد واعدتها أن تَدْخُلَ عَلَيْكَ الليلة، وأنتِ رَجُلٌ عَزَبٌ، ونساء المدينة خاصَّةً يرذَنُ المطاولة في الجماع، وكأني بك كما تدخله عليها تفرغ وتقوم، فتبغضك وتمقَّتْك ولا تعاودك بَعْدَهَا، ولو أعطيتها الدنيا،

(١) أبدلنا اللفظ الذي رواه ومثله، الأغاني ج ٤ ص ٢٧٠.

ولا تنظر في وجهك بعدها؛ فلا يزال في مثل هذا القول حتى يعلم أنه قد هاجت شهوته، فيقول له: كَيْفَ أَعْمَلُ؟ قال: تطلب رُنجية فتواقعها مرتين أو ثلاثة حتى تسكن غلمتك، فإذا دخلت الليلة إلى أهيك لم تجد أمرك إلا جميلاً، فيقول له ذلك: أعوذ بالله من هذا الحال، أَرْنَا وَرَنْجِيَّةً! لا والله لا أفعل! فإذا أَكْثَرَ محاورته، قال له: فكما جاء عليٌّ فَقُمَ عليٌّ أنا حتى تسكن غلمتك، وشبقك؛ فيفرح، فيواقعهُ مرّةً أو مرتين، فيقول له: قد استوى أمرك الآن وطابت نَفْسُكَ، وتدخل على زَوْجَتِكَ، فتتَبَّ عليها وثباً يملؤها سروراً ولذّةً، فيطأ المرأة قبل زَوْجِهَا ويطأه الرُّجُلُ قبل امرأته. فكان ذلك دأبه، إلى أن بلغ حَبْرُهُ سليمان بن عبد الملك، فَكَتَبَ بأن يُحْصَى سائر المخثئين، فورد الكتاب على ابنِ حَزْمٍ فَحْصَاهُمْ.

١٥ - مرض العادة السرية:

واستعمال الفتى يده للاستمناء، مَرَضٌ نفسي جنسي حَظِيرٌ، ولا يمكن أن يفعل الرُّجُلُ العادي ذلك، وهذا المرض يَسْتَفْجِلُ، ويصيحُ بعد ذلك عادةً يصعب الإقلاع عنها، ويرجع هذا الداء كغيره من الأمراض التي نَحْنُ بَصَدْدِهَا، إلى لوثات وراثية، ومضاعفات لِإِعْلَالِ خُلُقِيَّةِ، ولا يقلُّ ضَرَرُ هذا المرض عن أضرار اللواط.

والمرأة تمارس كذلك الاستمناء بطُرُقٍ كثيرة، فيحدث عندها اضطرابات عصبية شتى، وقد تسوء حالها، فتعوقها عن السعادة في الزواج.

وتنشأ العادة السرية في البنات، منذ شعورهن باللذة عند ركوب الدراجات (البسكليت) باحتكاك أخذاهن، مما يهيجهن، أو باستعمال آل الحياكة (ماكينات الخياطة) التي تديرها الأرجل، وقد يتماذى بهنَّ الحال، فيحاولنَّ إدخال أشياء غريبة في مهابلهن، كأقلام الرصاص أو

الأصبع، أو رقبة الزجاجات، أو الخيار، وما شاكل ذلك مما يؤدي إلى إصابة أعضائهن التناسلية بإصابات لا حد لها، ويوقعهن في مصائب لا قيل لهن بها.

وقد أشار الدين إلى هذه العادة، ولعن صاحبها، ونهى عن فعلها لبالغ ضررها، ولعظم خطرهما، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «سَبْعَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ مَعَ الْعَالَمِينَ، يُدْخِلُهُمُ النَّارَ أَوْلَ الدَّاخِلِينَ، إِلَّا أَنْ يَتُوبُوا، إِلَّا أَنْ يَتُوبُوا، إِلَّا أَنْ يَتُوبُوا، وَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ: التَّائِبُ يَدُهُ، وَالْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ بِهِ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالضَّارِبُ أَبَوَيْهِ حَتَّى يَسْتَغِيثَا، وَالْمُؤْذِي جِيرَانَهُ حَتَّى يَلْعَنُوهُ، وَالتَّائِبُ حَلِيلَةَ جَارِهِ»^(١).

١٦ - مرض الفسق بالأقارب:

وهو مَرَضٌ مشهورٌ كذلك، وهو أن يأتي الرجل ابنته، أو أحد محاربه. وقد فعل ذلك الوليد بن يزيد بن عبد الملك مع ابنته^(٢)، إذ خَرَجَ يوماً من مقصورة له إلى مقصورة، فإذا هو ببنت له معها حاضيتها، فوثب عليها فافترعها، فقالت له الحاضنة: إنها المجوسية!! قال: اسكتي! ثم قال:

مَنْ رَأَى النَّسْرَ مَاتَ عَمًا وَقَارَ بِالسَّلْدَةَ الْجَسُورُ
وكالآخر الذي يحلل هتك البنات، ويرى أن آباءهن أولى بهن من الأعراب، كما أن النبات لمن زرعه ورثاه، فيقول:

أَلَيْسَ النَّبَاتُ لِمَنْ رَبَّاهُ هُوَ وَسَقَاهُ فِي الزَّمَنِ الْمُجْدِبِ

(١) كتاب «رموز الأحاديث» ص ٢٩٦، كتاب «شعب الإيمان» للبيهقي، عن الحسن ابن عرفة، عن أنس.

(٢) «الأغاني» ج ٧ ص ٦٠.

ومن هؤلاء المرضى، رَجُلٌ يَأْتِي إِلَى بَيْتِهِ سَكَرَانًا، وَيَضْطَرُّ زَوْجَتَهُ أَنْ تَسَاعِدَهُ عَلَى هَتِكِ عَرَضِ بَنَاتِهِ؛ كَمَا زَوَى فَوْرِيْلَ وَغَيْرُهُ.

وقد أشارَ الإسلامُ إلى هذا المرضِ، وأمر أن يُقْتَلَ الفاسقُ، فعن يزيد بن البراء، عن أبيه، قال: لقيتُ عَمِّي ومعه دابة. فقلت: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رَجُلٍ نكح امرأةً أبيه، فأمرني أن أضربَ عُنُقَهُ وَأَخْذَ مَالِهِ^(١).

١٧ - مرض الرِّزَا:

والرِّزَا مرضٌ نفسيٌّ جنسيٌّ من أشدِّ الأمراضِ فَتَكَأَ بالمصابين به، وقد شَرَحْنَا نفسية الرِّزَا، وحللنا أخلاقهم في مؤلفنا «القرآن والطب» في مبحث: نكاح الزاني والزانية؛ فلا نرى داعياً إلى تكرار ما بيَّناهُ هنالك، ولكن لا أرى بأساً أن أنقلَ حَرْفِيًّا نبذةً صغيرةً مما قلناه آنفاً، قلتُ:

«الزانية مخلوقةٌ شاذةٌ، وشذوذها لا يتفق مع طبيعة الرجل العادي من الناحية العقلية، والنفسية، فهي مسلوبة الشرف والعفاف، ظاهرة اللؤم والنفاق، ترضي كل طارق، وتدعي حب كل زانٍ، تبتسّم ابتساماً ملؤها النفاق والخداع، وتقبل عن نفسٍ سقيمةٍ عليلةٍ، وروح خادعةٍ غاشيةٍ، ألقت بزقع الحياء، ولبست أثواب الخبث والخديعة، لا كرامة لها، ولا قوام لأخلاقها، لها عقيدةٌ فاسدةٌ، ورأيٌ ضالٌّ، فلا تُصلح أن تكون شريكةً لرجلٍ مسلمٍ مهذبٍ النفس، قويم الأخلاق، حسن الطباع».

وبعد أن ذكرنا هنالك علة البغاء، وأنواع الزانيات، والأثر الوراثي للرِّزَا، وبعْدَ أنْ ذَكَرْنَا ذِكْرَ وراثية البغاء في القرآن الكريم، وصعوبة إقلاع المومِسِ عن الرِّزَا، ذكرنا أن الرِّزَاةَ من الذكور كالمومساتِ من الإناث، فقلنا:

(١) رواه أبو داود، عن يزيد، عن أبيه.

«ولا تختلف أخلاق الزَّاني عن أخلاق الزَّانية في شيء، فالزَّاني أخلاقُه كأخلاقِ البغي، ونفسُه كنفْسِها تماماً، وهذا يفسِّر لك السقوط الخُلقي الشَّدِيد الذي تشاهدُه في بَعْضِ الذكور من الشبان والرجال في هذا العصر، وتسمع عنه في سائر العصور؛ فتجدُ الزَّاني من هؤلاء وقد انطَبَعَتْ في مخيلته صورة الحياة الجسدية الشاذة، وتمركزت عقليته في أعضائه التناسلية، فتجدُ أحاديث هؤلاء السفلة لا تجد مجالاً إلا في ذكر العملية الجنسية، ولا تجد لهؤلاء الأوشاب موضعاً للافتخار إلا بمصاحبة المومسات والفاجرات، ويزهو الواحدُ منهم بمراقبة البغايا، وتراه من ضيق عقليته يزعم أنه محطُّ أنظار الزَّانيات، ولا يذري أن الزَّانية لا تفرِّق بين الذكور، ولا تُعنى! إلا بمن تعيش على حسابِ ضعفه الخُلقي، وسقوطه النفسي الشديد. قال تعالى:

﴿الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بِضُئْمُرٍ بَيْنَ بُعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ٦٧].... إلى أن قلنا....

«وما الزَّاني إلا حيوانٌ منحلُّ الخُلُق، سقيمُ النَّفس، خبيثُ الطَّبع، لئيمٌ مخادِعٌ، تحسبه إنساناً إذا قابلته، وتخاله رجلاً إذا لمحتَه، تفضله الأنعام بما فيها من الصفات النافعة، حَتَمَ اللهُ على قلبه فلا يسمع إلا لَحْنَ الحُبِّ، ولا تتلقى أذنه إلا نداء الفُحشِ والفُجور، ولا يرى إلا القبيح، فإذا صادف ناظره الشيء الحسن انعكس على مرآة عقله السقيم، فراه عليلاً شائناً، يسير في الحياة مخادِعاً يحاول أن يظهر بمظهر العاديين من الرجال، ويعمل جهده لإخفاء سريرته، تفضحه سيرته، فيبدو أمام الناس عارياً من الفضائل، مجرداً من الصفات الإنسانية السامية، إذا نصخته وأنت ترجو إصلاحه، نَبَذَ نصيحتك نَبَذَ النواة، ويعجب منك كيف لا ترى بمرآته العمياء، وتفهم ما يفهم عقله العليل، وإذا طَلَبْتَ منه الانقياد إلى تعاليم الله وأتباع الدين

الحَقُّ، أَخَذَتْهُ العِزَّةُ بالإِثمِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَنْ يَسِيرَ عَلَى طَرِيقِ مُتَّبِعِي الدِّينِ، لِأَنَّهُمْ - كَمَا يَرَى عَقْلُهُ الضَّعِيفُ - سَفَهَاءٌ. وَالزَّانِي بِجَانِبِ ذَلِكَ كُلِّهِ نَفَاقٌ، فَإِذَا وَجَدَ أَنَّ مِنْ مَصْلَحَتِهِ الِادِّعَاءُ بِالصَّلَاحِ، أَظْهَرَ انْقِيَادَهُ لِلفَضِيلَةِ، وَقَدْ يَتَحَمَّسُ بَعْضُ الشَّيْءِ لَهَا، فَإِذَا خَلَا إِلَى شَيَاطِينِهِ، صَارَ حَهُمْ بِطَوَّيْتِهِ، وَمَالَ إِلَيْهِمْ بِكَلْبِيَّتِهِ».

وَأَرَى الرُّجُوعَ إِلَى مُؤَلَّفِي «القرآن والطب» لمعرفة كيف (تنافق الزانية والزاني في الاتصال الجنسي البهيمي) وللإلمام (بأمراض الزناة) و (وسط الزناة) و (الزناة والخمر) و (الزنا والزواج) و (غاية الإسلام من تحريم نكاح الزناة) وكون (الزنا ينبوع لأخطر الأمراض) و (أولاد الزناة) و (وجه الشبه بين الزناة والمشركين).

١٨ - مرض إدمان الخمر:

ومن الأمراض النفسية الجنسية كذلك مرض إدمان الخمر، وقد وَفَّيْنَا الكَلَامَ فِي الخَمْرِ فِي مُؤَلَّفِنَا «القرآن والطب» وَتَكَلَّمْنَا هُنَاكَ عَنِ (الجنون الكحولي) و (الخمر والأخلاق) و (الخمر وشذوذ العاطفة الجنسية) و (تأثير الخمر على الأعضاء التناسلية) و (تأثير الخمر في النسل)^(١) مِمَّا لَا أَرَى ضَرُورَةَ هُنَا لِتَكَرَّارِهِ، وَأَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ هُنَا: إِنَّ

(١) وَمِمَّا تَكَلَّمْنَا عَنْهُ كَذَلِكَ «تعريف الخمر» و «علة التسمية» و «خلايا التخمر» و «الغول» و «أهم أنواع الخمور» و «كيف تصنع الخمور» و «تحضير الكحول النقي» و «الغول ونجاسة الخمر» و «ما ينسب إلى الخمر من منافع» و «تحكم الخمر في شاربها» و «تأثير الخمر على الأعصاب» و «استغناء الطب عنها كدواء» و «الكبد الكحولية» و «التحول الدهني للكبد» و «إصابة الكلى» و «الخمر والنسج العصبي» و «إصابة الأوعية الدموية» و «تأثير شرب القليل من الخمر» و «عقاب شارب الخمر في الإسلام» و «علاج إدمان مذاهب العقل» و «ضرر المنع الفجائي» و «الخمر في الجنة».

مُذْمِنَ الخمر لا يصلح ألبتة للزواج، لفسادِ بَدَنِهِ، ومرض أخلاقه، وللعلل النفسية، وللمضاعفات الجنسية التي يَزْرَحُ تحتها، وتسلبه صفة الإنسانية، وتعدم فيه الصلاح الذي تقوم عليه العائلة، ويشاد عليه الزواج.

ومدمن الخمر يبرأ منه الإسلام، والإسلام لا يقبل من كانت روحه روح مدمن الخمر، فيقول صلوات الله وسلامه عليه: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ أَبَدًا: الدُّيُوثُ، وَالرُّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ، وَمُذْمِنُ الخَمْرِ»^(١).

ولا يُمكنني هنا إلا الإشارة لهذا المَرَضِ، حيث لا يُمكنُ أن يَتَّبِعَ القارئ ما أقول، إلا إذا قرأ مبحث (الخمر) في مؤلفنا المذكور، لمعرفة كيف يكون الخمرُ أساساً لمُعْظَمِ الأمراض النفسية الجنسية وشاربوها مسرحاً لهذه العِلل، كاللواط، ولواط الحيوان، ومرض استعمال العنف، وتحمل الأذى، والخنثة النفسية الجنسية، إلى غير ذلك من الأمراض التي ذكرناها في هذا المؤلف، والتي لا يخلو شارِبُ الخمر من الإصابة بِبَعْضِهَا، أو بِكثيرِ مِئِهَا.

١٩ - مرض الدِّيَاثَةِ:

والدُّيُوثُ هو الذي لا يَغَارُ على امرأته أو إحدَى محارمه، وهو أوَّلُ الثلاثة الذين ذَكَرَ اللهُ تعالى عنهم أنهم لا يدخلون الجنة أبداً، قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ أَبَدًا: الدُّيُوثُ وَالرُّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ، وَمُذْمِنُ الخَمْرِ»^(٢) وشاربو الخمر جميعاً مَرَضَى بهذا الداء، ولا يستثنى من ذلك أحدٌ. ومن علامات هذا المَرَضِ ما تراه في البلاد التي يشرب أهلها الخمر، ترى ساكنيها لا يرون بأساً أن تختلط نساءهم مع

(١) رواه الطبراني، عن عمّار بن ياسر.

(٢) رواه الطبراني، عن عمار بن ياسر.

غَيْرِهِمْ، وَأَنْ يَرِاقِضْنَ سِوَاهُمْ، بَل تَرَى الْمَرَضَى بِهَذَا الدَّاءِ يُسْرُونَ
 وَيُرُونَ لَذَّةَ كَبِيرَةٍ فِي أَنْ يَسْتَحْسِنَ أَحَدُهُمْ امْرَأَتَهُ وَيَمْتَدِّحَهَا، وَيَطْلُبُ
 مِرَاقِضَتَهَا أَوْ مِرَافِقَتَهَا إِلَى النَّزْهَةِ، أَوْ زِيَارَةَ بَيْتِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَيَجِدُ مَا
 يَمَلَأُ صَدْرَهُ الْمَرِيضِ جَزَلاً وَلَذَّةً، بَلْ قَدْ لَا يَهْتَاجُ الزَّوْجُ الْمَرِيضُ إِلَّا إِذَا
 قَرِبَ امْرَأَتُهُ ذَكَرَ سِوَاهُ، وَهَذَا الْمَرَضُ مُتَشَبِّهُ بِانْتِشَارِ الْخَمْرِ، وَمَتَوَعَّلُ فِي
 الْبِلَادِ تَوَعَّلَ بَنَاتُ الْحَانِ فِيهَا، وَلِذَلِكَ يَقُولُ الشَّاعِرُ الْعَرَبِيُّ:

وَكُلُّ أَنَاسٍ يَحْفَظُونَ حَرِيمَهُمْ وَلَيْسَ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ حَرِيمٌ
 وَإِنْ قُلْتُ هَذَا لَمْ أَقُلْ عَنْ جَهَالَةٍ وَلَكِنِّي بِالْفَاسِقِينَ عَلِيمٌ
 وَأَكْتَفِي بِهَذَا، وَأَحْيَلُ الْقَارِيءَ إِلَى مُؤَلَّفِي «القرآن والطب» لقراءة
 مَبْحَثِ الْخَمْرِ الصَّفْحَاتِ: ١٢٠ - ١٤٥. وَالْخَمْرُ وَشَذُودُ الْعَاطِفَةِ
 الْجَنَسِيَّةِ صَفْحَةُ ١٣٣.

وَذَكَرَ الدِّينُ أَنَّ الدِّيَابَةَ مَرَضٌ نَفْسِيٌّ جِنْسِيٌّ، فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:
 «إِنِّي لَعَيُورٌ، وَمَا مِنْ أَمْرٍ لَّا يَغَارُ إِلَّا هُوَ مَنكُوسُ الْقَلْبِ»^(١).

٢٠ - مرض جنون الغيرة:

ومن طبيعة الرجل السليم النفس أن يغارَ على زَوْجَتِهِ، كما سنبينُ -
 إن شاء الله - في مبحث العلاقة الجنسية بين الزوجين، ولكن إذا زادت
 الغيرة عن حُدُودِهَا، كَأَنَّ غَارَ الْفَرْدِ عَلَى الْأَجْنِبِيَّةِ مِنْ زَوْجِهَا، أَوْ كَانَتْ غَيْرَتُهُ
 مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى الْفَتَاكِ بِمَنْ أَحَبَّ، فَذَلِكَ هُوَ الْمَرَضُ وَالْجَنُونُ.

فمن أمثلة النوع الأول: ما حكى عن مجنون بني عامر مجنون
 ليلى، أنه مرَّ بِزَوْجِ لَيْلَى، وَهُوَ جَالِسٌ يَصْطَلِي فِي يَوْمِ شَاتٍ، وَقَدْ أَتَى
 ابْنُ عَمِّ لَهَا فِي حِي الْمَجْنُونِ لِحَاجَةٍ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَنْشَدَ يَقُولُ:

(١) رواه الدبلمي.

بِرَبِّكَ هَلْ ضَمَمْتَ إِلَيْكَ لَيْلِي قَبِيلَ الصُّبْحِ أَوْ قَبِلْتَ فَأَاهَا؟
 وَهَلْ رَقَّتْ عَلَيْنِكَ قُرُونٌ لَيْلِي رَفِيفَ الْأُخْرَوَانَةِ فِي نَدَاهَا؟
 فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِذْ حَلَفْتَنِي فَنَعَمْ! فَقَبِضْ الْمَجْنُونَ بِكِلْتَا يَدَيْهِ قَبِضَتَيْنِ
 مِنَ الْجَمْرِ، فَمَا فَازَقَهُمَا حَتَّى خَرَّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، وَسَقَطَ الْجَمْرُ مِنْ لَحْمِ
 رَاحَتِهِ، وَعَضَّ عَلَى شَفْتِهِ فَقَطَعَهَا^(١).

ومن أمثلة النوع الثاني - ويحدث غالباً فيمن اعتاد شرب الخمر -
 ما حكى في كتاب «الأغاني» عن عبد السلام بن رغبان، [المعروف
 بديك الجن الحمصي] كان عنده غلام وجارية، شغفاه حباً، فكان
 يجلس للشراب، والجارية عن يمينه، والغلام عن شماله، ثم خشى أن
 يموت قبلهما، فينعم غيره بما لهما من روعة وجمال، فدبّحهما
 وأخرقهما، وجعل من ترابهما آيتين للشراب^(٢).

وكان ينشد حين يشرب من الآنية التي صنعها من تراب الغلام:

أَشْفَقْتُ أَنْ يَرِدَ الزَّمَانُ بَعْدَهُ
 أَوْ أَبْتَلَى بَعْدَ الْوِصَالِ بِهِجْرِهِ
 قَمَرٌ قَدْ اسْتَخْرَجْتُهُ مِنْ دُجْنَةٍ
 لِبَلِيَّتِي وَأَسْرَتُهُ مِنْ خُدْرِهِ
 فَكَتَلْتُهُ وَلَهُ عَلَيَّ كَرَامَةٌ
 فَلَهُ الْحَسَا وَلَهُ الْفَوَادُ بِأَسْرِهِ

(١) «الأغاني» ج ٢ ص ٢٤.

(٢) اقرأ ما ذكرته في مؤلفنا «القرآن والطب» في مبحث الخمر مما له علاقة بهذا
 النوع من الجنون الذي يسببه الخمر، قلنا صفحة: ١٣٢: والجنون الكحولي
 المزمن هو السبب المباشر لجميع الجرائم الجنسية المتسببة عن الغيرة، وهذه
 الجرائم تكون في الغالب قتل الأبرياء، وتنشأ الحالة بأن يحسب المعتاد على
 الخمر أن امرأته تحب سواه؛ فتنشأ في فكره أشياء خيالية تثبت لديه ما يجول
 بخاطره من الأوهام، ويذهب إلى امرأته ليرغمها على الاعتراف باستعمال القوة،
 وبعد مشاجرات وتخييلات ينتهي الأمر بقتل الزوجة دون العشيق، وقد يقتل هذا
 المعتوه أولاده انتقاماً، إذ يخيل إليه أنهم ليسوا من صلبه، بل جاءت بهم امرأته
 من عشيقها الموهوم. راجع مبحث الخمر الصفحات ١٢٠ - ١٤٥.

عَهْدِي بِهِ مَيْتاً كَأَحْسَنِ نَائِمٍ وَالْحُسْنَ يَسْفَعُ مَذْمِعِي فِي نُحْرِهِ
لَوْ كَانَ يَذْرِي الْمَوْتَ مَاذَا بَعْدَهُ بِالْحَيِّ مِنْهُ بَكَى لَهُ فِي قَبْرِهِ
غُصَصُ تَكَادُ تَبْيِضُ مِنْهَا نَفْسُهُ وَيَكَادُ يَخْرُجُ قَلْبُهُ مِنْ صَدْرِهِ
ثم ينشد حين يشرب من الآنية التي صنعها من تراب الجارية:

يَا طُلْعَةَ طَلَعِ الْحِمَامِ عَلَيْهَا فَجئْتُ لَهَا ثَمَرَ الرَّدَى بِيَدَيْهَا
حَكَمْتُ سِنْفِي فِي مَجَالِ جِنَائِهَا وَمَذَامِعِي تَجْرِي عَلَى خَدَّيْهَا
رَوَيْتُ مِنْ دَيْمِهَا الثَّرَى وَلَطَّالَمَا رَوَى الْهَوَى شَفْتِي مِنْ شَفْتَيْهَا
فَوَحَقْ نَعْلَيْهَا وَمَا وَطِئَ الثَّرَى شَيْءٌ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْ نَعْلَيْهَا
مَا كَانَ قَتْلِيهَا لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَبْكِي إِذَا سَقَطَ الدُّبَابُ عَلَيْهَا
لَكِنْ بَجَلْتُ عَلَى الْوُجُودِ بِحُسْنِهَا وَأَيْفْتُ مِنْ نَظَرِ الْعَيُونِ إِلَيْهَا

٢١ - مرض جنون الشيخوخة الجنسي:

وهذا المَرَضُ يُصَابُ به كبارُ السِّنِّ ذكوراً وإناثاً، فترى المريض منهم يلدُّ له أن يعْبَتَ بأعضاء الأطفال، سواء أكانوا من جنسه أم من غير جنسه، فترى المرأة العجوز تفعل ذلك مع الطفلة التي قد يبلغ سنّها ثلاث سنوات، أو أكثر أو أقل، وقد تستر أمرها، إذا كانت البنت تعي شيئاً فتقرضها في قُبْلِهَا مدْعِيَةً أنها تعاقبها، أو تداعبها، وتفعل ذلك مع الذكّران. فهي تشبع في نَفْسِهَا رَغْبَةً مَكْبُوتَةً، وشهوةً مكنونةً في قَفْرِ نَفْسِهَا العليلة المريضة. وخطر هذه العجوز المريضة على الأطفال كبيرٌ، فهي تفعل بهم ذلك دون البلوغ، فتلفت أنظارهم إلى أعضائهم التناسلية، وقد يجرُّ هذا إلى أضرار كثيرة، ويحدث كثيراً عند مثل هؤلاء الصغار، أن يفعلن بأنفسهن ذلك، وقد يؤدي هذا الفعل إلى إزالة غشاء البكارة.

وكبارُ السِّنِّ من الرجال يصابون بنفس الداء، فتراهم يتودّدون إلى

الصفار توذداً مريباً. يزورُ أحدهم صاحبه، فإذا كان لهذا الصاحب أطفال تراه يعانقهم ويجلسهم على حجره ويداعبهم تحت ستار الشيخوخة وصغر سن الطفل. وترى هؤلاء المرضى يتخذون كل الحيل ليظفروا بفرائسهم، بعيدين عن أعين الرقباء، ليشبعوا شهواته بالعبث بأعضاء هؤلاء الأطفال، وقد يفعلون ذلك مع الشبان والشابات، وستارهم كذلك ادعاؤهم أنّ هؤلاء مثل أبنائهم وأحفادهم، وحينئذ يكتبون بالقُبْلِ والعناق، وقد تتاح الفرصة لبعضهم أن يحك أعضاءه بأعضاء فريسته، ولقد رُوِيَتْ حوادث كثيرة مثل هذه، وقعت من الخدم المصابين بهذه اللّوثات، ولعل هذا هو السبب الذي يعلّل وجود كثير من الأطفال حوالي سن الخامسة مصابين بالسيلان الصددي (الجونوريا) والزهري أو هما جميعاً.



ويجب أن نشير هنا، أن المريضَ بمرَضٍ نَفْسِيٍّ جنسي، قلما يكون مصاباً بنوع واحد من الأمراض المذكورة في هذا المبحث.

وقد أمر الدين بعدم التشبه بالمصابين بهذه الأمراض، ولعن الملوئين بها، وسن القوانين اللازمة لحماية الأصحاء منهم، وشرع التشريع الكافي لإحاطة العائلة بسياجٍ منيعٍ من الحفظ، وسيأتي بيان ذلك فيما بعد.

المبحث الثالث إعداد الفرد للزواج

مقدمة:

تكلّمنا في المَبْحَثِ الأوّلِ عن الفروق الجسميّة، والعقلية، والنفسية، بين الرّجُلِ والمرأة. وبيّنا كيف أن كلاهما قد أعدّ إعداداً خاصاً ليقوم بالوظيفة الإنسانيّة التي هيء لها خَيْرٌ قيام. وذكّرنا في المبحث الثاني الشذوذ الذي يعتري المرء فيخرجه عن التكوين الطبيعي الخاص بجنسه. وسنيتن في هذا المَبْحَثِ الوسائل التي اتخذها الإسلام لتربية الفرد تربيةً صحيحةً، تحميه من الوقوع في مثل ما قدّمنا من الأمراض المختلفة، والعلل المتباينة، ولتعيّنه على التخلّص ممّا عساه يكون قد نُقِلَ إليه برغمه من شتى الآفات الوراثية التي أوزّنها إيّاه أحد أبويه الشاذين، أو كلاهما جميعاً، وسيظهر لنا كيف أن الذي يتبع الإسلام، يضمن السلامة من العيوب الخَلْقِيَّةِ والخُلُقِيَّةِ والنفسية، واللّه تعالى يقول: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ① ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ② إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ③ فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدَ بِالذِّينِ ④ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعَزَّ أَتَاكِرُ الْمُتَكَبِّرِينَ ⑤﴾ [٩٥ سورة السنين/ الآيات: ٤ - ٨].

١ - الإعداد الصحي

فلقد غني الدينُ بصحةِ البَشَرِ، فدعاهم إلى التّطافَةِ، وكَرِهَ لهم

النَّجَاسَاتِ وَالْقَاذوراتِ، وَحَثُّهُمُ عَلَى الْقِيَامِ بِالْأَعْمَالِ الرَّيَاضِيَّةِ الْبَدَنِيَّةِ، وَحَذْرُهُمُ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَالْعَدَوَى، فَأَمَرَهُمْ بِاجْتِنَابِ أَسْبَابِهَا، وَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ تَنَاوُلَ الْمَوَادِّ الَّتِي تُؤْذِيهِمْ وَتَعَرِّضُهُمْ لِلْإِصَابَةِ بِشَيْءٍ الْعَلَلِ: كَالْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالِدَّمَ وَلَحْمِ الْخَنْزِيرِ. وَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ كَذَلِكَ الزَّنا وَاللُّوَاطِ وَوَطْءَ الْحَائِضِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فَضَّلْنَاهُ وَشَرَّحْنَاهُ فِي مَوْلاَفِنَا «الْقُرْآنَ وَالطَّبَّ» فَلَا نَرى هُنَا ضَرْوْرَةَ إِعْادَتِهِ، نَرْجُو الْقَارِءَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ لِيَعْلَمَ عَظْمَةَ الْإِسْلَامِ الَّتِي تُعَدُّ مَتَبِعَهُ لِيَكُونَ سَلِيمَ الْجِسْمِ، صَاحِباً غَيْرَ عَليْلِ، فِيغْدُو صَالِحاً لِلزَّوْاجِ، مَهِيئاً لِقَبُولِ الْإِمْدَادَاتِ الْعَقْلِيَّةِ الطَّيِّبَةِ، وَالْمَزَايَا النَّفْسِيَّةِ السَّامِيَّةِ.

٢ - الإِعدادُ الْعِلْمِي

وَالِإِعدادُ الْعِلْمِي هُوَ النَّاحِيَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي أَعَدَّهَا الْإِسْلَامُ لِلْفَرْدِ، لِصَلَاحِ الْأُسْرَةِ، فَإِذَا تَأَزَّرَ الْعِلْمُ مَعَ الْعَقْلِ وَسَائِرِ الْإِعدادَاتِ، كَانَتْ هَذِهِ وَسَائِلُ لِتَوْجِيهِ الْأُسْرَةِ إِلَى النَّاحِيَةِ الصَّحِيحَةِ، وَلِضْمَانِ عَدَمِ النُّزُولِ بِهَا إِلَى الْمَسْتَوَى الَّذِي لَا يَلِيْقُ بِهَا. وَمِنَ الثَّابِتِ أَنَّ الزَّوْجِيْنَ إِذَا تَعَلَّمَا كُلُّهُمَا مَا يَنَاسِبُهُ مِنَ الْعُلُومِ، وَتَمَتَّعَ بِمَا يَلِيْقُ بِهِ مِنَ الْعَقْلِ، أَلْفَا أُسْرَةً صَالِحَةً، وَعَاشَا عَيْشَةً هَنِيئَةً، وَقَلَّتْ بَيْنَ النَّاسِ نَسْبَةُ الطَّلَاقِ، وَكَانَ الزَّوْجَانِ أَقْدَرَ عَلَى حَلِّ مَشَاكِلِهِمَا الْعَائِلِيَّةِ. وَسَنَذْكُرُ فِيْمَا يَلِي عُجَالَةً تَشِيرُ إِلَى مَقْدَارِ اِهْتِمَامِ الْإِسْلَامِ بِمَتَبِعِهِ.

أ - الْحَثُّ عَلَى التَّعَلُّمِ:

فَقَدْ حَثَّ الدِّينُ عَلَى طَلْبِ الْعِلْمِ، وَالتَّزَوُّدِ بِهِ وَالِارْتِشَافِ مِنْ مَنَهْلِهِ الْعَذْبِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَتَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٢١] سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ/ الْآيَةُ: [٧] أَي: اسْأَلُوا صَاحِبَ الْجِزْفَةِ أَوْ الصَّنَاعَةَ الَّتِي لَا تَعْرِفُونَهَا فَيُنَبِّئُكُمْ عَمَّا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْهَا، وَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ

عليه: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَطْلُبُ فِيهِ عِلْماً، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ»^(١).

ب - فريضة طلب العلم:

بل لقد اعتبر الدين العلم فريضة على المسلم يجب تحصيلها، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ»^(٢).

ج - البعثات العلمية:

ولمَّا كَانَ الْعِلْمُ لَا نِهَايَةَ لَهُ، وَلَمَّا كَانَ الْعِلْمُ مُلْكاً لِلْعَالَمِ أَجْمَعِ، فَقَدْ أَمَرَ الدِّينَ بِالتَّغَرُّبِ لِتَحْصِيلِ مَا لَا يُمَكِّنُ تَحْصِيلَهُ فِي بَلَدِ طَالِبِ الْعِلْمِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ١٢٢] وقال صلوات الله وسلامه عليه: «اطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصَّيْنِ»^(٣).

د - تقرير مبدأ جهل الإنسان:

ولقد وضع الإسلام أساساً فلسفياً عظيماً، يجعل المرء دائم السعي للتزود من سائر العلوم والفنون، ألا وهو اشتراط إقرار طالب العلم بجهله، حتى لا يقف بجانب مقدار محدود من الثقافة ولو علا، فقال جل شأنه: ﴿وَمَا أَوْتِنَاهُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية: ٨٤] وقال: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً﴾ [٢٠ سورة طه/ الآية: ١٤].

(١) مسلم، من حديث أبي هريرة.

(٢) ابن ماجه، من حديث أنس و «مسلمة» في رواية أخرى.

(٣) ابن عدي والبيهقي في «المدخل» و «الشعب»، من حديث أنس.

هـ - وجوب إرواء طالب العلم :

وقد أمر الدين أن لا يضمن العالم بعلمه، وأن يجيب بما يعلم على من لا يعلم، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَلْجِمُ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

و - العلوم النافعة :

ومما دعا إليه الدين تعلم الحِرْفَةِ والصناعة والمَعْمَلِ على جِدْقِهَا، فقال تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [١٨ سورة الكهف/ الآية: ٣٠].

فدعا الدين إلى تعلم التاريخ، فجاء في القرآن الكريم من قِصَصِ الأنبياء والأُمَمِ، ما يوسع مدارِكنا، ويزيد معلوماتنا، فإن في دراسة التاريخ أهمية كُبرى لثقافتنا، لمعرفة النظام الاجتماعي، والقوانين الإنسانية، والإلمام بالشخصيات المختلفة التي يُمكن الإنسان الاقتباس من جهود بعضها، والحدَر من أعمال الفريق الآخر منها، والحض على دراسة التاريخ يؤخذ من قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١٣٧].

والتاريخ يقتضي دراسة تقويم البلدان (الجغرافية) لمعرفة البلاد التي يسكنها رجال التاريخ، كقوله تعالى: ﴿أَفَيْطُورًا مُضِرًّا فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمْ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٦١].

وجاء ذكر علم الفلك في قوله تعالى: ﴿وَعَايَةً لَهُمْ أَنِّي لَأَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ﴾ [٣٧] وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ

(١) رواه أبو داود، عن أبي هريرة.

الْعَلِيمِ ﴿٢٨﴾ وَالْقَمَرَ قَدَرْتَهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴿٢٩﴾ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٣٠﴾ ﴿ ٣٦ سورة يس / الآيات ٣٧ - ٤٠ ﴾، مما يدل على أن الشمس والقمر والكواكب يسبحون ويتحركون في عوالمهم، ومثل ذلك قوله تعالى عن كروية الأرض: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا ﴿٣٠﴾﴾ [سورة النازعات/ الآية: ٣٠] وقوله: ﴿خَلَقَ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ يُكَوِّرُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ وَيُكَوِّرُ النَّهَارَ عَلَى اللَّيْلِ﴾ [سورة الزمر/ الآية: ٥] والتكوير طبعاً لا يكون إلا على كُرّة، إلى غير ذلك مما لا مجال لذكره ها هنا.

وتعلم فن النبات يشير إليه تعالى في قوله: ﴿وَدَرَى الْأَرْضَ هَائِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الحج/ الآية: ٥]، مبيناً حركة الأرض حين ينزل عليها الماء. وقوله تعالى في الجغرافية المنطقية: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورٍ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ وَيَصْبِغُ بِاللَّيْلِينِ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة المؤمنون/ الآية: ٢٠]. وقوله في تلقيح الثبات الذكر لأنشاء مع الإشارة إلى طريق من طُرُقِ التلقيح: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوْفِعَ ﴿١٥﴾﴾ [سورة الحجر/ الآية: ٢٢] إلى غير ذلك مما تجده في القرآن الكريم.

وأشار إلى علم الضوء في قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَاهُمْ كُرْكُرٌ بِقَبْعِهِمْ يَحْسَبُوهُ الْغَمَامَ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لُزْجُهُ شَيْئًا ﴿٢٤﴾﴾ [سورة النور/ الآية: ٢٩].

ز - العلم الذي لا ينفع ولا يضر:

ومن الناس من يشغلون حياتهم بعلوم لا تنفعهم ولا تضرهم، فلا ينالون بذلك خيراً، وقد أشار الدين إلى مثل ذلك، فقد روي أن النبي ﷺ مرّ برجلٍ والناس مجتمعان عليه، فقال: «ما هذا؟» فقالوا:

رجل علامة، فقال: «بماذا» قالوا: بالشُّعْرِ، وأنساب العرب، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «علم لا يرفع وجهه لا يضرأ...»^(١).

ح - عدم مساواة العالم بالجاهل:

وقد بيّن الإسلام أن العالم والجاهل لا يستويان، فقال جلّ شأنه: ﴿قَدْ هَلَّ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ٣٨].

وكذلك حوى الدين علوم الطبّ مما ذكرناه في مؤلفنا: «القرآن والطب» وعلوم الاجتماع، والقانون، وعلوم النفس، والأخلاق، والتربية، والأدب، والفلسفة، وفلسفة التناسليات، ممّا حوى بعضه هذا الكتاب وسائر العلوم والفنون. ولقد صدّق الله في قوله: ﴿مَا قَرَّلْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ٣٨] وقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْجِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ، أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا بُقْعَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا بُقْعَةٌ أُمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَفَنَعَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ قِيَعَانٌ لَا تَمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً»^(٢).

ط - الحث على التأليف:

وحثّ الدين على التأليف، ونشر الكتب المفيدة، ورغب في هذا كلّ الشُّرْعِيّ، فقال ﷺ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ... عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ»^(٣).

(١) ابن عبد البر، من حديث أبي هريرة.

(٢) منقّح عليه، من حديث أبي موسى.

(٣) رواه مسلم، عن أبي هريرة، وباقي الثلاث: «صدقة جارية، وولّد صالح يدعو له بخير».

ي - تعظيم العلماء :

ولقد عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الْعُلَمَاءَ، فقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [٣٥ سورة فاطر/ الآية: ٢٨] وقال: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [١٣ سورة الرعد/ الآية: ٤٣] وقال: ﴿وَالَّذِكْرُ الْأَمْثَلُ نَصْرُهَا لِلْأَمِينِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [٢٩ سورة العنكبوت/ الآية: ٤٣] وقال: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبْنِتُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [٢٩ سورة العنكبوت/ الآية: ٤٩] إلى غير ذلك مما ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ. وَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ، وَيُلْهِمَهُ رُشْدَهُ»^(١).

ك - درجات العلماء :

وَذَكَرَ الدِّينُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَنْفَسَهُمْ دَرَجَاتٍ، فقال: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [٥٨ سورة المجادلة/ الآية: ١١].

ل - كفاءة العالم الصالح في الزواج :

ففيما تقدّم إشارةً بسيطةً، تبينُ كَيْفَ أَنَّ الْإِسْلَامَ حَثَّ عَلَى الْعِلْمِ وَالتَّزْوُدِ بِهِ، وَفَرَضَهُ عَلَى طَرَفِي الْأُسْرَةِ، الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، حَتَّى يُضْبِحَا صَالِحِينَ لِلْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ وَتَبْعَاتِهَا، وَجَعَلَ الْعِلْمَ مِنْ دَلَائِلِ الْكِفَاءَةِ فِي الزَّوْاجِ، وَأَصْبَحَ هَذَا مَقْرَرًا فِي فِقْهِ الْإِسْلَامِ، حَتَّى أَنَّ الْعَالِمَ الصَّالِحَ يُعَدُّ كَفْوًا لِلزَّوْجَةِ مَهْمَا عَلَا نَسَبُهَا، وَلَا يَقَامُ حَيْثِيذٌ وَزَنٌّ لِلجَاهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْحِكْمَةَ تُزِيدُ الشَّرِيفَ شَرَفًا، وَتَرْفَعُ الْمَمْلُوكَ حَتَّى يُدْرِكَ مَدَارِكَ الْمُلُوكِ»^(٢).

(١) متفق عليه من حديث معاوية دون قوله: «وَيُلْهِمَهُ رُشْدَهُ» وهذه الزيادة عن الطبراني في الكبير.

(٢) أبو نعيم في «الحلية»، وابن عبد البر في «بيان العلم»، وعبد الغني الأزدي في «آداب المحدث»، من حديث أنس.

٣ - الإعداد العقلي

وعَمِلَ الإسلامُ على تربيَةِ قوَّةِ الفِكرِ في الإنسان، وحثُّه على استعمالِ عقلِهِ وتدريبِهِ، وأعطاهُ الوَسائِلَ المُختلِفَةَ التي تُعِدُّ عقلَهُ لصِحَّةِ الحُكْمِ على الأشياءِ، وتزيدُ من قُدْرَتِهِ على الاستنباطِ والقياسِ، إلى غيرِ ذلك من الأمورِ التي تتعلَّقُ بالعقلِ، وقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا يُقْرَبُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيَّ قَدْرَ عُقُولِهِمْ»^(١).

حَثَّ اللَّهُ المَرْءَ على التفكيرِ والتأمُّلِ والتدبُّرِ الذي يُوَدِّي إلى صِحَّةِ الحُكْمِ، فقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [٢٤] ﴿٤٧﴾ سورة محمد/ الآية: ٢٤] وقال: ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ شُعْفَاءُ فَاصْبَاهَا فِئَامًا فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [٢٦٦] ﴿٢﴾ سورة البقرة/ الآية: ٢٦٦] وقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْطَاكُمْ بِرِجْدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَشِيًّا وَقَرْدًا لَّئِنْ تَنَكَّرْتُمْ مَا يَصْحٰحِكُمْ مِّنْ جَنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [٣٤] سورة سبأ/ الآية: ٤٦] وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَنْفَكُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [٣٠] سورة الروم/ الآية: ٨] وقال: ﴿وَمَنْ تُعَيِّرْهُ تُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾ [٦٨] ﴿٣٦﴾ سورة يس/ الآية: ٦٨].

(١) الحديث: قال أنس: أني على رجلٍ عند رسول الله ﷺ، فقالوا: خَيْرًا، فقال رسول الله ﷺ «كَيْفَ عَقَلُهُ؟» قالوا: يا رسول الله! نقولُ من عبادته وفضله وخلقهِ، فقال: «كَيْفَ عَقَلُهُ؟ فَإِنَّ الْأَحْمَقَ يُصِيبُ بِحُفْمِهِ أَعْظَمَ مِنْ فُجُورِ الْفَاجِرِ، وَإِنَّمَا...» الحديث. رواه ابن المحبر، ومثله: قيل: يا رسول الله! أُرأيت الرجلَ يَصُومُ النهارَ، ويقومُ الليلَ، ويحجُّ ويعتمرُ، ويتصدقُ، ويغزو في سبيلِ الله، ويعودُ المريضَ، ويشيعُ الجنائزَ، ويُعينُ الضعيفَ، ولا يعلمُ منزلتَهُ عند الله يومَ القيامةِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا يُخْرِجُنِي عَلَيَّ قَدْرَ عَقْلِيهِ» رواه مالك، من حديث ابن عمر.

وَيَبِينُ الْإِسْلَامَ أَنَّ التَّفَكِيرَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بَعِيداً عَنِ الْهَوَى، لَا تَغْلِبُ عَلَيْهِ الْعَاطِفَةُ، وَلَا يَسْتَوْلِي عَلَى صَاحِبِهِ الْإِنْفَعَالُ فَيَسْتَلْسِمُ لَهُ، مِمَّا يَجْعَلُهُ يَخْطِئُ فِي الْحُكْمِ، كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ فَعَّرَ وَفَدَّرَ ۝١٨﴾ فَقِيلَ كَيْفَ فَعَّرَ ۝١٩ ثُمَّ قِيلَ كَيْفَ فَدَّرَ ۝٢٠ ثُمَّ نَظَرَ ۝٢١ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ۝٢٢ ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ۝٢٣ فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا خَيْرٌ يُؤْتَى ۝٢٤ إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ۝٢٥ ﴿ [٧٤ سورة المدثر/ الآية: ١٨ - ٢٥].

بل انظر إلى الأمثلة العالية التي صرّبها الله تعالى للناس، لتفتق أذهانهم، وتعلمي مداركهم، كقوله تعالى عن المنافقين: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ ۝١٧﴾ ثُمَّ بَدَأَ مِنْكُمْ عَمَى فَهْمٌ لَا يَرْجِعُونَ ۝١٨ أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَنُقُورٌ يَجْعَلُونَ اصْبِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ۝١٩ يَكَادُ الْبَرْقُ يُخْطِفُ أَبْصَرَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ لَئِنْ أَرَادَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿ [٢ سورة البقرة/ الآيات: ١٧ - ٢٠] إلى غير هذا من الآيات الكثيرة التي حوّاها القرآن الكريم لتنمية القوى العقلية وتدريبها وتقويتها.

ومما قاله رسول الله ﷺ في تقدير العقل: «إِنَّمَا الْعَاقِلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَصَدَّقَ رُسُلَهُ، وَعَمِلَ بِطَاعَتِهِ»^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقْلِ»^(٢) وقال عليه الصلاة والسلام: «مَا اِكْتَسَبَ رَجُلٌ مِثْلَ فَضْلِ عَقْلِ، يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَى هُدًى، وَيُرُدُّهُ عَنِ رَدًى، وَمَا تَمَّ إِيمَانُ عَبْدٍ وَلَا اسْتِقَامَ دِينُهُ حَتَّى يَكْمُلَ عَقْلُهُ»^(٣).

(١) ابن المحبر، من حديث سعيد بن المسيب.

(٢) الترمذي الحكيم في «النوادر»، من رواية الحسن عن عدة من الصحابة.

(٣) ابن المحبر، في العقل، وعنه الحارث بن أبي أسامة.

وخاطبَ اللهُ تعالى العقولَ والأفهامَ في كتابه، وردَّدَ للناسِ قولهم
 جل شأنه ﴿أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾^(١) [٢ سورة البقرة/ آية: ٤٤] وذكر كيف أنَّ
 من لا يستعمل عقله لا ينفع، ولا نصيب له في سعادة الآخرة، فقال:
 ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾﴾
 [٥ سورة المائدة/ الآية: ٥٨] وقد ذكر تعالى أنَّ الذي لا يعقل شأنه
 شأن الدواب، فقال: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ
 لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ
 مُعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [٨ سورة الأنفال/ الآيتان: ٢٢ و ٢٣].

واعترف أصحابُ الثَّار بتجرُّدهم عن العقل ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ
 نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٠﴾ فَأَعْرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١١﴾﴾
 [٦٧ سورة الملك/ الآيتان: ١٠ و ١١].

فترى أنَّ الإسلام يريد بالمرء أن يكون عاقلًا بجانبِ علمه، حتى
 يستطيع أن يقودَ الأسرة، ويوجهها إلى طريقِ الفلاح، ويقودها في بحرِ
 الحياة، مُجْتَبِئًا لها من الأخطار، حامياً لها من العَرَقِ والبيوار.

٤ - الإِعدادُ الخُلُقِيّ والتَّنْفِيسِيّ

وقبل أن يذعوَ الإسلامُ المرءَ إلى الزواج، حَثَّ على تعليم الصَّبِيِّ
 الصلاة وهو في سن السابعة، وأَمَرَ أن يُضْرَبَ عليها في سنِّ العاشرة،
 إن لم يؤدِّها، وعند البلوغ فَرَضَها عليه، وفَرَضَ عليه كذلك سائر
 العباداتِ المُخْتَلِفَةِ: كالصيام، والزكاة، والحجِّ؛ ممَّا يَقُومُ خُلُقُهُ، ويظهر
 نفسه، ويهذب وجدانه، ويوجه انفعالاته المختلفة إلى ناحية الخير،
 ويرقي عواطفه، ويقوي إرادته، ويُبَيِّنُ عَزِيمَتَهُ، ويعدُّلُ من سجاياه حتى

(١) ذكر تعالى هذا في السورة الآتية: ٢، ٣، ٧، ١٠، ١١، ١٢، ٢١، ٢٣.

تتغلب السجايا الطيبة، ويُهْدَى طباعه، فلا يكون متردداً أو بطيئاً بُطاً
بَيئاً، ولا مقدماً لدرجة الطَّيِّش، لا يبلغ منه الثبات درجة الجمود، ولا
التغلب درجة الجموح والرعونة، ولا يكون شديد الفرح، ولا شديد
التألم، ولا عديم الشعور والإحساس الوجداني، والله تعالى يقول:
﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْصُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٩]
ويكون قابضاً على زمام مزاجه، مريباً لذوقه، مهذباً له، وما العبادات
في الدين الإسلامي إلا وسائل لما قَدِّمَتْ، فَإِنَّ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى، والتفكير
في مخلوقاته، والسعي لطلب العلم، وتعلم الصناعات، والخضوع
لأوامر الخالق، والتسليم بقدرته، ورجاء ثوابه، وخوف بطشه وعذابه،
لمن دواعي الاحتراس والتروّي في الأعمال والأقوال، ودافع إلى إعمال
الفكر وتحكيم سلطان العقل، ومحاربة ما تنزع إليه النفس من الأذى
والشُرور، وعصيانها فيما تأمر به من السوء والفحشاء، والله تعالى
يقول: ﴿وَأَقْرِ الْعَصَاةَ إِنَّكَ الْعَصَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾
[٢٩ سورة العنكبوت/ الآية: ٤٥].

والقيام بالعبادات المختلفة التي فَرَضَهَا الإسلام، يدرّب النفس على
الطاعة، ويعوّدُها على تحمُّل المشقّة في سبيل الوصول إلى الكمالات
الإنسانية، بل إنَّ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى آناء الليل وأطراف النهار لعلاج لكثير من
الأمراض النفسية، بل في ذلك الوقاية الوحيدة من الوقوع بين أضرار
الظنون والأوهام، والاستسلام لليأس، والخضوع للهموم، والركون إلى
الكسل، وترك العمل المجدي، وفيه نجاة المرء من أسر الضعف،
والتخلّص من جعله عرضة للانحلال الخلقي، والموت الأدبي الخطير.

وضع الله تعالى للفرد تعاليم الإسلام حتى يكون صالحاً للأسرة،
فلا ينزل بها عن مستواها اللائق بها، وحتى لا يجنح بالعائلة إلى تيارات
الشرور والآثام، وليجنبها مختلف الوراثة السيئة، ويدراً عنها ما عساه

يكون قد تسَلَّل إليها من عوامل الضعف الوراثي، وليضعها في البيئة الصالحة لنموها، ولينبت نسله في الأرض الطيبة التي يكون لها الأثر البالغ في إبعاد الصفات السيئة المورثة، وإحلال الخلق السامي والسمو النفسي محلها، وعرس المثل العليا للكمال الإنساني في النشء، وتوجيهه إلى طريق الصالح العام.

ولا نرى بأساً أن نذكر بعض ما دَعَا إليه الدين الإسلامي من الكمالات النفسية، والمثل الأخلاقية السامية.

أ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وقد أمر الدين ألا يتكلم الإنسان إلا في الخير، ويصم أذنه عن سماع الهُزَاء والفاحش من القول، فقال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٦٣] وقال: ﴿وَإِذَا حَاطَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا ۗ﴾ [٢٥ الفرقان/ الآية: ٦٣] ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [٤ النساء/ الآية: ٩] وقال: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٣٢] وقال: ﴿... وَلَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٩].

وقال تعالى يأمرُ بأداء الأمانة، والحكم بالقسط، والصدق: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نَبَأًا يَتْلُكُم بِذِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [٥٨ سورة النساء/ الآية: ٥٨] وقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَدِينُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [٨ سورة المائدة/ الآية: ٨] وقال: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٥٢].

وأمر تعالى كذلك بفعل الخير، فقال: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ

يُكْفَرُونَ وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمُنْفِرِينَ ﴿١١٥﴾ ﴿٣ سورة آل عمران/ الآية: ١١٥﴾
 وَبَيَّنَّ أَنَّ رُوحَ الْإِسْلَامِ هُوَ الْإِسْتِقَامَةُ وَحَسَنُ السَّلُوكِ وَالتَّحَلِّيُّ بِمَكَارِمِ
 الْأَخْلَاقِ وَالجِهَادِ فِي سَبِيلِ الْحَقِّ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْكِمَالَاتِ النَّفْسِيَّةِ،
 وَلَيْسَتْ كَمَا يَفْهَمُ الْجَهْلَاءُ أَنَّ الْعِبَادَاتِ فِي الْإِسْلَامِ مَجْرَدُ مَظَاهِرٍ وَمَحْضِ
 حَرَكَاتٍ. تَأْمَلْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ
 وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالرِّسَالِ
 وَمَآئِ الْمَالِ عَلَىٰ حُجَّتِهِ ذُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَنَّهُ السَّبِيلِ وَالسَّالِمِينَ
 فِي الْغَيْبِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِمَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا
 وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالصَّرَاءِ وَبَيْنَ أَيْدِي أَوْلِيَّائِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ
 الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴿٢ سورة البقرة/ الآية: ١٧٧﴾.

ويضيق المقام إذا أردنا أن نستقصي كل ما حث عليه الدين من
 الكمالات النفسية والأخلاقية مما يُجمله قوله ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتِمِّمَ
 مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ»^(١).

ولقد نهى الإسلام عن اقرار المعاصي وانتهاك الحرمات، وأمر
 بتبذ مساوئ الأخلاق، كالبخل؛ والرياء^(٢)، والبهتان^(٣)، ونهى عن
 السخرية واللمز، والتناذب بالألقاب، وظنُّ السوء، والتجسس، والغيبة،
 والنميمة^(٤)، والرشوة، والظلم^(٥). ونهى عن التنازع الذي يؤدي إلى
 الفشل، وعن البطر، والرياء^(٦)، والكذب^(٧)، والاستكبار، والتذلل،

(١) أحمد والحاكم والبيهقي، في حديث أبي هريرة.

(٢) راجع ٤ سورة النساء/ الآيات: ٣٧ و٣٨.

(٣) راجع ٤ سورة النساء/ الآية: ١١٢.

(٤) جمعت هذا آية: ١١ و ١٢ من ٤٩ سورة الحجرات.

(٥) راجع ٢ سورة البقرة/ الآية: ١٨٨ و ٥١ سورة الذاريات/ الآية: ٥٩.

(٦) راجع ٨ سورة الأنفال/ الآية: ٤٦ و ٤٧.

(٧) راجع ٦١ سورة الصف/ الآية: ٣.

والاختيال^(١)، وأمر بمحاربة الخيانة والغدر^(٢)، والمكر^(٣) والسُرقة^(٤)، إلى غير ذلك مما يلوّث المرء بالأمراض النفسية مما تجذّه مفصلاً في القرآن الكريم وكُتِبَ الحديث. ومما يمكن إجماله في قوله جلّ شأنه: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِتَغْيِرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُرْسِدْ يَوْمَ سُلْطَنَاتِنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمَلُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ٣٣]. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [١٦ سورة النحل/ الآية: ٩٠].

ب - تربية العواطف وعاطفة محبة الجمال :

ومن أمثلة الإعداد النفسي: تربية الدّين لعواطف المسلم، كالعاطفة الذاتية، والعاطفة الفكرية، وعاطفة محبة الحق، وغيرها، حتّى يكون مثلاً أعلى لسمو النفس البشرية. ولنضرب مثلاً عن كيفية تربية الإسلام لعاطفة محبة الجمال التي لها أثر عظيم في تهدئة النّفس وتهذيبها.

فقد ذكّر القرآن كثيراً من الأشياء الجميلة جمالاً جسدياً أو معنوياً، فمما جاء في الجمال الحسي قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ ﴿٦٧﴾ سورة الملك/ الآية: ٥﴾. وقدّر الله الكلام الطيب في قوله: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مِّمَّوًى ﴿٤﴾ سورة النساء/ الآية: ٨﴾ وقال عن الصوت الجميل: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴿٧٣﴾ سورة المزمل/ الآية: ٤﴾ وقال عن الرائحة الطيبة: ﴿حِثْمُكَ مَيْسَكٌ ﴿٨٣﴾ سورة المطففين/ الآية: ٢٦﴾.

(١) راجع ٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٨.

(٢) راجع ٨ سورة الأنفال/ الآيات: ٥٥ - ٥٨.

(٣) ١٦ سورة النحل/ الآية: ٤٥.

(٤) ٥ سورة المائدة/ الآية: ٣٨.

وانظر كيف يربِّي الدينُ عاطفةً محبةً الجمال عملياً بما فرضه على متّبعيه من احترام النظام، كالصلاة صفاً صفاً، وكدعوته إلى النظافة والوضوء، والاستحمام، وتبغيض رفع الصوت في قوله: ﴿وَأَقْبِصْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٩] وحثه على السير المتزن كقوله: ﴿وَأَقْبِصْ فِي مَشْيِكَ﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٩] إلى غير ذلك مما تراه في الدين ويضيق في ذكره المقام.

ومما جاء في تربية الجمال المعنوي، ما بثّه الدين من الخُلُق السامي، وما أُرشد إليه من المعقولات، ونوحيد الخالق، والتفكير في خلق السموات والأرض، واحترام العقل السليم، وتربية الخيال، وبث روح النشاط فيه. تأمل كيف يَصوِّرُ اللهُ حالةَ الكافر من العذاب في قوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنْ السَّمَاءِ فَتَخَطَفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيحٍ﴾ [٢٢ سورة الحج/ الآية: ٣١] وقوله: ﴿مَنْ زَلَّاهُ جَهَنَّمَ وَسَعَتْ مِنْ مَأْوِ صَكْبِهِ﴾ ﴿١٦﴾ بِجَزَعِهِ وَلَا يَكَادُ يُسْمِعُهُ بَيَاتِيهِ أَلْمُوتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَحِيَّتٍ مِنْ زُرَّاهِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴿١٧﴾ ﴿١﴾ [١٤ سورة إبراهيم/ الآيتان: ١٦ و١٧].

وقد عمل الإسلام على تربية هذه العاطفة متدرجاً من توجيه نفس المرء إلى الشعور بحسن الأشياء التي تتأثر بها عواطفه وميوله الذاتية ورزقه الخاص، إلى اعتبار الجمال والحكم عليه بتأثير البيئة والمذهب والآراء الخاصة، منبهاً إيَّاه أثناء ذلك على ما يدفعه إلى معرفة بعض أسباب ذلك الجمال كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ ﴿٥﴾ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ

(١) راجع قوله تعالى في وصف نور الله في قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية

[٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٥].

عَازَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَاِنَّهَا لَا تَعْمَى الْاَبْصَرَ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿
 ٢٢ سورة الحج/ الآية : ٤٦﴾. وهكذا دعانا الدين إلى تربية أذواقنا
 الحسيّة والمعنوية، وتعلية هذه الموهبة الفطرية التي مَنَحَهَا اللهُ البَشَرَ، فذو
 الذوق السليم الراقي أَكْثَرُ تَقْدِيرًا لِّلْمُنْتَجَاتِ الْفَنِيَةِ وَالْأَدْبِيَةِ، وإدراكاً لما
 يحيطُ به ويراه ويحسُّه من جمال، وتناسبٍ وانسجامٍ؛ فيستطيع محاكاة
 الجمال الطبيعي والجمال الصناعي في أعماله وأقواله وأفكاره، ولذلك
 عمل الدينُ على تهذيب الوجدان، وتقوية عاطفة محبة الجمال.

ولتربيةِ الدينِ لأذواقنا من الناحية الوجدانية، لَفَّتِ الْقُرْآنُ نظرنا
 وبصائرنا إلى جمالِ الكونِ وسلامة تنسيق السماء والأرض، وسائر
 محتوياتهما، قال تعالى: ﴿الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً
 فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً﴾ ﴿٢٢ سورة الحج/ الآية : ٦٣﴾ وقوله: ﴿الَّذِي أَنْزَلَ
 مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ مَاءً فَيَجْعَلُ لَكُمْ مِنْهُ رِزْقًا فَذُقُوا الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ
 وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ
 يَكَادُ سَنَا بَرْقُهُ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴿٤٣﴾ يَقْلِبُ اللهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً
 لِّأُولِي الْأَبْصَرِ ﴿٤٤﴾... ﴿٢٤ سورة النور/ الآيتان: ٤٣ و ٤٤﴾.

وانظر كيف يَضَعُ اللهُ أماننا خَيْرَ النماذج الأدبية متمثلة في القرآن
 الكريم من قِصَصِ وأدب، واجتماع، وطب، وفلسفة وغيرها، قال
 تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا
 كُفُورًا ﴿٨٩﴾﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية : ٨٩] ^(١).

وانظر كيف أمرنا اللهُ بالتغني بالقرآن وترتيله، لتقوية ملكة الذوق
 وتنميته، فقال: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ ﴿٧٣ سورة المزمل/ الآية : ٤﴾

(١) ومثله في ٣٩ سورة الزمر/ الآية : ٢٧ و ١٤ سورة إبراهيم/ الآية : ١.

وقضى بَعْضُ البَصْرِ عما ليس بالحسن، فقال: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾ [٢٥ سورة الفرقان/ الآية: ٦٣] وقال: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءً وَلَا تَأْتِيًا﴾ [٢٥] إِلَّا قِيلاً سَلَمًا سَلَمًا ﴿٢٦﴾ [٥٦ سورة الواقعة/ الآيات: ٢٥ و ٢٦].

وليربِّي الدينَ دُوقْنَا من الناحية الإدراكيَّة بَلَّغْنَا تعاليم القرآن بوساطة الإيماء، وجعلَ محمداً رسولَ الله تعالى في ثقلِ هذا الذوق إلى البشر، وهو صلوات الله وسلامه عليه أنموذجٌ حيٌّ للوجدان الراقى، وقد خاطبَهُ اللهُ تعالى بقوله: ﴿وَرَأَيْكَ لَعَلَّيْ هُجْرًا عَظِيمًا﴾ [٦٨ سورة القلم/ الآية: ٤] وذلك لأنَّ القرآنَ لَمَّا كَانَ تعليمًا روحياً، أوجَدَ اللهُ له الرسولَ ﷺ مثلاً حياً، خُلِقَ القرآنُ كما قالت عائشة عنه ﷺ. ولذلك كانت تعاليم الإسلام أثبت وأقوى تأثيراً في الناس. ولهذا الغرضِ نَفَسِه نَزَلَ القرآنُ حسب الأحوالِ والظروفِ، مُتَّجِماً منفذاً، حتى لا يكون مجرد آراء فلسفية غير قابلة للتنفيذ، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ [٣٢] وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [٣٣] ﴿[٢٥ سورة الفرقان/ الآيات: ٣٢ و ٣٣].

ولما كان للذوقِ السليمِ مظاهرٌ يشاهدها الإنسان في القولِ والفعل وترتيب الأشياء، وتنظيم المأكل والمشرب والملبس والمسكن. ولما كانت محاكاة النماذج الجميلة تساعد على تقوية الوجدان الجمالي، وفهم المقاييس الجمالية، جعلَ اللهُ الإسلامَ ديناً عملياً منظماً، فنظَّم الصلاةَ والحجَّ والصومَ والزكاةَ وسائر العبادات المختلفة، وحبَّب الميامنةَ في كلِّ شيءٍ، وجعل اليد اليمنى خاصةً بالأكلِ والتجنية، واليسرى للاستنجاء، ليجعل للمسلم ذوقاً سليماً، ويربِّي هذا الذوق من

الناحية التزويعية. وأمر بالتعلم واحتراف الحرف الطيبة^(١) وتفهم آيات القرآن، والاستماع إلى أطيب الأحاديث، والاستمتاع بأطيب المآكل، واستغلال أحسن ما في العالم من خير، فقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٩] وقال: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [٢٠ سورة طه/ الآية: ٨١] وليس هنا مجال استقصاء ما جاء في الإسلام لتزوية الذوق، ولكنها إشارة بسيطة لما في الدين من عظمة وفلسفة وتهذيب.

د - تربية الإرادة:

شاء الله أن يجعل الإسلام مدرسة للإنسانية، فتسلم الطفل من سن السابعة، وأمر أبوه أن (يُعَلِّمَهُ) الصلاة ويعودانه عليها، ويكلفاه بها عند العاشرة فيؤديها في أوقاتها، ويتوضأ لها، حتى تتقوى إرادته، فيستطيع أن يقف في خمس أوقات من اليوم مواقف لا ليجب فيها، مُتَمَنِّعاً عن إرضاء بعض رغبات النفس من أكل أو حديث أو غيره، مزوداً بالأفكار الدينية الصالحة، معوداً أن يحول الأفكار الطيبة إلى أعمال من غير تردد، فيرى أن حب الله يقتضي شكره بالوضوء والصلاة والصدق ومناصرة الحق، حتى إذا بلغ رشده أُرشدَه الدين إلى الطريق الصالح متوسلاً بالأدلة القاطعة، والبراهين الناطقة، وحمل بعض المسؤوليات، وعهد إليه ببعض الأعمال التي لا تحتاج لمجهود، كتكليفه بالصيام، وحسبك تقوية لإزادة المسليم أن يصوم، ويضع الماء في فمه للمضمضة أثناء الصيام، وهو لا يسمح لنفسه أن يتلغ مقداراً من

(١) قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُخْتَرِفَ» رواه الطبراني وابن عدي من حديث ابن عمر، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا الْيَوْمَ مَكَّنَّا﴾ [٧٨ سورة النبأ/ الآية: ١١].

الماء يبيل به حرفته، ويروي ظمأه، ويرى الشهي من الطعام، ولا يفكر أن يتذوق منه شيئاً، مربياً في نفسه العاطفة الخلقية بطاعة الله واحترام النفس، متبرئاً من الأفعال السيئة، متباعداً عن الأعمال التي لا تليق بالرجال.

وغدا الدين معلّمه الأعلى، آخذاً إياه باللين في غير ضعيف، وبالخشى في غير ما تقربط، ليصل به إلى الرجولة كاملاً، فتصبح بعد ذلك الإرادة في عظام الأمور ديدناً له، وتغدو سجية من سجايها، ولا أرى بأساً من ذكر بعض الوسائل التي اتخذها الدين لكي يقوي بها إرادة متبعيه.

١ - بث روح القوة والإرادة:

انظر إلى الإسلام يث روح القوة والإرادة في نفوس متبعيه، كقوله تعالى: ﴿أَلَا تَتَذَكَّرُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدُوهُمْ أُولَئِكَ مَرَّةً آخَضُونَهُمْ فَأَلَّههُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ فَتِلَاوَهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَتَخْزِيهِمْ وَتَصْرِكُمْ عَلَيْهِمْ وَتَشِيفُ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾﴾ [٩ سورة التوبة/ الآيات: ١٣ و ١٤].

٢ - التزود بالأفكار الصالحة التي تحمل على العمل فوراً:

وتأمل الدين يزود المسلمين بالأفكار الصالحة التي تحملهم على العمل بدون تردد أو انتظار، تأمل قوله تعالى: ﴿وَقِيلُوا هُمْ سَوَاءٌ وَنَسُوا آيَاتِ اللَّهِ وَلَئِنْ أُنذِرُوا فَلَا عُذْرَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١١٣﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٩٣] وكقوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولَئِكَ الْفَضْلَ يَكْفُرُونَ وَالسَّعَةَ أَنْ يُؤْتَوْا أُولَى الْقُرْبَى وَالسَّكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْمُوا وَلْيَصَفَحُوا أَلَا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٢٢].

٣ - تربية قوة الانتباه:

ويربِّي الدينُ في النفوس قوة الانتباه إلى الأفكار الصالحة، والتفكير فيها، وفي طرق تنفيذها تفكيراً جدياً، كقوله تعالى: ﴿إِنْ بُدُوا حَبِيراً أَوْ تُحْفَوُوهُ أَوْ تَعْفُوْهُ عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيراً﴾ ﴿١١٩﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٤٩] وكقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ ﴿٩﴾ [١٠ سورة يونس/ الآية: ٩] وهكذا.

٤ - تحمل المسؤولية:

وحمل الدينُ المرءَ المسؤولية فيما أباح وحرَّم، فقال صلوات الله وسلامه عليه «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(١) وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا أَمَرِي بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾ ﴿٥٢﴾ سورة الطور/ الآية: ٢١] وقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِيْنَةٌ﴾ ﴿٣٨﴾ [٧٤ سورة المدثر/ الآية: ٣٨] وشجع الدينُ في ذلك المحميين وتوعد المُسيء، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ﴾ ﴿٦﴾ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ ﴿٨﴾ [٩٩ سورة الزلزلة/ الآيات: ٦ - ٨].

٥ - احترام القوانين البشرية:

ولقد عمل الإسلامُ على التدرج في العبادات المختلفة، مع ملاحظة القوانين البشرية ومراعاتها، وهو ما أتى به الفقه الإسلامي، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الْبَدِئُ وَالْقَدِيمُ وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [٣٠ سورة الروم/ الآية: ٣٠].

(١) البخاري، عن عبد الرحمن بن حصين.

٦ - ترقية العواطف مع إيجاد الفرص المثيرة:

وأما عمَلُ الإسلامِ لترقيّةِ العواطفِ فمعمُوفٌ، وسبقَ الإشارةُ إليه، وأما إيجادُهُ للفرصِ المثيرةِ فتعظيمه لشهرِ رمضان، ودعوتهُ لزكاةِ الفِطْرِ، وأمره بالاختِفَالِ بالعيدين، وأشهُرِ الحجِّ، وذكرى الهجْرَةِ وغيرها من ذكرىِ المواقِفِ التاريخيّةِ في الإسلام. قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبَكَ اللَّهُ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [٢٢ سورة الحج/ الآية: ٣٢].

٧ - وضع القدوة والمثل الأعلى:

وجعل الدينُ لنا خَيْرَ قدوةٍ حسنةٍ محمداً ﷺ الذي كان يقولُ لعُمرَ حينَ طَلَبَ إليه تركُ الدعوةِ الإسلاميّةِ: «وَاللَّهِ يَا عَمْرُؤُا لَوْ وَضَعُوا الشَّمْسَ فِي يَجِينِي وَالْقَمَرَ فِي يَسَارِي عَلَيَّ أَنْ أَتْرَكَ هَذَا الْأَمْرَ مَا فَعَلْتُ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ أَوْ أَهْلَكَ دُونَهُ»^(١)، وحسبكَ قولُ الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَبِيرًا﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٢١].

٨ - بيان المحرّمات والدعوة إلى مقاومتها:

ولتقوية الإرادة: بيّن الله المحرّمات، وأمرَ بمقاومتها، وفي ما شرع الدينُ من قتلِ القتالِ، والزّاني، وشاربِ الخمرِ، وسائرِ الحدود، بيانٌ لما في الدينِ من القوّةِ والعزمِ لمحاربةِ المنكراتِ، وحمايةِ الآدابِ العامّةِ، وهذه مزايا نفسية (لا تتوافر) إلا في الأُمّةِ العظيمة التي عنها اللهُ في قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١١٠].

(١) الحديث متفق عليه.

هـ - ضبط النفس :

وَضَبَطَ النفس هو مَتَّعَهَا من الاتصافِ بالصفاتِ القبيحة، وعدم الاستسلام للشهوات، أو ارتكاب مالا يليق من الأعمال المَشْتَهَجَةِ، ويشمُل ضَبَطُ النَّفْسِ: عدم الاستسلام للانفعالات والعواطف الخارجة من حَدِّ الاعتدال، وعدم الخضوع للأفكار الجامحة، والميول والرغبات الذاتية حتى لا تغدو أمراضاً نفسية، وأعمالاً سيئة. ومن الوسائل التي اتَّخَذَهَا الإسلام لضبط النفس:

١ - عدم السماح للأفكار والرغبات السيئة أن تتحوّل إلى أعمال، والسعي لاستئصالها، وهو كقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَزْعَمَنَّ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٦﴾﴾ [٤١ سورة فصلت/ الآية: ٣٦] وقوله: ﴿وَلْيَسْتَوِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُفْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٣].

٢ - التزوّد بالأفكار والرغبات والعواطف الصالحة المضادة للأفكار السيئة. ويشمل هذا كل ما يدعو إليه الدين من التعاليم مما جاءت بعض أمثلة له في هذا المبحث.

٣ - التفكيّر الجدي في قيمة النزعات وعواقبها. ويشمّل هذا التفكيّر في قيمة النزعات والنظر في عواقبها نظراً جدياً. قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ١٠٠].

٤ - تحويل العواطف والرغبات إلى أعمال، ودعا الدين إلى تحويل العواطف والرغبات الصالحة إلى أعمال: كالزكاة، والتعاون، والبشاشة، والعَدْل، والسعي في الخير، إلى غير ذلك مما دعا الإسلام إلى تحقيقه.

٥ - اختيار الأصدقاء الصالحين: ومن وسائل ضبط النفس ألا يختار المرء إلا الأصحاب الصالحين الذين حسنت أخلاقهم، وقويت إرادتهم، وأن يتبعده عن قرناء السوء، الذين لا ينال المرء من مصاحبتهم غير الشر والوبال. قال تعالى: ﴿الْأَخْلَآءَ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ (١٧) ﴿٤٣ سورة الزخرف/ الآية: ٦٧﴾. وقال: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ (١٩) ﴿٤ سورة النساء/ الآية: ٦٩﴾.

ويقول تعالى مصوراً ندم من صاحب أهل السوء: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ (٢٧) ﴿يَتَوَلَّى لِيَتَنَّى لَوْ اتَّخَذَ فَلَانًا خَلِيلًا﴾ (٢٨) ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ (٢٩) ﴿٢٥ سورة الفرقان: الآيات ٢٧ - ٢٩﴾.

و - ضبط الانفعالات وتوجيهها إلى ناحية الخير:

والانفعالات هي أظهر الحالات النفسية التي يتجلى فيها الوجدان، كالخوف، والفرح، والحزن، والغضب، والغيبظ، والأسف، والندم، والحقد، والحسد، والأمل، والضجر، والقلق، والبغض، وغيرها.

والانفعالات إذا ملك المرء زمامها قادتة إلى الفوز، فالذي لا ينفعل يعدُّ بليداً لا إحساس له، والذي يستسلم لانفعالاته، يضعف جسمه، وتضطرب أعصابه، وتختل حركة قلبه، وتسوء وظائف جسمه، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «الغضب من النار»^(١) وقد يؤدي ذلك إلى الموت كما يحدث في حالات الغضب العنيف، أو الفرح المفاجيء، أو

(١) الترمذي، من حديث أبي سعيد. ومثله عنهما قوله صلوات الله وسلامه عليه: «ألا إن الغضب جنزة في قلب ابن آدم».

الغَيْظِ الشَّدِيدِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١١٩] وَقَدْ تَصَلَّ الْاِنْفِعَالَاتُ إِلَى أَعْمَاقِ الْعَقْلِ الْبَاطِنِ إِنْ لَمْ تَجِدْ مَنَفَسًا، وَتُضَيِّحُ وَوَجِدَانَاتُهَا مَكْبُوتَةٌ، مِمَّا قَدْ يُوَدِّي إِلَى اضْطِرَابِ الشَّخْصِيَّةِ، كَالْمَرْأَةِ الَّتِي تَغَارُ عَلَى زَوْجِهَا غَيْرَةً شَدِيدَةً، وَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُنْفَسَ عَنْ نَفْسِهَا فَتَكِيدُ لَهُ.

وَلِذَلِكَ عُيِّنَ الْإِسْلَامُ بِالْاِنْفِعَالَاتِ عُنَايَةً بِالِغَةِ، وَوَضَعَ وَسَائِلَ ضَبْطِهَا وَتَوْجِيهَهَا إِلَى نَاجِيَةِ الْخَيْرِ، وَذَلِكَ لِسَعَادَةِ الْأُسْرَةِ وَبُرُوزِهَا، فَالْمُسْلِمُ لَا يَطْلُقُ زَوْجَتَهُ تَحْتَ تَأْثِيرِ اِنْفِعَالٍ مَا. وَحَذْرًا مِنْ وَقُوعِ ذَلِكَ، أَمَرَ الْأَبُ يُطَلِّقُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ أَثْنَاءَ الْحَيْضِ مَثَلًا، لِأَنَّهَا فِي هَذِهِ الْفَتْرَةِ عَاجِزَةٌ عَنْ إِرْضَائِهِ إِرْضَاءً تَامًا، وَلِأَنَّ الْحَيْضَ يُحْدِثُ لِلْمَرْأَةِ اضْطِرَابَاتٍ نَفْسِيَّةً وَجَسْمِيَّةً مُخْتَلِفَةً، وَتَكُونُ أَثْنَاءَهُ سَرِيعَةً التَّأَثُّرِ، مَتَهَيِّجَةً الْأَعْصَابَ. فَامْرَأَةُ الْدِينِ أَلَا يَطْلُقُهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضُ، ثُمَّ تَطْهَرُ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ فَعَلَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُطَلِّقْ، وَهَذِهِ الْفَتْرَةُ كَافِيَةٌ لِرُزَالِ الْاِنْفِعَالِ. فَقَدْ طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بِنَ عَمْرٍ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «مُرُّهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُْمَسِّكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضُ، ثُمَّ تَطْهَرُ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ تُمَسَّ، فَيَلِكُ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ»^(١) وَسَأَذْكَرُ أَهْمَ الْوَسَائِلِ الَّتِي اتَّخَذَهَا الْإِسْلَامُ لِضَبْطِ الْاِنْفِعَالَاتِ وَالتَّحَكُّمِ فِيهَا.

(١) الْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَنَّ عَمْرَةَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي طَلَاقِ ابْنَتِهِ، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «مُرُّهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا فِي قَبْلِ عِدَّتَيْهَا» قَالَ قَلْتُ: فَيَعْتَدُ بِهَا؟ قَالَ: «فَعَمَّ! أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَأَسْتَحَقَّقَ؟».

١ - ضبط الأفكار وتوجيهها إلى النواحي المضادة للانفعال :

فقد أمر الدينُ ألا تجالس خضَمَكَ حتى لا يشيرَكَ العَضْبُ، فقال تعالى: ﴿... إِذَا سَجَعْتُمْ مَاتَتْ آتُوهُ بِكَفَرٍ بِهَا وَيُسْتَهْرَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ...﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٤٠].
ورأى الدينُ أن تقاومَ انفعالَكَ إذا استفذَكَ مغرَضُ، فقال جلَّ شأنه: ﴿وَبِعَاذِ الرَّحْمَنِ الَّذِيكَ يَسْتُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُونًا وَإِذَا حَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا ۗ﴾ [١٣] ﴿٢٥ سورة الفرقان/ الآية: ٦٣﴾ وقال: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [٢٥ سورة الفرقان/ الآية: ٧٢] وأمر أن تنصرفَ عن الانفعالِ قبل أن تغزوك بوادرُهُ، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [٥٩ سورة الحشر/ الآية: ٩].

٢ - تغيير الهَيَاةِ أو الحالة الجسميَّة العامة :

وإن في تغيير الحالة الانفعالية الخارجية التي تلازمُ الانفعالَ لوسيلة إلى القضاء على الثورة النَّفْسِيَّة. فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا عَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْعَضْبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»^(١).

٣ - قوة الإرادة وضبط النفس :

وقد بيَّنا فيما سبق كيف ربَّى الإسلامُ قُوَّةَ إِرَادَةِ مَتَّبِعِيهِ، وكيف درَّبَهُمْ على ضَبْطِ نَفْسِهِمْ. وقد أمرَ الله تعالى المُسْلِمَ ألا يَنْفَعِلَ، فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَغْضِبْ»^(٢)، وقال عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَلَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْعَضْبِ»^(٣) ووَعَدَ

(١) أبو داود، عن أبي ذر.

(٢) متفق عليه.

(٣) ابن ماجه، عن ابن عمر.

الإسلام بِالْخَيْرِ مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «مَا جَرَعَ عَبْدٌ جَرَعَةً أَكْبَرَ مِنْ جَرَعَةٍ غَبِظَ كَطَمَافِهَا ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى»^(١).

٤ - تَهْدِئَةُ الْأَجْهَازِ الْبَاطِنِيَّةِ:

وَحَثُّ الدِّينِ الْمَرْءَ أَنْ يُرْضِيَ رَغْبَاتِهِ الْعَضْوِيَّةَ بِمَا أَحَلَّ لَهُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَالِاسْتِعَانَةَ بِالْوَسَائِلِ الْمَشْرُوعَةِ، فَأَمَرَ بِالِاهْتِمَامِ بِالنَّظَافَةِ الْعَامَّةِ، كَالْوَضوءِ وَالِاسْتِحْمَامِ الَّذِي يُهْدِي الْجِسْمَ، وَيَرُدُّ الدُّورَةَ الدَّمَوِيَّةَ إِلَى حَالَتِهَا الطَّبِيعِيَّةِ، وَيَقْلِلُ مِنْ ضَرَبَاتِ الْقَلْبِ الزَّائِدَةِ كَالَّتِي تَحْدُثُ فِي حَالَاتِ الْغَضَبِ. وَمِمَّا أَعَدَّهُ الدِّينُ كَذَلِكَ لِتَهْدِئَةِ الْجِسْمِ أَمْرُهُ بِتَنَاوُلِ الْأَطْعَمَةِ الشَّهِيَّةِ الَّتِي تُحْدِثُ فِي الْجِسْمِ نَشْوَةَ تَزُولُ مَعَهَا تَوَزُّةُ الضَّجْرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [سورة طه/ الآية: ٨١] وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضاً دَعْوَةُ الدِّينِ إِلَى اسْتِعْمَالِ الْمَلَابِسِ الْمَرِيحَةِ الَّتِي تَهْدِي الْأَعْصَابَ، وَعَدَمِ مَجَالَسَةِ مَنْ لَا تَرْتَاحُ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَهَكَذَا. وَمِثْلُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُذَبَّرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، إِذَا أَحَدُكُمْ أَحَبَّ امْرَأَةً، فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ، فَلْيَتَعَمَّدْ إِلَى امْرَأَتِهِ وَلْيُوقِعْهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ رَدٌّ مَا فِي نَفْسِهِ»^(٢).

٥ - تَعْلِيَةُ الْأَنْفِعَالَاتِ وَتَوْجِيهِهَا إِلَى الْخَيْرِ:

وَحَثُّ الدِّينِ عَلَى تَعْلِيَةِ الْأَنْفِعَالَاتِ وَتَوْجِيهِهَا إِلَى نَاحِيَةِ الْخَيْرِ،

(١) الْبِخَارِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَالْحَدِيثُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَرِنِي بِعَمَلٍ وَأَقْبَلُ، قَالَ ﷺ: «لَا تَغْضَبْ» ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ «لَا تَغْضَبْ» وَرَوَى هَذَا الْأَمْرَ أَبُو يَعْلَى وَالتَّبْرَانِيُّ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ جَابِرٍ، وَمِثْلُهُ رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ رَأَى امْرَأَةً تَعْجَبُ، فَلْيَذْهَبْ إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا».

ومحاولة إدخال الانفعال في تكوين عاطفة من العواطف الصالحة، مثال ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ وَالْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْمَعْرُوفِ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [١٣٤] ﴿٣﴾ سورة آل عمران/ الآية: [١٣٤]، وقوله: ﴿الَّذِينَ يَخْتَفُونَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَالْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَقْرُونُ﴾ [١٣٧] ﴿٤٢﴾ سورة الشورى/ الآية: [٣٧] وقوله: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [١٥٦] ﴿٢﴾ سورة البقرة/ الآية: [١٥٦] فَتَغْلِيْبَةُ الانْفِعَالِ وتوجيهه إلى العواطف الصالحة، وتذكر الله تعالى ووعده بمكافأة الذي يملك نفسه، يذهب بهذا الانفعال ويقصره على صالح المرء ومن حوله. قال رسول الله ﷺ عن رجلٍ غَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا، حَتَّى خِيلَ أَنْ أَنْفَهُ يَتَمَرَّعُ مِنْ شِدَّةِ غَضَبِهِ: «إِنِّي أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنَ الْعُضْبِ» قيل: وما هي؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»^(١) ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا يَزْعَمُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [٤١] سورة فصلت/ الآية: [٣٦].

فالمُسْلِمُ رَبِّي عَلَى أَلَا يَسْتَسَلِمُ لِلانْفِعَالَاتِ حَتَّى يَكُونَ صَالِحًا فِي الأَسْرَةِ، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ»^(٢) وليس معنى ذلك عدم الغضب للحق، فقد كان النبي ﷺ لا يغضب للذُنُيا، فإذا أغضبه الحق، لم يعرفه أحد، ولم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له^(٣).

(١) متفق عليه، عن معاذ بن جبل.

(٢) الطبراني في «الأوسط» والبيهقي في «شعب الإيمان».

(٣) الترمذي عن علي.

المبحث الرابع حماية الأسرة

مقدمة:

بيئنا كيف خلق الله البَشَرَ من ذكر وأنثى، وأعدَّ كلاً منهما إعداداً خاصاً للزواج ولتكوين العائلة، وذكرنا في المبحث الثالث كيف جعل منهما زوجين كاملين، وسنبيّن في هذا المبحث ما أعدّه الإسلام لحماية الأسرة التي كلفَهُما بإقامتِها، ووكل إليهما أمرها، للسَّيرِ بها أمانةً في مضمار الحياة، فسُنَّ أدبُ الزَّيَارَةِ، وأمرٌ بالعِفَّةِ والاستعفاف، وأحاطَ العائلةَ بسياجٍ منيعٍ من التشريع الحازم، فأمرَ بِقَتْلِ الزَّانِي واللانط وشارب الخمر، ودعاً إلى جَلْدِ الْأَفَّاكِين، وتطليق المتلاعنين، وجَعَلَ الطَّلَاقَ مُمَكِّناً في الحالات التي تستحيلُ فيها العشرة بين الزوجين، وقبَدَ تعدُّدَ الزُّوجَاتِ ونظَّمَهُ تنظيمًا يكفلُ سعادةَ الإنسانية، وحرَّم أنكِحَةَ خاصَّةً يقضي عقدها على المجتمع البشري، ووضع حقوقَ الزَّوْجِ والزوجة وواجباتهما، إلى غير ذلك مما ستراه في هذا المَبْحَثِ، وتشيرُ إليه بعض المباحث التالية.

أ - حفظ كرامة البيت وأدب الزيارة:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٦٧﴾ فَإِنْ لَمْ

تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا
هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٧٨﴾ ﴿ [٢٤] سورة النور/ الآيتان:
٢٧ و ٢٨].

وقال جل شأنه: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا
أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَبِيٍّ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا
طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَقْسِمِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ
فَيَسْتَحِي. مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِي. مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ
مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴿ [٣٣] سورة الأحزاب/
الآية: ٥٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُتَادُونَكَ مِنَ الْمُجْرِبَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا
يَعْقِلُونَ ﴿٤٩﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ
رَّحِيمٌ ﴿٥٠﴾ ﴿ [٤٩] سورة الحجرات/ الآيتان: ٤ و ٥] وأمر الدين أن
تُفَقَّأَ عَيْنٌ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى بَيْتِ قَوْمٍ مُتَجَسِّسًا عَلَيْهِمْ، فقال صلوات الله
وسلامه عليه: «مَنْ أَطْلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَافَقَأُوا عَيْنَهُ، فَلَا دِيَّةَ
لَهُ وَلَا قِصَاصَ»^(١).

ب - العَفَّةُ وَغَضُّ الْبَصَرِ:

قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْضُوا مِنْ آبَائِهِمْ وَصَفَظُوا فُرُوجَهُمْ
ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ

(١) رواه النسائي عن أبي هريرة. وروى النسائي عن أنس بن مالك: أن أعرابياً أتى
باب الرسول صلوات الله وسلامه عليه، فأقلم عنه قِصَاصَةَ الْبَابِ، فبَصَرَ بِهِ
النَّبِيُّ ﷺ، فَنَوَّخَادَ بِحَدِيدَةٍ أَوْ عَمِدٍ لِيُفَقِّأَ عَيْنَهُ، فَلَمَّا أَنْ بَصَرَ انْقَمَعَ فَقَالَ لَهُ
النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّكَ لَوِ تَبْتُ لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ».

أَبْصَدِرْنَ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ
يُخْرُجْنَ عَلَى جُوهِبٍ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ
أَبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ
إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ
غَيْرِ أُولَى الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْوَالِدِ الَّذِي تَرَى بَطْنَهُمْ عَلَى عِزَّةٍ
النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوَوَّأْنَ إِلَى اللَّهِ
جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴿٢٤﴾ سورة النور/
الآياتان: ٣٠ و ٣١ وقال: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَنِسَائِكُمْ وَنِسَاءُ
الْمُؤْمِنِينَ يُدْرِكُنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ آدَبٌ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ...﴾
[٣٣] سورة الأحزاب/ الآية: ٥٩].

ج - الاستعفاف:

وأمر الدين كذلك أن يستعفف الذين لا يجدون نكاحاً، فقال
تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُفْتِنَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ...﴾
[٢٤] سورة النور/ الآية: ٣٣] وأمر بذلك القواعد من النساء حتى
يضبحن قدوة طيبة لسائر البنات والنساء، فقال جل شأنه: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ
النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ
مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤﴾
سورة النور/ الآية: ٦٠].

د - الأمر بملازمة المرأة مملكتها الصغيرة:

قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى
وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ
لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَأَذْكُرْنَ مَا

يَتَلَّى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ مَّآبِتِ اللَّهِ وَلِلْحَكَمَةِ ﴿١﴾ [٣٣ سورة الأحزاب
 الآيتان: ٣٣ و ٣٤] وإذا كنا نرى الكثيرات من الإفرنج الآن يستطعن
 استغلال وقتهن في البيت أحسن استغلال، فقد سبق الإسلام إلى
 إرشاد المسلمات بأحسن من ذلك، فقال صلوات الله وسلامه عليه:
 «خَيْرُ لَهْوِ الْمَرْأَةِ الْجَمَزَلُ»^(٢) وقال عليه الصلاة والسلام: «...
 وَعَلَمُوهُنَّ الْعَزْلُ وَسُورَةُ الثُّورِ»^(٣) وقالت عائشة رضي الله عنها:
 رَجِمَ اللَّهُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنِ الْحِجَابُ يَمْنَعُهُنَّ مِنْ أَنْ يَتَفَقَّهُنَّ فِي
 الدِّينِ. ولقد وعد الله مَنْ تقوم بوظيفتها خير قيام بالجزاء العظيم،
 فقال صلوات الله وسلامه عليه: «مِهْنَةٌ إِحْدَاكُنَّ فِي بَيْتِهَا تُدْرِكُ جِهَادَ
 الْمُجَاهِدِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٤).

هـ - جلد الزاني ورجمه:

ولكي لا يتسرب إلى العائلة الفساد أمر الدين بجلبد الزانية والزاني
 غير المحصنين، فقال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا بِاَلْعَصَا جَلْدًا
 وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهَادَةُ
 عَدَائِمَا طَائِفَةٍ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٤﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٢٤].

وكذلك أمر الدين أن يُخْفَرَ للزاني المحصن في الأرض، ويرجم
 حتى يُفَضَى عليه، ويقتل أشنع قتلة، وقد رجم رسول الله ﷺ ماعز بن

(١) وقد ثبت أن المرأة إذا مازست أعمال الرجال وحاولت أن تكافح مكافحتهم،
 قُلت عندها قوة الإنسال، بل قد ينقطع نسلها، فإذا رجعت إلى بيتها وأدت
 وظيفتها الطبيعية في البيت عادت إليها القدرة على الحمل.

(٢) رواه ابن عدي، عن ابن عباس.

(٣) رواه الحاكم والبيهقي، عن عائشة. راجع سورة النور.

(٤) رواه أبو يعلى، عن أنس.

مالك حين جاءه مغترباً بعد التثبُّت منه^(١)، وزنى رجل فلم يُعلم بإحصائه، فجلد، ثم عُلم بإحصائه فرجم^(٢).

وجيء للرسول صلوات الله وسلامه عليه بامرأة خُبلى زنت، فأمر أن يحسن إليها حتى تَضَع، فلما وضعت، أمر بها، فشدت عليها ثيابها ورُجمت^(٣).

و - قتل اللائط والمفعول به :

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلٍ قَوْمٍ لُوِطٍ قَاتِلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ». ^(٤) ويمكن الرجوع إلى مؤلفنا «القرآن والطب» ومراجعة مبحث اللواط، حيث فصلناه هناك تفصيلاً، ويمكن الرجوع كذلك إلى المبحث الثاني من هذا المؤلف في عشق الجنس.

ز - قتل شارب الخمر :

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَهْسَابُ وَالْأَلْوَابُ يُجَسَّ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٩٠] وقال صلوات الله عليه: «إِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ»^(٥)، ثُمَّ إِنْ

(١) متفق عليه.

(٢) رواه أبو داود عن جابر، وروى أبو داود عن زُجيم محصن آخر اعترف، عن اللجلاج عن أبيه.

(٣) متفق عليه.

(٤) رواه أحمد والأربعة عن ابن عباس بطرق مختلفة، وباقي الحديث: «وَمَنْ وَقَعَ عَلَى بَيْهَمَةٍ فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوا الْبَيْهَمَةَ».

(٥) روى أبو داود عن عبد الرحمن بن أزهر، قال: كَانِي انْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْآنَ وَهُوَ فِي الرِّجَالِ يَلْتَمِسُ رَجُلَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ لِلنَّاسِ: «اضْرِبُوهُ» فَمَنْعَهُمْ =

شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاقْتُلُوهُمْ»^(١).

ح - جلد الأفاكين وسلب صفة الإنسانية منهم:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَدْعَاءٍ بِرِيبَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٢٤﴾﴾ سورة النور/ الآية: [٤] وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاضِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٤﴾﴾ سورة النور/ الآية: [٢٣] «راجع الإفك» في المبحث الثاني من هذا المؤلف.

ط - تطبيق المتلاعنين:

ووضع الدين كذلك لحماية الأسرة التفريق بين الزوجين يتهم أحدهما الآخر بالزنا، ويكفي ليبيان ذلك ذكر قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحْوَجُ أَرْبَعِ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ

= من ضربته بالنعال، ومنهم من ضربته بالعضا، ومنهم من ضربته بالمتيحة. ثم أخذ رسول الله ﷺ تراباً من الأرض، فرمى وجهه. وجلد أبو بكر في الخمر أربعين، وجلد عمر ثمانين، وجلد عثمان الحدّين ثمانين وأربعين، وثبت معاوية الحد ثمانين.

(١) رواه أبو داود عن معاوية ابن أبي سفيان. وعن الحارث ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فَاقْتُلُوهُ». وكذا حديث عمر ابن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ»، وكذا حديث سهل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إِنْ شَرِبُوا الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُمْ» وكذا حديث أبي نعم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وكذا حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، والشريد عنه صلوات الله وسلامه عليه.

إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْفَاسِقَةُ إِنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَذُرُّهَا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْفَاسِقَةُ إِنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾ ﴿ [٢٤ - سورة النور/ الآيات : ٦ - ٩] فَإِنَّ حَلْفَ الزَّوْجَانِ طُلُقًا لَا رَجْعَةَ فِيهِ، وَالْمَعْتَرَفُ لَا شَكَّ عِقَابُهُ الرَّجْمُ.

ي - إمكان تخلص أحد الزوجين من الآخر بالطلاق:

وما أباح الإسلام الطلاق إلا لحفظ كيان الأسرة عندما تصبح العشرة الزوجية من المستحيلات، بل نكبة على المجتمع من أشد النكبات، ولقد ذكرنا في مبحث الطلاق في مؤلفنا «القرآن والطب» بعض مبررات الطلاق الاجتماعية: كالعقم، وعدم الزوج، أو سجنه لمدة طويلة، وذكرنا هنالك كذلك بعض الأمراض التي تُبيح الطلاق: كبعض أمراض القلب، والكبد، والسل، والزهري. وبعض الأمراض العصبية: كجنون العظمة، والجنون الاضطهادي، والهستيريا، والملاخوليا، وغيرها. وبيئنا كذلك في ذلك المبحث التشوهات الجسمية التي تبيح الطلاق: كالشلل، والبرص، والعذام، وعدم تناسب أعضاء الذكر والأنثى، وبيئنا كذلك تسعة من أهم الأمراض النفسية الجنسية التي تفرض الطلاق، وتجعله واجباً من الواجبات. وذكرنا في المبحث الثاني شيئاً من هذه الأمراض^(١).

ك - الحد من تعدد الزوجات وتنظيمه:

وتعدد الزوجات كذلك مما وُضِع في الإسلام لحفظ كيان

(١) راجع المبحث الثامن من مؤلفنا «القرآن والطب».

الأسرة، وقد بينا في مؤلفنا، «القرآن والطب» في مبحث تعدد الزوجات وحكمته كيف أن التعدد يتفقُ وسنن الكون، ويتمشى مع طبيعة البشر، وذكرنا هنالك شروط التعدد، وبيئاً مسوغاته، ولخصنا ذلك في ثمان مسائل يمكن الرجوع إليها مفصلة هنالك (الصفحات: ١٦٦ - ١٦٩)؛ أولها: بعض مسوغات الطلاق، كالشلل، والبرص، والسلس، والعقم، وغيرها. ثانيها: منع الزنا واتخاذ الخليلات. ثالثها: زيادة عدد النساء. رابعها: إكثار النسل. خامسها: الطبيعة التناسلية في الرجل والمرأة. سادسها: الحياة التناسلية في الرجل والمرأة. سابعها: مساعدة الزوجات للرجل. ثامنها: طول مدة المحيض وكونها قد تكون مبرراً.

ل - تحريم أنكحة خاصة :

ومما وضعه الدين كذلك لحفظ كيان الأسرة وسعادتها، تحريم زواج زوجة الأب، والأمهات والبنات، والأخوات، إلى غير ذلك مما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ۝٢٢ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَالنِّسَاءُ الَّتِي أَزْجَعْتُمْ وَأَخَواتُكُمْ مِنَ الرِّضَاعِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَزَوَّجْتُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَخَلَائِلُ الَّذِينَ الَّتِي مِنْ أُمَّهَاتِكُمْ وَأَنْ تَجَمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا رَحِيمًا ۝٢٣ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ ۝﴾

[٤ سورة النساء/ الآيات: ٢٢ - ٢٤].

١ - المحرمات بالنسب:

فبذلك حرم الإسلام بالنسب سبعة أصناف، وهم: الأمهات، والبنات والأخوات، والعمات، والخالات^(١) وبنات الأخ، وبنات الأخت. وستأتي علة ذلك في مبحث زواج الأقارب.

٢ - المحرمات بالرضاع:

وحرم بالرضاع الأم من الرضاعة، والأخوة من الرضاعة، ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «اللَبْنُ لِلْفَحْلِ، وَيَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ بِالنَّسَبِ»^(٢) وسيأتي ذكر علة ذلك في مبحث زواج الأقارب.

٣ - المحرمات بالمصاهرة:

وحرم بالمصاهرة خمس، وهي: أمهات النساء^(٣)، والريائب اللاتي في حجور النساء إذا دخل بهن، ويدخل في ذلك بنات البنات، وبنات البنين وإن سفلن كالنسب^(٤)، والأم بالدخول على ابنتها ولا

(١) ويدخل في ذلك كل من ولده جدك أو جدتك وإن علوا من قبل الآباء أو من قبل الأم، ولا يدخل في ذلك شيء من بناتهن. قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَمْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ مَاتَتْ أَجُورُهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مَتَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَنَكَاتِ عَيْكَ وَنَكَاتِ عَمَتِكَ وَنَكَاتِ خَالَكِ وَنَكَاتِ خَالَكِ أَلْفِي هَاجِرَةَ مَعَكَ﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٥٠].

(٢) متفق عليه.

(٣) ولا يدخل في ذلك بنات الأمهات ولا أخواتهن ولا خلاتهن فقد حل نكاحهن بعد موت الزوجة أو فراقها وانقضاء عدتها، لأنهن لسن ذوات محارم، إذ لا يحرم إلا الجمع بينهما.

(٤) الربيبة ابنة المرأة من رجل آخر، سُميت كذلك لأنه يرببها كما يربي ولده في غالب الأمر، ومعناه بنات نساكنكم تربونهن كما تربون أولادكم وهن في حجورهن، والجمهور أخذ التربية في الحجور علة للتحريم، ولكن سيدنا علياً أخذ بلفظ الآية وجعل التربية لهن شرطاً في التحريم، حتى تتحقق حضانة الرجل لهن وتربيتهن، وقول علي أقرب إلى الصواب، والجمهور أخذ بדרء الشبهات، وهو آمن.

يكفي العقد^(١)، وتحرم حلائل الأبناء من الأصلاب، وزوجة الأب، ويحرم الجمع بين الأختين، ويقاس على ذلك بالسنة الجمع بين ذوات المحارم وهو قول رسول الله ﷺ: «لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا، وَلَا الْعَمَّةُ عَلَى بَنَاتِ أُخِيَّتَيْهَا، وَلَا الْمَرْأَةُ عَلَى خَالَئِهَا، وَلَا الْخَالَةُ عَلَى بَنَاتِ أُخْتَيْهَا»^(٢).

٤ - تحريم المحصنات :

وتحرّم كذلك المحصنات، وهن ذوات الأزواج^(٣).

٥ - تحريم المشركات :

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبِدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۗ وَسُبْحٰنَ عَيْنَيْهِ ۗ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢١] فلا يحل وطء المشركية بنكاح ولا يملك يمين لأنه يخشى منها الخيانة والغدر، وربما قتلت الرجل إذا ضمها بيته، ودينها يبيح ذلك.

٦ - تحريم الزانية :

ومثل المشركية الزانية، يحرم الإسلام نكاحها، قال تعالى: ﴿الزَّانِي

(١) وهذا قول فريق من الصحابة، وهو مذهب زيد بن ثابت وابن عمر وابن الزبير وجابر وابن عباس في رواية عنه، والجمهور يقول بأن العقد كاف للتحريم.

(٢) بقية الحديث: «وَلَا تُنْكَحُ الْكُفْرَىٰ عَلَى الصُّغْرَىٰ، وَلَا الصُّغْرَىٰ عَلَى الْكُفْرَىٰ» أبو داود عن أبي هريرة، وعن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كره أن يجمع بين العمّة والخالة، وبين الخاليتين والعمتين.

(٣) ويستثنى من هذا السبايا، وهن أسرى الحرب إذا سبين دون أزواجهن أو معهم، لأنّ السبي يهدم النكاح.

لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِهَهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣]. وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَنْكِحُ الزَّانِي الْمَجْلُودُ إِلَّا مِثْلَهُ»^(١) وقد بيئنا علّة ذلك في مؤلفنا «القرآن والطب» في مبحث نكاح الزاني والزانية. وذكرنا في ذلك المبحث كذلك علّة تحريم نكاح المشركة. والأولى بالقارىء أن يزجّع إلى ذاك الكتاب.

٧ - نكاح حرائر أهل الكتاب:

ولا يحلّ نكاح الأمة الموحدة من أهل الكتاب، لقوله تعالى: ﴿مِن فَيَسِيَتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٥] وإنما تحلّ الحرائر منهن، وهو قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٥] ويحلّ وطء الإماء من أهل الكتاب بمُلكِ اليمين، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٤].

٨ - تحريم زواج المُسلمة بغير المسلم:

وحرم الإسلام زواج المسلمة من غير المسلم على وجه عام^(٢).

(١) أبو داود، عن أبي هريرة.

(٢) وذلك لأن هذا الزواج لا تستقيم به الأسرة، وهاك أهم الأسباب:

أولاً: إن الدين الإسلامي ضَمِنَ للزوجة، ولو كانت مسيحية، شخصيتها الدينية وأمر بعدم التعرّض لعبادتها، فيحقّ لها أن تتعبّد لعبادتها. وتقيم شعائرها الدينية بدون اعتراض زوّجها المسلم عليها. لاعترافه بدينها. ولكن المسيحي لا يعترف بالإسلام. ولا برسالة محمد رسول الله ﷺ. فهو لا يصرّح للمسلمة بالصلاة والصيام والزكاة والحج. وليس هنالك ضامن له بالنسبة لها. بخلاف ضمان

م - تقرير حقوق الرّجل والمرأة وواجباتهما :

وحفظاً لكيان الأسرة وحمائتها وضع الدين تشريعاً خاصاً لها، وقرّر حقوق كلّ من الرّؤجّين وواجباتهما، ورفع المرأة إلى المكان اللائق بها في الحياة، ووضعها في مستواها الإنساني الذي ينكره عليها فلاسفة الأديان الأخرى، ونرى أن نتكلّم عن هذه النواحي في العجالة الآتية :

١ - مكانة المرأة عند غير المسلمين :

كان الأثينيون يتّجروّن في النساء ولا يعتبرون لهن رأياً، وقد أباحوا للرّجل أن يتزوّج أيّ عددٍ شاء منهن، وأبيح للمرأة في إسبرطة أن تتزوّج بأكثر من رّجلٍ واحدٍ، وكانت اليهود تعدّ البنّت في مرتبة الخادم، وكان لأبيها الحقّ أن يبيعها وهي قاصر، ولا يسمح لها بميراث أبيها إذا لم يكن لها أخوة. وكانت المرأة في الجاهلية تورث

= الشرع الإسلامي للكتابة.

ثانياً: الكتابة لها حقوق على زوجها المسلم، إذ إنها تعتبر إنساناً كاملاً لها حقوق في أثناء الزواج، ولها حقوق بعد الطلاق، ولها الحرّية الشخصية التامة في تصرفاتها؛ وهو ما سيأتي بيانه بعد.

ثالثاً: يعتبر الدين الإسلامي الاستمتاع في المرتبة الثانية من مقاصد الزواج، وهي عبادة الله تعالى والتعاون على إنهاض الأسرة وتعمير العالم. وقد ذكرنا ذلك في هذا المؤلف.

رابعاً: أوصى الإسلام المسلم بزوجه المسيحية خيراً، وأن يعاملها كزوجه المسلمة، ولكن بعض الملل المسيحية مثلاً أمرت المسيحي أن يقتل من ليس على دينه، وهو ما جاء به كتابهم (أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأتوا بهم إلى هنا واذبحوهم قدامي) لوقا ١٩ : ٢٧. ولك أن تراجع مؤلفنا «المسيح والتّليث».

كما يورث المال والمتاع، وكانت تعدّ من ثروة أبيها أو زوجها. وقد جاء في القانون الروماني أن المرأة ليست أهلاً للتصرف مدّة حياتها كالطفل، وجاء في القانون الفرنسي أنّها ليست أهلاً للتعاقد بدون رضا زوجها وإجازته، ومن الغريب أن يعقد مؤتمر عام في إحدى الولايات في فرنسا سنة ٥٨٦ م للبحث فيما إذا كانت المرأة تعد إنساناً أم هي غير إنسان! فقرّروا أنه يمكن اعتبارها إنساناً خُلِقَ لخدمة الرجل فحسب. وكان القانون الإنكليزي منذ مئة عام يبيح بيع الزوجات، وكان ثمن الزوجة سنة ١٨٠١ م محدّداً بمبلغ ستة بنسات (٢٤ مليماً تقريباً)، ويمكن معرفة مركز المرأة عند غير المسلمين مما قرّر تترتريان في كتابه «وصف المرأة» من أنها باب الشيطان لأنها أفسدت آدم، وهو مظهر من مظاهر الله، وقال لوفي: إنها شرٌّ لا بُدّ منه! وقضت أوامر الكنيسة الأرثوذكسية بحرمان المرأة حقها في المجتمع، ويقول العلامة آرثر شوبنهاور: إن المرأة مخلوق ثانوي لم يُخلَقْ إلا للغيرة والمباراة في الخلاعة والرقص، وإن تفكيرها مقصور على خديعة الرجل وابتزاز ماله، وهي جنس عديم الشعور والإحساس معدومة الكفاءة! وكذلك قرّر هيارت في كتابه «بحث في الكفاءة العلمية». ويقول شامفور: إن النساء لم تُخلَقْ إلا لمناوشة ضعفنا وجنوننا، أما التوافق بين الأرواح والعقول والأخلاق فضعيف جداً، وذكر شوبنهاور: إنّ أوروبية أفسدتها احترام المرأة التي تعتبر جنساً وضعياً أفسد أحوالنا السياسية والاجتماعية!.

وأما ما يبدو من تقدير الإفرنج للمرأة واحترامها، فما هو إلا وسيلة لإيقاعها في شرك الفسق والفجور، وبث روح الدعارة فيها حتى يسهل الاتصال بها، وللتفتن في المسائل الجنسية، وذلك يرجع

إلى تدهور الأخلاق، والسقوط في الأمراض النفسية الجنسية، ولذلك تراهم يبيحون لها المراقبة، والتزيّن في الأسواق، وحضور مجتمعات الذكور، محبّذين مبدأ اتخاذ الخليلات والفوضى التناسلية، وقد ثار على هذه الإباحية كثير من أوروبية.

والإفرنج لم تستند في هذه الدعاية الجوفاء على شيء ذي بال، أو على دين من الأديان، فدينهم يقرُّ أن المرأة بدن بغير رأس، فسلبها الإرادة، وفرض عليها طاعة الرجل طاعة عمياء، فلا تطيعه كما تطيع الزوجة زوجها، ولكنها تطيعه كما يطيع المرء إلهه وخالقه، تطيعه حتى في تصريف مالها، وسائر أمورها الخاصة بها، ويمكن معرفة ذلك إذا راجعت الإنجيل المتداول اليوم، فترى في الرسالة الخامسة لبولس إلى أهل أفسس قوله: (يا أيتها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب، لأنّ الرُّجُلَ هو رأس المرأة، كما أن المسيح أيضاً هو رأس الكنيسة، وهو مخلص الجسد؛ ولكن كما تخضع الكنيسة للمسيح كذلك النساء لرجالهن في كل شيء).

٢ - مكانة المرأة في الإسلام:

وأما الإسلام فقد رَفَع شأن المرأة واعتبرها إنساناً كاملاً له حقوقه وواجباته التي تناسبه، وسأبيّن ذلك فيما يلي:

١ - المرأة إنسان كامل كالرجل:

فأما اعتبار الدين المرأة إنساناً كاملاً، فهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُلِّ

شَاءَ عَلَيْكَ ﴿٣٢﴾ ﴿٤ سورة النساء/ الآية: ٣٢﴾ وقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ
 وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ يُؤْتُونَ
 الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ
 عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴿٩ سورة التوبة/ الآية: ٧١﴾ وقوله: ﴿وَلَقَدْ مِثْلُ
 الَّذِي عَلَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ ﴿٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٨﴾ وقوله: ﴿فَأَسْتَجَابَ
 لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنفِي بَعْضِكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ﴿٣
 سورة آل عمران/ الآية: ١٩٥﴾.

٢ - حقوق المرأة:

وأعطى الإسلام للمرأة حقوقاً لم يعطها إياها دين من الأديان، أو
 قانون من القوانين الوضعية، مثال ذلك:

أولاً: حق المرأة في الميراث عامة:

أعطى الإسلام للمرأة الحق في ميراث الوالدين، فقال تعالى:
 ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ
 أُمَّتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَجِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴿٤ سورة
 النساء/ الآية: ١١﴾.

وأعطاهما حق الميراث من الأولاد، فقال جل شأنه: ﴿وَلِأُولَآئِهِ
 لِحْظٌ وَجِوْرٌ مِّمَّنْهَا الشُّدُسُ وَمَا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ
 وَوَرِثَةٌ أَبَوَاهُ فَلِأَبِيهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأَبِيهِ الشُّدُسُ مِمَّا بَدَى
 وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٌ مَّا بَأْوَالِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمُ أَقْرَبُ لَكُمْ
 نَعْمًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤ سورة النساء
 الآية: ١١﴾.

وأعطاهما كذلك الإسلام حق الميراث من الزوج، فقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُوعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِكُمْ تُوْصَوْنَ بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢].

وللمرأة أن ترث بصفتها أختاً، قال جلّ شأنه: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلًا يُورِثُ كَلَلَةً أَوْ أَمْرًا١٢٢ وَلَهُ أُمَّهُ أَوْ أُخْتُهُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُوسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهَمَّ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصَى بِهَا أَوْ دِينٍ غَيْرِ مُضَآكِرٍ وَصِيَّتَهُ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢].

ثانياً: حق المرأة في المهر:

وللمرأة كذلك الحق في المهر لا ينازعها فيه منازع، ولو اشترت به أي شيء، فهو ملك لها كالميراث.

ثالثاً: حق استثمار المال:

ولها كامل الحق في استثمار مالها كالرجل سواء بسواء، بل لها أن توكل غير زوجها في إدارة أموالها الخاصة.

رابعاً: حق اختيار الزوج:

وللمرأة كذلك حق اختيار الزوج، ولا تزوج بغير رغبتها، وسيأتي هذا في المبحث التالي.

خامساً: حق الطلاق:

ولها كذلك حق طلب الطلاق والانفصال من الزوج لعذر شرعي.

سادساً: حق الجهاد:

وللمرأة حقّ الجهاد والحرب بكل الوسائل إذا دهم بلاد المسلمين داهمّ، ويجب عليها ذلك ولو بغير إذن الزوج، كما أنّ لها الحق في عدم الخروج للقتال للغزو، نظراً لحالتها الجسمية والاجتماعية التي تضطرها إلى التخلف لرعاية البيت والأطفال، وحيث إنّ تكون النساء جيشاً مرابطاً.

٣ - واجبات المرأة:

ولما كان الدين قد جعل للمرأة حقوقاً، فقد قرر عليها كذلك واجبات، وجعلها مسؤولة عن وظيفتها التي خلقت من أجلها في المجتمع، وحسبك قول رسول الله ﷺ: «وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا»^(١) فمن واجباتها ألا تأذن بالدخول في بيت زوجها إلا لمن يرضاه، وألا تخرج من بيتها إلا بإذنه وللضرورة شرعية. فترى واجباتها ما جعلت إلا لحفظ كرامتها، ولرفعة شأنها، ولعدم تعرضها لمرضى النفوس والأخلاق، ولبعدها عن أسباب الفتن، ولترفعها عن الشبهات؛ قال ﷺ: «لَا تُنْفِقُ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ» قيل: يا رسول الله! ولا الطعام؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا»^(٢).

٤ - واجبات الرجل نحو المرأة:

ولما كان الرجلُ بحكم الشَّرْع قِيماً على المرأة، فقد أمر الله تعالى الزوج أن يُحَسِّنَ عشرةَ زَوْجَتِهِ، فقال جلّ شأنه: ﴿وَعَايِشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [٤] سورة النساء/ الآية: ١٩] وأمره أن يُنْفِقَ عليها من ماله الخاص، وأن يُنْفِقَ

(١) رواه البخاري ومسلم، عن أبي هريرة.

(٢) رواه الترمذي، عن أبي أمامة.

على أولاده منها، وأن يشتري كل ما تتطلبه المعيشة الزوجية من الفراش وسائر لوازم البيت، والمرأة ليست ملزمة بشيء من ذلك مطلقاً مهما كنت غنية، وقال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه: «شَرُّ النَّاسِ الْمَضِيقُ عَلَى أَهْلِهِ»^(٢).

ومن واجبات الرجل أن يرشد أهله إلى فعل الخير وعبادة الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا مِّنْ رَّبِّكَ وَالْمَعِيبَةُ لِلنَّفْوَى﴾ [١٣١] ﴿٢٠ سورة طه/ الآية: ١٣٢﴾. وقد مَدَحَ اللَّهُ تعالى إسماعيل في قوله: ﴿وَأَذَكَّرَ فِي الْكِنَابِ لِإِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ [٥٤] ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴿٥٥﴾ [١٩ سورة مريم/ الآيتان: ٥٤ و٥٥]. وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَلْقَى اللَّهُ أَحَدًا بِذَنْبٍ أَعْظَمَ مِنْ جَهَالَةِ أَهْلِهِ»^(٣) وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَوْمًا أَنفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [٦٦ سورة التحريم/ الآية: ٦].

وأرى أنه لا بأس أن أشير هنا إلى أهمية واجب الرجل في أمر أهله بالصلاة وسائر فروض الدين، فإن الرجل لا يستطيع أن يحكم أهله إلا بالدين، ولا شك أن المرأة التي لا تطيع ربها ولا تتبع سنة نبيها صلوات الله وسلامه عليه، لا تطيع الزوج، ولا تتعفف عن ارتكاب أي محظور، والمرأة التي لا تطيع الله لا يهتمها طاعة زوجها، والتي لا

(١) رواه ابن عساکر عن علي بن أبي طالب، ورواه ابن حبان عن عائشة، وابن ماجة عن ابن عباس، ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِيكُمْ» لِإِسْمَاعِيلِمْ، رواه الترمذي وابن حبان عن أبي هريرة. وروى الحاكم: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِلنِّسَاءِ».

(٢) رواه الطبراني، عن أبي أمامة.

(٣) ذكره صاحب «الفردوس» من حديث أبي سعيد.

تطيع الزوج في دائرة الدين، لا تنفعها عبادة الله، ولقد تقرّر في الإسلام أن تاركة الصلاة والزانية وتاركة الصيام طلاقها فرض على الزوج^(١).

٥ - تقديس أُمومة المرأة:

ولما خلق الله المرأة وجعلها - بمقتضى توزيع الأعمال - أما رفع مكانتها وكرمها، وجعل مركز الأمومة كالأبوة من حيث التشريف والتعظيم، فقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُمًّا أَوْ لَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ٢٤﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآيتان: ٢٣ و ٢٤].

بل لقد أعطى الله تعالى الأم شرفاً أكثر مما أعطاه للوالد، فقال: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَاتَا عَلَيَّ وَهِنًا وَبِصَالَةٍ فِي سَاعَاتٍ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَبِوَالِدَيْكَ إِلَى الْوَصِيرِ ٣١﴾ [سورة لقمان/ الآية: ١٤] وقال: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ٤٦﴾ [سورة الأحقاف/ الآية: ١٥].

٦ - بيان مكانة الزوج:

قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ٢﴾ يِمَّا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ٣) وَيِمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ٤) فَأَلْفَلِحُوا ٥)

(١) قال الحنابلة بذلك، وأنا أرى رأيهم، وطلاق تاركة الصلاة أو أي فرض من فروض الإسلام مندوب عن سائر الأئمة.

(٢) أي: أمرُوا عليهن، فعلى المرأة أن تطيع زوجها في طاعة الله.

(٣) في كونهم فيهم الأنبياء والملوك والقادة والأئمة والغزاة إلى غير ذلك.

(٤) في مهورهن وفي الجهاد في الدين وغيرها، وقد استدلل مالك والشافعي وغيرهما بجواز فسخ النكاح إذا عجز الزوج عن نفقة زوجته وكسوتها.

(٥) أي: المحسنات العاملات للخير من النساء.

قَاتِلْتُمْ (١) حَفِظْتُمْ لِلْغَيْبِ (٢) بِمَا حَفِظَ اللَّهُ (٣) ﴿٤﴾ سورة النساء/ الآية: ٣٤].

وهكذا بيّن الله مكانَ الرّوْجِ بالنسبة إلى المرأة حتى تستقيم أمورُ العائلة، ويصبح لها رأي واحد، ولا يدبّ الفشل فيها، قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ» (٤) وذكّر رسول الله ﷺ: أن المرأة إذا أدت العبادات، ولكنها عملت على هدم بناء الأسرة، وشغلت زوجها بشكيتها، وسوء أدبها، وعدم قيامها بالواجب الإنساني الذي أعدها الله له جسمانياً، وعقلياً، ونفسياً، حَبِطَ عَمَلُهَا، ودليل ذلك قولُ رسول الله صلوات الله وسلامه عليه: «الْمَرْأَةُ لَا تُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ حَتَّى تُؤَدِّي حَقَّ زَوْجِهَا كُلَّهُ» (٥) وقال ﷺ: «لَوْ كُنْتُ أَمْرٌ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ النِّسَاءِ أَنْ يَسْجُدَ لِزَوْاجِهِنَّ، بِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ» (٦).

وذكر الدين أن الكفرَ بحقّ الرّوْجِ يُدْخِلُ النَّارَ، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي زَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقُلْنَ: وَيَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ: «تُكْذِبْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ» (٧)

-
- (١) أي: مطيعات لله، قائمات بما يجب عليهن من حقوق الله وحقوق أزواجهن.
 - (٢) أي: عند غيبة أزواجهن عنهن، من حفظ نفوسهن وفروجهن وحفظ أموالهم.
 - (٣) أي: بحفظ الله إياهن ومعونته وتسديده، أو حافظات له بحفظ الله لهن بما أوحى به للأزواج في شأنهن من حسن العشرة.
 - (٤) رواه ابن جبان، عن أبي هريرة.
 - (٥) رواه الطبراني، عن زيد بن أرقم.
 - (٦) رواه أبو داود، عن قيس بن سعد، ورواه النسائي والترمذي وابن جبان بلفظ آخر عن أبي هريرة، وابن ماجه من حديث عائشة.
 - (٧) متفق عليه، عن أبي سعيد الخدري.

وقال صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ لِرَوْجِهَا: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهَا»^(١) وقال ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً» منها: «الْمَرْأَةُ السَّاحِطُ عَلَيْهَا رَوْجُهَا»^(٢) وَقَالَ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِرَوْجِهَا، وَهِيَ لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ»^(٣) وقال ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَرَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ»^(٤).

ن - التَّنْفِيرُ مِنَ الطَّلَاقِ وَتَنْظِيمِهِ :

ذَكَرْنَا أَنَّ الطَّلَاقَ وَضَعَهُ الْإِسْلَامُ لِسَعَادَةِ الْأُسْرَةِ لَا لَشِقَاتِهَا، وَذَلِكَ حِينَ لَا يَكُونُ هُنَاكَ مَفْرَقٌ مِنَ الْفِصَالِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ لِلْأُمُورِ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا فِي هَذَا الْمَبْحَثِ فِي الْمَوْضُوعِ رَقْمِ ي، وَقَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ عَنِ الطَّلَاقِ يَجِبُ أَنْ أُذَكِّرَ الْقَارِئَ بِمَا ذَكَرْتَهُ فِي الْمَبْحَثِ الثَّلَاثِ مِنْ صِفَاتِ الْمُسْلِمِ الَّذِي أَعَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلزَّوْجِ، فَهَذَا الْمُسْلِمُ هُوَ بَعَيْنِهِ الَّذِي أَعْطَاهُ الْإِسْلَامُ حَقَّ الطَّلَاقِ لِيَسْتَعْمَلَهُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ الْقَصْوَى حِينَ تَصْبِحُ الْحَالَةُ الزَّوْجِيَّةَ مُحَالًا مِنَ الْمُحَالَاتِ، وَلَأَيُّنَ مَا يَنْسَبُ الْمَقَامَ فِيمَا يَلِي :

١ - الطَّلَاقُ أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ :

وَبِالرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ اعْتَبَرَ الدِّينُ الطَّلَاقَ أَبْغَضَ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ،

(١) رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ عَائِشَةَ، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «... تُشْرَعُنَ اللَّعْنُ، وَتُكْبَرُونَ الطَّعْنَ، وَتُكْفَرُونَ الْعَشِيرَ، إِذَا جَعْتُنَّ دَقَقْتُنَّ، وَإِذَا شَبِهْتُنَّ أَشْرْتُنَّ».

(٢) عَنْ جَابِرٍ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ حَبَّانٍ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» مِنْ رِوَايَةِ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَمِثْلُهُ مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي إِمَامَةَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتَهُنَّ آذَانَهُنَّ...» وَفِيهِ: «وَأَمْرَأَةٌ بَاتَتْ وَرَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاحِطًا».

(٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ، رِوَاةٌ أَحَدُهُمَا رِوَاةُ الصَّحِيحِ.

(٤) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ.

فقال صلوات الله وسلامه عليه: «أَبْغَضُ الْحَلَائِلِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ»^(١) وقال ﷺ: «مَا أَحَلَّ اللَّهُ شَيْئًا أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ»^(٢).

وقال عليه الصلاة والسلام: «تَزَوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا، فَإِنَّ الطَّلَاقَ يَهْتَزُّ مِنْهُ الْعَرْشُ»^(٣) وكذلك يَرَى الدِّينُ أَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي تَطْلُبُ الطَّلَاقَ مِنْ زَوْجِهَا، مِنْ غَيْرِ عُدْرِ قَاهِرٍ، وَسَبَبِ شَرْعِيٍّ صَحِيحٍ، لَا يَرْضَى اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتَ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ»^(٤) وقال صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ الْمُخْتَلِعَاتِ هُنَّ الْمُتَأَفِّقَاتُ، وَحَرَّمَ اللَّهُ رِيحَ الْجَنَّةِ عَلَى امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ»^(٥) بل لقد حمى الإسلام الزواج أن يعبت به، فقال ﷺ: «مَا حَلَفَ بِالطَّلَاقِ مُؤْمِنٌ، وَلَا اسْتَخْلَفَ بِهِ إِلَّا مُتَأَفِّقٌ»^(٦).

٢ - تحريم طلاق النساء والحائض:

ولمَّا كَانَ الطَّلَاقُ قَدْ يَقَعُ عِنْدَ الْإِنْفِعَالِ، أَمَرَ الدِّينُ أَلَّا تُطَلِّقَ الْمَرْأَةَ فِي نَفَاسِهَا حَتَّى تَطْهَرَ وَلَا تَمْسَ، وَفِي حَيْضِهَا حَتَّى تَطْهَرَ وَتَحِيضَ وَتَطْهَرَ وَلَا تَمْسَ، وَهِيَ الْعِدَّةُ الَّتِي جَاءَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ إِذَا طَلَّقَتُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِمَعْدِنَهُنَّ وَأَحْضُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَنْحَسَةٍ مُبَيَّنَّةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾ [سورة الطلاق/ الآية: ١] وهذه فرصة يتبين منها العزم

(١) أبو داود وابن ماجه والحاكم عن ابن عمر.

(٢) أبو داود عن محارب.

(٣) ابن عدي عن علي بن أبي طالب.

(٤) أبو داود وأحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم عن ثوبان.

(٥) الطبراني عن عقبه ابن عامر.

(٦) رواه ابن عساکر عن أنس.

المبني على التعقل من ثورة النفس، وقد ذكرنا ذلك عند الكلام عن تربية الإرادة وضبط النفس والانفعالات في المبحث الثالث^(١).

٣ - الطلاق مرتان :

وللسبب نفسه جعل الدينُ الطَّلَاقَ مَرَّتَانِ، فقال تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَمَا سَاكُفٌ بِمَعْرِفِيٍّ أَوْ تَشْرِيحٍ بِإِحْسَنٍ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٩].

٤ - التطليقة الثالثة بائنة :

فإذا طَلَّقَ الثالثةَ تَبَيَّنَ المرأةُ ولا ترجع لزوجها، وهذا ما يدعو المرء إلى التروِّي ووزنِ الأمور بميزان العقل. فالمرأة إذا طُلِّقَتْ ثلاثاً لا ترجع إلى زوجها الأول إلا إذا تزوجت رجلاً آخر زوجاً صحيحاً وحدث أن طلقت منه بشرط أن يكون قد وطأها، وهو قولُ رسولِ الله ﷺ لامرأة رُفَاعَةَ حين جاءتهُ، فقالت: يا رسول الله! إنِّي نَكَحْتُ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ الزُّبَيْرِ، والله ما مَعَهُ إلا مثل هذه الهُدْبَةِ، فقال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إلي رُفَاعَةَ؟ لا!! حَتَّى يَذُوقَ عَسِيْلَتِكَ وَتَذُوقِي عَسِيْلَتَهُ»^(٢). وقال تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا مَحْلُ لَكُمْ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٠].

٥ - عدم جواز المحلل :

ولا ترجع المطلقة إلى زوجها إذا استأجر من يتزوجها بأجر، ظناً

(١) لا يقع طلاق الغضبان إذا كان الغضبُ بغير تعقل صاحبه، بحيث يجعله كالمجنون، الذي لا يقصد ما يقول ولا يعلم ما يفعل «الفرق على المذاهب الأربعة». [بالطبع هذا رأي في أحد المذاهب].

(٢) النسائي عن عائشة.

منه أنها تحل له، فإن هذا المستأجر سمّاه الرسول ﷺ الثيس المستعار، قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالثيسِ المُستَعَارِ؟» قالوا: بلى يا رسول الله! قال: «هُوَ المُحَلَّلُ. لَعَنَ اللهُ المُحَلَّلَ وَالمُحَلَّلَ لَهُ»^(١) وهكذا لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له كذلك، وهكذا لا تحل الزوجة بذلك الثيس المستعار، فالذي يحل هو الرجل الذي «يُنكحُ مُرْتَغِباً لِتَفْسِيهِ»^(٢) وإلا كَانَ الأمرُ كُلُّهُ سِفاحاً وَزناً وَفَسقاً؛ وقال عمر بن الخطاب: لا أوتى بِمُحَلَّلٍ وَلا مُحَلَّلٍ لَهُ إِلا رَجَمْتُهُمَا^(٣).

٦ - تحريم الطلاق ثلاثاً^(٤):

وحرّم الإسلامُ كذلك الطلاقَ ثلاثاً، قد أُخْبِرَ رسولُ الله ﷺ عن رَجُلٍ طَلَّقَ امرأته ثلاثَ تَطْلِيقَاتٍ جَمِيعاً، فقام غضبان، ثم قال: «أُتْلَعَبُ بِكِتَابِ اللهِ وَأَنَا بَيِّنٌ أَظْهَرُكُمْ!!» حتى قامَ رَجُلٌ وقال: يا رسول الله! أَلَا أَقْتَلُهُ؟^(٥)

٧ - التوفيق بين الزوجين ووسائل منع الطلاق^(٦):

وأمر الدين المسلم - وقد بيّنا صفاته في المبحث السابق - أن يحاول إصلاح ذات البين، وأن يداوي الأمور بحسن تصريفه وصائب فكره، فإن صعب عليه ذلك، وكانت امرأته ليست كما يجب، وليست على علم تام

(١) رواه ابن ماجه عن عقبه بن عامر.

(٢) لَفَطَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رواه أبو بكر ابن أبي شيبة في «المصنف».

(٣) (٤) كتاب «المصنف»، و «سنن الأثرم»، و «الأوسط» لابن المنذر عن عمر، ويمكن الرجوع إلى المحلل والمحلل له في كتاب «إقامة الدليل على إبطال التحليل» لشيخ الإسلام أحمد ابن تيمية.

(٥) رواه النسائي عن محمود بن لبيد. والطلاق ثلاثاً يعتبر بدعة في رأي أبي حنيفة ومالك والأوزاعي والليث، والجمهور يرى وقوع الطلاق، لأن فاعله أحق فاسق لا يليق بالزوجة أن تلبث معه، فهو ليس خليفاً بها.

(٦) مأخوذة باختصار من مؤلفنا «القرآن والطب» من مبحث الطلاق.

بواجباتها الزوجية، فَعَلَيْهِ أَنْ يُزِيدَهَا إِلَىٰ وَاجِبِهَا بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَأَنْ يَلْفِتَ نَظْرَهَا إِلَىٰ مَا هُوَ خَلِيقٌ بِهَا كَامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ، فَإِنْ لَمْ يُوَدِّ ذَلِكَ إِلَىٰ نَتِيجَةِ مُرْضِيَةٍ، وَكَانَ فِي الْمَرَأَةِ بَعْضُ الشَّدُوذِ، وَضَعْفُ الْإِدْرَاكِ، وَشَيْءٌ مِنَ الْإِهْمَالِ وَعَدَمِ التَّبَصُّرِ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَجْرِبَ الرَّجُلَ، وَيَبْغِضَ الْقَوْلَ الشَّدِيدَ، فَإِنْ لَمْ تَرْجِعِ الزَّوْجَةُ عَنْ عَصِيَانِ زَوْجِهَا فَلَعَلَّ فِي هَجْرِهَا فِي الْمَضَاجِعِ تَنْبِيهًا لَهَا، وَلَفَتْ نَظْرَ عَمَلِي إِلَىٰ مَا هِيَ عَلَيْهِ مِنَ الْعُوجِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ لَا يَجْدِي، فَقَدْ أَبَاحَ الدِّينُ الضَّرْبَ غَيْرَ الْمَبْرُوحِ كَأَخْرِ وَسِيلَةٍ لِلِإِصْلَاحِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَخَاوَفْتُمُوهُ فَكُلُوا مِنْ مَأْكُلِهِمْ وَشَارِبُوا مِنْ شَرِبِهِمْ فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾^(١) [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٤].

ودعا الدينُ كذلك للتوفيقِ بين الزوجين، فقال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْغَوْا حُكْمًا مِنْ أَهْلِهِ. وَحُكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٥] وقال: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَغْلِهِمَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢٨].

فإذا لم تفد كل المحاولات بعد ذلك أُبِيحَ الطلاقُ، قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٧] والعزمُ يدلُّ على أنَّ الطلاقَ بُنِيَ على الرؤية والتفكير، وطرق جميع سبل الإصلاح، والطلاق حينئذ يكون أولي، حتى يجد كل فريق ما

(١) قال رسول الله ﷺ: «وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ» رواه ابن ماجه والترمذي. عن عمرو بن الأحوص الجشمي: وقال صلوات الله وسلامه عليه: «لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيْمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ» رواه أبو داود عن عمر.

يناسبه، قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُعْنِ اللَّهُ كِلَا مِّن سَعَتِهِ﴾ [٤] سورة النساء/ الآية: [١٣٠].

٨ - حقوق المرأة بعد الطلاق:

ولم يترك الإسلام المرأة بعد الطلاق من غير تشريع، بل لقد جعل لها حقوقاً على زوجها، فحرم عليه أن يسترد منها شيئاً أعطاه إياها قبل الطلاق، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَبَدَّوْا رُوحَ مَكَاتِ رُوحٍ وَمَا تَنْتَهَ إِحْدَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتْمَتْنَا وَإِنَّمَا مِثِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِثِينًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾ [٤] سورة النساء/ الآيات: ٢٠ و ٢١].

وَفَرَضَ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يُنْفِقَ عَلَى مَطْلَقَتِهِ إِنْ كَانَتْ حَامِلًا حَتَّى تَضَعُ، وَأَنْ يَعْطِيهَا أَجْرَ رِضَاعِهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَسْكُونَهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجُوهِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِيُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ إِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَنْتُمْ يُنْفِقُونَ وَإِنْ نَعَسْتُمْ فَاتْرُكُوا لَهُنَّ فَسَافِرٌ لَهُنَّ أُخْرَى ﴿٦﴾ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾﴾ [٦٥] سورة الطلاق/ الآيات: ٦ و ٧].

فَإِنْ كَانَتِ الزَّوْجَةُ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا، فَتَأْخُذُ نِصْفَ الْمَهْرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَتَّعِقُوا أَوْ يَتَّعِقُوا الَّذِي يَدِيهِ عِقْدَةُ الْكَيْفِ وَأَنْ تَتَّعِقُوا أَقْرَبَ لِلتَّعَوِّقِ وَلَا تَنْسُوا الْفَعْلَ بَيْنَكُمْ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِمَا تَسْمَلُونَ بَعِيرًا ﴿٢٧﴾﴾ [٢] سورة البقرة/ الآية: [٢٣٧].

وحفظاً للأنساب، حَرَّمَ اللَّهُ تعالى على المرأة إذا طُلِّقَتْ أن تتزوّج من جديد حتى تقضي رَمَناً كافياً يثبت فيه عَدَمُ حَمْلِهَا، حتى لا تنكح رجلاً وهي حاملٌ من غَيْرِهِ، قال تعالى: ﴿وَالطَّلَاقُ يُرَبِّصُكَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَنْفُسِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٨]. والقُرءُ هو الحَيْضُ^(١)، وهذه المدة هي المقرّرة عِلْمِيّاً للتأكد من حالة الرَّجْمِ، ولكي تعلم أن العِدَّة قد جَعَلَهَا الإسلامُ للتأكد من براءة الرَّجْمِ، تراه صَرَحَ للحامل المطلقة أن تتزوّج متى وَضَعَتْ، قال تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَخْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾^(٢) [٦٥ سورة الطلاق/ الآية: ٤].

وأما المتوفى عنها زَوْجُهَا، فلا يسمح لها بالزّواج إلا بعد أربعة أشهر وعشراً، ولو وضعت حملها قبل انقضاء هذه المدة، فهذا الأجل يعتبر جِداداً على الزّوج، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرَبِّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٤] ويرى عليّ وابنُ عباس، أن عِدَّةَ المتوفى عنها زَوْجُهَا لو حِظَّ فيها أمران: براءة الرحم، وحرمة الزوج المتوفى ورعاية خاطر أهله الأحياء^(٣).

(١) هذا قول الحنفية والحنابلة نقلوه عن عمر وعلي وابن عباس وأبي بكر وعثمان وأبي موسى وعبادة وأبي الدرداء، وقال المالكية: هو الطهر من الحيض، وقال الشافعية: هو الطهر؛ ولا خلاف جوهرياً بينهم طيباً، فكلهم مجمعون على أن العدة للتأكد من حالة الرحم، ويرجع إلى كتب الفقه لقراءة التفصيل.

(٢) ويلاحظ أن هذا في المطلقة.

(٣) ويرى ابن مسعود ومَنْ تَبِعَهُ من الأئمة الأربعة، أن وَضَعَ الحَمَلِ هو الأصل، ونحن نخالفهم في هذا الرأي، ونعتقد بصحة رأي عليّ وابنِ عباس.

والصغيرة التي لا يُوظَّفُ مثلها ليس لها عِدَّة، لأنها لا تحمِلُ، وهو رأي المالكية والشافعية والحنابلة، ولكن الحنفية رأوا إزالة الشُبْهَةِ، فقد تبلغ الصغيرة في أقلِّ من التاسعة. وعلى كلِّ حالٍ إذا حاضت صغيرة وجبت العِدَّة.

والكبيرة الأيسة من المحيض، والنساء اللاتي بلغنَ بغير الحيض، ولم يحضنَ بعد، جعل لهنَّ الدِّين العِدَّة كذلك للتبثُّبِ ولزفِّعِ الشُبْهَةِ، فقد ينقطع الحيض عند امرأة حوالي الأربعين من سنِّها أو أكثر، كَمَن في سن الخامسة والأربعين إلى الخمسين بسببِ ما، فتَحَسَّبَ أنها بلغت سنَّ اليأس^(١)، وكذلك البالغ قد لا يأتيها الحيض لأمرٍ ما، وقد تتزوج ولا يأتي الدَّم بعد الحمل، لذلك قال تعالى: ﴿وَالَّتِي يَسِّنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْ﴾ [سورة الطلاق/ الآية: ٤] وأرى أن معنَى الآية هو ما دَكَرناهُ، وأما تَقْدِيرُ المَالِكِيَّةِ سنَّ اليأس ببلوغ السبعين فلا نراه مَقْصوداً، فإنَّ المرأة إذا طَلقت في السَّبْعين فلا يليقُ أن تتزوج حتى تحسب لها عِدَّة، وإذا تزوجت امرأة في السَّبْعين أو بعدها فهي مُخَرَّفَةٌ، وقد تدعى أن الحيض لا يزال يأتيها، وعلى كلِّ حالٍ إذا ادَّعت هذه الدعوى - أو لم تدعها - فعليها قضاء العِدَّة كذلك عقاباً لها على الإقدام على الزواج في هذه السن، وحتى تُحَرِّمَ من الزَّوْجِ المُخَرَّفِ الذي ينكح مثلها. ونرى قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَسِّنَ مِنَ الْمَحِيضِ﴾ [سورة الطلاق/ الآية: ٤] معنأً: بحسب رأيهن وزعمهن، وقد يكون تَقْدِيرُهُنَّ خطأً، قد ينقطع الحيض لِمَرَضٍ كما

(١) يتوقف سن اليأس على الجنس، والطقس، وطريقة المعيشة، والصحة العامة

وغيرها، وهو غالباً بين سن ٤٥ - ٥٠ سنة.

قدّمنا ويأتيهنّ بعد ذلك بزوال المرَضِ، ويكون اليأسُ الحقيقي بعد ذلك، هذا مع العِلْمِ أنّ اليأسَ ليس له سنّةٌ محدودةٌ.

س - تقييد تعدّد الزوجات وتنظيمه :

وتعدّد الزوجات لم يبَحْه الدِّينُ كذلك إلا لحماية الأسرة وسعادتها^(١)، فإذا عَدَا التعدّد وسيلةً للفَسَلِ والشقاء فهو حرامٌ، ومن

(١) قلنا في مؤلفنا «القرآن والطب» ص ١٦٤ في المبحث التاسع، أن الدين الإسلامي لم يشُرْ الزواج إلى أربع نُسوةٍ إلا لحكمة عظيمة و غاية سامية، يرجع أهم أسبابها لأصول طيبة ثابتة. ولمرام اجتماعية عميقة الأثر.

وقد وجد نظام التعدّد في أوربة، فإنّ القديس أغسطين لم يحرّمهُ. وقد أباح لوثر إمام البروتستانت لفيليب أمير هيس أن يتخذَ لنفسه زوجتين، كما أبيع للرجال بعد معاهدة وستفالية أن يتزوجوا من اثنتين، وذلك لتقص عدد سكان ألمانيا وقتئذٍ نقصاً كبيراً. ويُنبِئك التاريخ بعدم استنكار الأساقفة ورؤساء الكنائس للأمر الذي أضدّره فالنتيان الثاني بإباحة الأزواج بأكثر من واحدةٍ لِمَنْ رَغِبَ في ذلك. وقد ظلّ هذا التصريح معمولاً به في عهد خلفاء فالنتيان المذكور حتى فشا التعدّد، إلى أن جاء جوستنيان ووضع قانوناً يمنعه، ولكنّ التعدّد ظلّ معمولاً به عند السواد الأعظم من الناس. وشمل ذلك رؤساءهم، وتسامح رجال الدين في ذلك، وأباحوه لِمَنْ يأخذُ ترخيصاً من الأسقف أو الرئيس.

وليس اتخاذ الأمراء وعامة الناس في أوربة وغيرها في الزمن الحاضر للخليلات والمحظيات بجانب زوجاتهم الشرعيات إلا أثر لنظام التعدّد الذي كانوا يسرون عليه، وما كانت حجة لوثر في التصريح بالتعدّد بأكثر من زوجة واجدةٍ وعدم تحريره ذلك إلا لعدم وجود نصّ في الكُتُبِ المُعْتَبِرة بأكثر من زوجة واجدةٍ. بل إنّ اتخاذ بعض أنبياء بني إسرائيل أكثر من زوجة واحدةً لَدليلٍ على إباحة التعدّد عند المسيحيين. وهم يؤمنون بتوراة اليوم. ويسير إنجيلهم على أساسها كما بيّنا في كتابنا «المسيح والتثليث»، ولا ينكر أحدٌ أنّ إبراهيم عليه السلام جدّ الأنبياء كان متزوجاً في وقتٍ بهاجرَ أمّ إسماعيل وسارة أم إسحاق عليه السلام. ويذكر فوريل ص ١٨٤ أن وحدانيّة الزّواج التي فرّضتها الكنيسة =

أَمْثِلَةَ تقييد التعدد أن جعله الله تعالى قاصراً على أربعة، ولا يجوزُ أَلْبَتَةَ الجمع بين أكثر من ذلك، وكذلك اشترطَ الدِّينُ العَدْلَ المطلقَ بين من يتزوجهن، ولم يُبح الإسلامُ التعدد إلا لِلْمُسْلِمِ المخلصِ الذي وصفهُ الدِّينُ بالعقلِ والكمالِ الإنساني، والإخلاص التام في معاملته، وعدم إقدامه على الشيءِ حتى يرى فيه ضرورةً صحيحةً صادقةً، وقد كفانا المبحث الثالث مؤونة إعادة التتقيب في صفات المسلم الذي أباح له الإسلامُ التعددَ، وذكرنا في مؤلفنا «القرآن والطب» في مبحث «تعدد الزوجات وحكمته» الصفحات ١٦٦ وما بعدها الحالات التي أباح الإسلام في شأنها التعددَ، فيجب الرجوع إلى ذلك هنالك، وإنك تستطيع أن تلمس رُوحَ الإسلام في التعددِ في قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَكَلْتُمْ وَرَبِّعُوا فَإِن كَفَيْتُمْ أَلَّا تَمْلِكُوا فَوْجِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آدَبُ آلَاءِ تَقْوَالُوا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣] وقال: ﴿وَعَايِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٩]. ولما كانت الناحيةُ القلبية لا يمكن السيطرة عليها، إذ قد يُحبُّ الرُّجُلُ زوجته ذات الأولاد أكثر من العقيم، أو غير ذلك، فلذلك قال تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَجِيسُوا كَلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢٩].

= الرومانية فزساً ظالماً لا يتفق مع الفطرة، ولا يتمشى وطبيعة حاجات البشر التناسليّة.

ويُعْتَبَرُ شوينهور قوانين الزواج في أوروبة قديماً واستعباداً لِقَضْرِها الزواج على واحدة. ويضيقُ المقام إذا ذكرت استدلالاته على ذلك، ويضيقُ كذلك المقام إذا ذكرت آراء سائر علماء أوروبة وأمريكة ممن يأخذون برأي الإسلام في جواز التعدد عند الضرورة، وحسي ما أشرتُ إليه في هذا الكتاب.

وهكذا وضع الدينُ التشريعَ الكافي للأسرة، وأحاطها بسياج منيع
من الوقاية والحفظ، قال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ
حَرَجٍ وَلَئِنْ يُرِيدُ لَلْطَّافِكُمْ وَلِيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾
[٥ سورة المائدة / الآية : ٦] .

المبحث الخامس الزَّواج

مقدمة :

ونستطيع الآن أن نتكلّم عن الزَّواج في الإسلام، بعدما بيّنا صفات الرجل والمرأة، وأبعَدنا الصُّورَ المشوّهة من الجنسين، وبعد أن عَرَفْنَا ماهية الزَّوجين المسلمَين اللّذين أعدّهما الدين للزَّواج، وما سنّه الإسلام لحماية الأسرة وحفظ كيانها.

وستقتصرُ في هذا المبحث على أهم ما يتعلّق بالزَّواج. فستتكلّم عن فرضية النِّكاح، ونبحث مسألة العزوبة، وترغيب الدين في النسل، ونبين ما يخفى على الكثيرين مما يتعلّق بالخطوبة في جميع نواحيها، ثم نذكّر بعد ذلك ما نراه هاماً في عقْد النِّكاح^(١).

فرضية الزَّواج

الزَّواج فَرَضَ من فُرُوضِ الإسلام، وَرُكِّنَ من أَرْكَانِ الدِّينِ، كالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالزَّكَاةِ، وَتَتَكَلَّمُ عن ذَلِكَ فيما يلي:

أ - الدليل على فرضية الزَّواج من الكتاب:

قال تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا كَتَبَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ . . .﴾ [٤ سورة النساء/

(١) وسنفرّد بعد ذلك بمبحثين مستقلّين في «تحسين النسل» و «زواج الأقارب».

الآية: ٣]. وهذا أمرٌ من الله عز وجل يفرضُ على المسلم أن يتزوج، ويرشدهُ إلى المرأة التي تطيب له وتعجبه «التي تُسرُّه إذا نَظَرَ، وتُطِيعُهُ إذا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُ لِمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ»^(١) وهو في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِن بَيْنِ عِبَادِكُمْ...﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٢].

ب - الدليل من السنة:

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ»^(٢) وقال صلوات الله وسلامه عليه لعكاف بن وداعة الهلالي: «يا عكاف! أَلَا تَرَى إِذَا امْرَأَةٌ؟» قال: لا! قال: «فَأَنْتَ إِذَا مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ، إِنْ كُنْتَ مِنْ زُهَبَانَ النَّصَارَى فَالْحَقْ بِهِمْ، وَإِنْ كُنْتَ مِنْ سُنَّتِنَا النُّكَاحِ»^(٣) أي: من ديننا، وقال رسول الله ﷺ: «النُّكَاحُ سُنَّتِي، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٤) وقال: «مَنْ كَانَ عَلَيَّ دِينِي وَدِينِ سُلَيْمَانَ وَدَاوُدَ وَإِبْرَاهِيمَ فَلْيَتَزَوَّجْ».

ج - وجه الشبه بين فرضي الزواج والحج:

ويشبه النكاح فرض الحج في كونه لِمَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فالزواج فرض على مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ، ويخاف على نفسه الرُّنَا، إذا لم يتزوج، ويستوي في ذلك الرجل والمرأة.

د - عدم شرط القدرة على النفقة:

ولا تُشْتَرَطُ فِي الزَّوْجِ الْقُدْرَةُ عَلَى الْإِنْفَاقِ، فَمَتَى قَدِرَ عَلَى

(١) حديثٌ عن النبي ﷺ، رواه النسائي عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه.

(٣) أبو يعلى عن عكاف.

(٤) رواه أصحاب السنن.

الزواج، لِيَصُونَ نَفْسَهُ عَنِ الْحَرَامِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَزَوَّجَ وَيَسْلُكَ سَبِيلَ الْعَمَلِ
الْحَلَالِ الَّذِي يَرْزُقُ مِنْهُ^(١).

هـ - معونة طالب الزَّوْجِ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ:

قال رسول الله ﷺ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُ مَنْ نَكَحَ الْيَتَامَسَ الْعَفَافَ
عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ»^(٢).

وقال صلوات الله وسلامه عليه: «الْتَمِسُوا الرِّزْقَ بِالتَّكْوَانِ»^(٣)
وقال ﷺ: «تَزَوَّجُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِيَنَّ بِالْمَالِ»^(٤) ومعناه: إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ
الرَّجُلَ بِرِزْقِ عِيَالِهِ، كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ
مَنْزُورٍ زُرْقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٥١] وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا
أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ مَنْزُورٍ زُرْقُهُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية: ٣١].

و - اقتراض المهر والنفقة للزواج:

وإذا استطاع المرء أن يفترض المهرَ، والنَّفَقَةَ الْحَلَالَ، فالزَّوْجُ فَرَضٌ
عَلَيْهِ كَمَا هِيَ الْحَالُ فِي الْحَجِّ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَا يَسُدُّ دَيْنَهُ مِنْهُ.

ز - عِلَّةُ فَرَضِيَةِ الزَّوْجِ هِيَ عَدَمُ الْوُقُوعِ فِي الزَّنَا:

وَفَرَضَ الدِّينُ الزَّوْجَ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الزَّنَا حَتَّى لَا يَقَعَ فِي
الْمَعْصِيَةِ، وَلَقَدْ عَلِمْنَا فِي الْمَبْحَثِ الثَّانِي أَنَّ الزَّنَا خُرُوجٌ عَنِ الْإِسْلَامِ،
وَلَقَدْ عَامَلَ الدِّينُ الزَّانِيَ مَعَامَلَةَ الْمُشْرِكِ وَالْقَاتِلِ فِي الْخُلُودِ فِي جَهَنَّمَ،

(١) المذاهب الأربعة، وقال بعض المالكية: لا يفترض الزواج إلا إذا كان قادراً
على الكسب من حلال، لأنه إذا خاف الزنا وجب عليه أن يجارِبَ شهوته.

(٢) رواه ابن عدي عن أبي هريرة.

(٣) رواه الديلمي عن ابن عباس.

(٤) رواه البزار والخطيب عن عائشة، وأبو داود عن عروة.

فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾ [سورة الفرقان/ الآيات: ٦٨ و٦٩].

أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا شَابٍّ تَزَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ عَجَّ شَيْطَانُهُ: يَا وَيْلَهُ! عَصَمَ مِنِّي دِينَهُ»^(١).

ح - متى يكون الزواج حراماً:

وهناك حالة تجعل الزواج حراماً، وهي إذا لم يكن المرء يخشى الزنا وكان عاجزاً عن الإنفاق على المرأة من كَسْبٍ حلال، أو عاجزاً عن وَطْئِهَا، أما إذا علمت المرأة بعَجْزِهِ عن الوَطْءِ وَرَضِيَتْ، فَإِنَّ الزَّوْجَ يَجُوزُ جَيْئِثِدٌ، وكذلك الحال إذا عَلِمَتْ بعَجْزِهِ عن النفقة وَرَضِيَتْ، وهذا بِشَرْطِ أَنْ تَكُونَ رَشِيدَةً، أما إذا علمت بأنه يكتسب من حرام ورضيت فإنه لا يجوز^(٢).

ط - متى يكون الزواج اختيارياً:

ويكون الزواج مباحاً لِمَنْ لَيْسَتْ لَهُ رَغْبَةٌ فِيهِ، كَالكَبِيرِ وَالْعَيْنِ وَلَمْ يَرَجِ نَسْلاً، وَكَانَ قَادِراً عَلَيْهِ، بِشَرْطِ أَلَّا يَتَرْتَبَ عَلَيْهِ إِضْرَارٌ بِالزَّوْجَةِ، أَوْ إِفْسَادٌ لِأَخْلَاقِهَا؛ وَإِلَّا حَرَّمَ^(٣)، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَتَزَوَّجَ الْمَرْءُ وَلَوْ لَمْ تَكُنْ لَهُ رَغْبَةٌ وَمِيلٌ لِلزَّوْجِ، مَتَى كَانَ يَرِجُو النُّسْلَ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ قَادِراً عَلَى وَاجِبَاتِهِ مِنْ كَسْبِ حَلَالٍ وَقُدْرَةِ عَلَى الوَطْءِ، وَإِلَّا كَانَ حَرَاماً كَمَا ذَكَرْنَا،

(١) أبو يعلى عن جابر.

(٢) المذاهب الأربعة.

(٣) المذاهب الأربعة.

وكذلك الأفضل أن يتزوج مَنْ كانت له رغبة في الزواج، ولكئله لا يخاف على نفسه الزنا متى كان قادراً على مؤونة الزواج^(١).

ي - حكم الزواج بالنسبة للمرأة:

والزواج فرضٌ على المرأة كالرجل. وفرضيته بالنسبة لها أن تكون عاجزة عن قوتها، وكانت عرضةً لمطامع المُفسدين، وتوقَّف على الزواج سببها وصيانتها.

وهي مخيرةٌ إذا لم يكن لها رغبة في النكاح، ولكن لها أملٌ في النسل، بشرط أن تكونَ قادرةً على القيام بحقوق الزوج، فإن لم تكنَ قادرةً فالأولى لها عدم الزواج، بل قد يصلُ الزواج إلى الكراهة أو الحرمة. أتى رجل بابنته إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن ابنتي هذه أبث أن تزوج، فقال لها رسول الله ﷺ: «أطيعي أباك» فقالت: والذي بعثك بالحق، لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجتي، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «حقُّ الزوج على زوجته: لو كانت به قرحةٌ فَلَحَسَتْهَا أو انْتَرَزَ مِنْخَرَاهُ صَدِيداً أو دَمًا ثُمَّ ابْتَلَعَتْهُ ما أدت حَقَّهُ» قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبداً، فقال النبي ﷺ: «لَا تَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا بِإِذْنِهِنَّ»^(٢).

وجاءت امرأةٌ إلى النبي ﷺ قالت: أنا فلانة بنت فلان، فقال عليه الصلاة والسلام: «قَدْ عَرَفْتُكَ، فَمَا حَاجَتُكَ؟» قالت: حاجتي إلى ابن عمي فلان العابد، فقال ﷺ: «قَدْ عَرَفْتُهُ» قالت: يخطبني، فأخبرني ما حقُّ الزوج على الزوجة؟ فإن كان شيئاً أطيقه تزوجته، فقال صلوات الله

(١) المذاهب الأربعة.

(٢) عن أبي سعيد الخدري، رواه البزار بإسناد جيد، ورواه ثقات مشهورون؛ وابن حبان في «صحيحه» عن أبي هريرة.

وسلامه عليه: «مِنْ حَقِّهِ أَنْ لَوْ سَأَلَ مِنْخَرَاهُ دَمًا وَقَيْحًا فَلَحَسْتَهُ بِلِسَانِهَا مَا أَدَّتْ حَقَّهُ، لَوْ كَانَ يَنْبَغِي لِيَشِيرَ أَنْ يَسْجُدَ لِيَشِيرَ لِأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا لِمَا فَضَّلَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا» قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج ما بقيت الدنيا^(١).

وأثت امرأة من خثعم النبي ﷺ، فقالت: يا رَسُولَ اللَّهِ! أخبرني ما حقُّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ؟ فَأِنِّي امْرَأَةٌ أَيْمٌ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُ وَإِلَّا جَلَسْتُ أَيْمًا، قَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «فَإِنَّ حَقَّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ إِنْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ أَلَّا تَمْنَعَهُ نَفْسَهَا، وَمِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ أَلَّا تَصُومَ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ جَاعَتْ وَعَطَشَتْ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا، وَلَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ لَعَنَتْهَا مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ حَتَّى تَرْجِعَ» قالت: لا جرمَ لا أتزوج أبدًا^(٢)، فالمرأة إذا كانت عاجزة عن القيام بواجباتها الزوجية فحرام عليها الزواج.

وأولى للمرأة أن تتزوج إذا كانت راغبة في الزواج، ولكنها لا تخاف الوقوع في الزنا، وأمكنها الإنفاق على نفسها وهي مصونة من غير زواج، سواء كان لها أمل في النسل أم لا.

العزوبة

والعزوبة لا تجوز في الإسلام، إلا إذا كان الزواج اختيارياً كما قدمنا، وأما إذا كان المرء له رغبة في النكاح وخاف على نفسه الزنا،

(١) رواه البزار والحاكم، وكلاهما عن سليمان بن داود اليماني، عن القاسم بن الحكم، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

(٢) رواه الطبراني عن ابن عباس.

فالعزوبة حينئذٍ حرامٌ وخروجٌ عن الإسلام، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ مَا يَتَزَوَّجُ فَلَمْ يَتَزَوَّجْ فَلَيْسَ مِنَّا» وقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ نِصْفَ الْإِيمَانِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي النِّصْفِ الْبَاقِي»^(١).

أ - عزوبة طالب العلم:

وأرى أن الزواج لا يفرض على الشاب الذي لا يستطيع الكسب من طريقٍ حلالٍ، ومنعته الظروف الاجتماعية عن الزواج، كأن كان طالب علم مثلاً، وكان يأمل أن يتفرغ للعلم حتى يحصل على إجازته العلمية فيتزوج، بشرط أن الدراسة تشغله عن النساء، وإلا فرض عليه الزواج، وإننا لنرى العائلات الكثيرة التي لا تمنع أن تزوج بناتها لطلاب العلم ماداموا مسلمين بمعنى كلمة الإسلام، فإذا لم يجد الطالب من يزوجه فعليه إذن بمجاهدة نفسه، قال تعالى: ﴿وَلَسْتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٢٣] وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا حُرِمَ أَحَدُكُمْ الزَّوْجَةَ وَالْوَلَدَ فَعَلَيْهِ بِالْجِهَادِ»^(٢) وجهاد النفس هو الجهاد الأكبر^(٣) قال ذلك رسول الله ﷺ حين رجع من غزوة الخندق، فقال: «رَجَعْنَا مِنَ الْجِهَادِ الْأَصْغَرِ» وهو الحرب والقتال «إِلَى الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ» وهو جهاد النفس وترويضها والسيطرة عليها.

ب - الرجل الأعزب:

هذا بالنسبة للشاب طالب العلم، وأما الرجل فلا يعفيه من الزواج إلا أمران: الفقر المذيق وهذا نادر الحصول، فالرجل يستطيع أن

(١) رواه الطبراني عن أنس.

(٢) رواه الطبراني عن محمد بن حاطب.

(٣) البخاري.

يتكسب من أي طريقٍ حلالٍ، ويجدُ مسلِّمةً تعيش معه وترضى بقلَّةِ مالِهِ، فقد جاء في «صحيح البخاري» عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: تزوجني الزبير وما لهُ في الأرض من مالٍ ولا مملوك ولا شيء غير ناضح غير فرسه، فكنْتُ أعلفُ فرسهُ وأستقي الماء، وأخرزُ القرية، وأعجنُ، ولم أكنُ أخسِنُ أن أخبزَ، فكانت جارات لي من الأنصار يخبزنَ لي، وكن نسوة صدقٍ. وكان الرسول ﷺ فقيراً، وكذلك أكثرُ أصحابه، وهم من تعرفَ من القواد والسادة والأمراء، وكانت لهم جميعاً زوجات مسلمات على حاجتهم وفقرهم. وكانت فاطمة بنت الرسول ﷺ تخدم زوجها علياً، وتساعدهُ على فقره حتى اشتكت ما تلقى في يديها من الرخا ولا تجدُ خادماً، وكانت تعجن، وتكنس، وتستقي الماء، وتؤدِّي عمل البيت كله^(١)؛ دخل رسول الله ﷺ عليها ذات يوم، فقال: «يَا بِنْتَاهُ!! كَيْفَ أَصْبَحْتِ؟» قالت: أصبحتُ والله وجعةً، وزادني وجعاً على ما بي أني لست أقدر على طعام آكله، فقد أجهدني الجوع؛ فبكى رسول الله ﷺ وقال: «لَا تَجْزِعِي يَا بِنْتَاهُ!! فَوَاللَّهِ مَا دَقْتُ طَعَاماً مُنْذُ ثَلَاثٍ، وَإِنِّي لَأَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْكَ، وَلَوْ سَأَلْتُ رَبِّي لِأَطْعَمَنِي، وَلَكِنِّي آتَرْتُ الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا» ثم ضربَ يديه على منكبها، وقال لها: «أَبْشِرِي! فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَسَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» إلى قوله: «فَوَاللَّهِ قَدْ زَوَّجْتُكَ سَيِّدًا فِي الدُّنْيَا سَيِّدًا فِي الْآخِرَةِ»^(٢).

والامرُ الثاني الذي قد يجعل الرجل أعزباً، عدَمَ ميله للنساء، كأنَّ محبوباً أو عيناً.

(١) مسلم والبخاري.

(٢) عن عمران بن حصين، ورواه أحمد والطبراني من حديث معقل بن يسار.

ج - تفضيل المتزوج على الأعراب:

وعلى كل حالٍ فالمتزوج أفضل من الأعراب مهما كانت الأحوال، فالأعرابُ معرضٌ لكل التعرضِ لفِتنةِ الشيطان، وتحيطُ به المغريات من كلِّ مكان، وأما المتزوج فقد عَدَّتْ نفسه مطمئنةً هادئةً، وَجَدَتْ من يُكْمِلُ نَفْسَهَا، وَيُهْدِي طَبْعَهَا، وَيَهْدِبُ انْفِعَالَهَا، وَيُرْقِي عَوَاطِفَهَا، انتقل به الزَّوْجُ من عالمِ الفِتنةِ إلى عالمِ الأمانِ، يستطيعُ التفرُّغَ للجهادِ الثَّامِ في المجتمع، ويغدو عضواً عاملاً فيه، يشعر بالمسؤولية الملقاة على عاتقه، يَدْفَعُهُ واجِبُهُ كَرَبِّ أُسْرَةٍ للجهدِ في الحياة، يَأْمَنُ على نَفْسِهِ ارتكاب المحرمات التي يخشى الأعراب الوقوع فيها، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «شِرَارُكُمْ عَزَابُكُمْ»^(١) وذلك لما قد يُخْشَى عليه من الفِتنةِ، وعدمِ القُدرةِ على غَضِّ البَصْرِ، وَحِفْظِ كرامةِ الأُسْرِ، وهذا ما دعا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن يقول: لَوْ لَمْ يَبْقَ من عمري إلا عشرة أيام لأحببتُ أن أتزوجَ لكي لا ألق الله عزباً. وتزوج الإمام أحمد ابن حنبل رضي الله عنه في اليوم الثاني من وفاة زَوْجَتِهِ أم ولده عبد الله، وقال: أكرهُ أن أبيتَ عزباً.

الترغيب في النسل

ولما كانَ طَلَبُ الوَلَدِ من أهمِّ أغراضِ الزَّوْاجِ، ولما كانتِ قُوَّةُ الأُمَّةِ في عَدَدِ أبنائها الأقوياء، رَغِبَ الدينُ في طلبِ الولدِ، وناشَدَ المسلمونَ أن يَنْسِلُوا الصالحَ الذي يكونُ الأُمَّةَ العظيمةَ التي عنها اللهُ تعالى في قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [سورة آل عمران/

(١) رواه أبو يعلى والطبراني وابن عدي عن أبي هريرة.

الآية: [١١٠]. ولذلك كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: ما أتزوج إلا لأجل الولد؛ وقال رسول الله ﷺ: «تَزَوَّجُوا الْوُلُودَ الْوُدُودَ، فَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأَنْبِيَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

أ - التَّنَاسُلُ سُنَّةُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ:

ولا شك أن الله تعالى خَلَقَ الْعَالَمَ لِيَتَكَاثَرَ، وجعل لذة الوطء سبيلاً لإيجاد النسل، ولقد بينَ اللهُ تعالى ذلك في قوله عن الأنبياء عليهم السلام: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [١٣] سورة الرعد/ الآية: [٣٨].

ب - لا رهبانية في الإسلام:

ولذلك حَرَّمَ الإسلام الرهبانية، لأنها تناقض السنن الطبيعية للبشر، وتشلُّ الأمة وتقضي عليها تمام القضاء؛ قال رسول الله ﷺ: «تَزَوَّجُوا فَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ، وَلَا تَكُونُوا كَرَهْبَانِيَّةِ النَّصَارَى»^(٢) وإذا قيل: إنَّ الترهَّب يجعل المرأة متفرِّغاً للعبادة، فأنا أقول: إنَّ الرَّاهِبَ مشغولٌ بنفسه يكبِّتها، ويجاهدها لِمَنْعِهَا مِنْ شَهْوَةِ النِّسَاءِ التي تعتبر أقوى الغرائز الإنسانية، وما محارَبَةُ المرء لِنَفْسِهِ ضِدَّ شهوة النساء إلا شغلها بهن طوال ذلك، وخيرٌ للمرء أن يتزوّج فيُرضي هذه الغريزة ليتفرَّغ لِمُؤَاجِهَةِ الإنساني الذي خُلِقَ من أجله في الحياة؛ وخيرٌ له أن يذكُرَ رَبَّهُ ولا يكون دائم التفكير كيف يقضي على الغريزة الجنسيَّة، ورجمَّ اللهُ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حين يقول: لا يتمُّ نُسُكُ النَّاسِكِ حتى يتزوّج.

(١) عن أنس ورواه أحمد.

(٢) رواه البيهقي عن أبي أمامة.

ج - تفضيل الولود على العقيم:

ولتحقيق المقصد الذي يرمي إليه الإسلام من تقوية الأمة، والإكثار من الصالحين فيها، حث الدين على التزوج من الولود، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «سَوْدَاءُ وَلَوْدٌ وَخَيْرٌ مِنْ حَسَنَاءِ عَقِيمٍ»^(١) بل لقد نهى الدين عن الزواج من العقيم، فقد جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إِنِّي أَحْبَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنِّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «لَا!» ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال ﷺ: «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ، فَإِنِّي مُكَافِّرٌ بِكُمْ الْأُمَّمِ»^(٢).

د - حمل المرأة جهاد:

وتشجيعاً للنسل، اعتبر الدين المرأة الحامل مجاهدة في سبيل الله، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «الْمَرْأَةُ فِي حَمْلِهَا إِلَى وَضْعِهَا إِلَى فَصَالِهَا كَأَلْمَرَابِطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنْ مَاتَتْ بَيْنَ ذَلِكَ، فَلَهَا أَجْرٌ شَهِيدٍ»^(٣) وقال ﷺ: «أَمَّا تَرْضَى إِحْدَاكُنَّ أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ حَامِلًا مِنْ زَوْجِهَا وَهُوَ عَنْهَا رَاضٍ أَنْ لَهَا مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِذَا أَصَابَهَا الطَّلُقُ لَمْ يَعْلَمْ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مَا أَخْفِيَ لَهَا مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ، فَإِذَا وَضَعَتْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ لَبْنِهَا جِرْعَةٌ، وَلَمْ يُمْصْ مِنْ ثَدْيِهَا

(١) ابن حبان من رواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده؛ ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه: «خير نساكنم الودود الولود» رواه البيهقي من حديث ابن أبي أديبة الصدفي. وقال البيهقي: وروي بإسناد صحيح عن سعيد بن يسار. ولأبي يعلى عن عبد الله قول رسول الله ﷺ: «ذروا الحسناء العقيم وعليكم بالسوداء الولود»، ومثله روي عن أبي موسى.

(٢) أبو داود عن مفضل بن يسار.

(٣) رواه الطبراني عن عبد الله بن عمر.

مَصَّةٌ، إِلَّا كَانَ لَهَا بِكُلِّ جِرْعَةٍ، وَبِكُلِّ مَصَّةٍ حَسَنَةً، فَإِنْ أَسْهَرَهَا لَيْلَةٌ كَانَ لَهَا أَجْرُ سَبْعِينَ رَقَبَةً تَغْتَفُّهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١) ومثل قوله: «وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعِ شَهِيدَةٍ»^(٢).

ولكي يواسي الله تعالى مَنْ تَضَعُ الْجَنِينَ مَيْتًا، بَشَرَ الْأُمُّ أَنَّ هَذَا الْجَنِينَ سَوْفَ يَكُونُ حَيًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَسَيَكُونُ مَعَهَا فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «تَنَاجَّحُوا تَكَاتَرُوا فَإِنِّي أَبَاهِي بِكُمْ الْأُمَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى بِالسَّقَطِ»^(٣).

الخطوبة

قال تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَمْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَمْرُوفًا﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٥].

فالخطبة يقوم بها الرجل، لأن العاطفة الجنسية أبرز الصفات في حياته، وهو الذي يمثل الدور الإيجابي لهذه العاطفة، فالرجل هو الذي يبتعد عن الزوجة، وهو الذي يخطبها ويسعى إليها، لأن جذة العاطفة عنده ظاهرة، ولكنها لا تستيقظ في المرأة من تلقاء نفسها.

أ - ما ينشده الرجل في المرأة:

قال رسول الله ﷺ: «تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا

(١) رواه الطبراني وابن عساکر والحسن بن سفيان عن حاضنة إبراهيم ابن الرسول صلوات الله وسلامه عليه.

(٢) بجمع، أي: حامل، رواه النسائي عن عبد بن عبد الله بن جبر عن أبيه.

(٣) رواه عبد الرازق عن سعيد ابن أبي هلال.

وَلِدِينَهَا، فَاظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ!«^(١) فالدينُ هو أوَّلُ شيءٍ
يُنشِئُهُ المُسْلِمُ فِيمَنْ يَرِيدُ زَوَاجَهَا، وَيَكْفِي قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
تَزَوَّجَ امْرَأَةً لِعِرْزِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا ذُلًّا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِمَالِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ
إِلَّا فَقْرًا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِحَسَبِهَا لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا ذِنَاءَةً، وَمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ
يَزِدْ بِهَا إِلَّا أَنْ يَغْضُ بَصَرَهُ، وَيُحْصِنَ فَرْجَهُ، أَوْ يَصِلَ رَجْمَهُ، بَارَكَ اللَّهُ
لَهُ فِيهَا وَبَارَكَ لَهَا فِيهِ»^(٢).

ب - وجوب رؤية الرجل خطيبته :

ولا يستحب في الإسلام أن يتزوج الرجل امرأة لم يرها، قال
صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا حَظَبَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً، فَقَدِرَ أَنْ يَرَى
مِنْهَا بَعْضَ مَا يَدْعُوهُ إِلَيْهَا بِكَأَجِهَا، فَلْيَفْعَلْ»^(٣) وقال ﷺ للمغيرة بن
شعبة وقد حَظَبَ امرأة: «انظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا الْمَوَدَّةَ
وَالْأُلْفَةَ»^(٤) وقال صلوات الله وسلامه عليه لرجل أراد أن يتزوج امرأة:
«انظُرَتْ إِلَيْهَا؟» قال: لا! فقال عليه الصلاة والسلام: «أَذْهَبَ فَانظُرْ
إِلَيْهَا»^(٥).

ج - متى تكون الرؤية حلالاً:

ولا يجوز رؤية المرأة قبل العقد إلا إذا عَلِمَ الرجلُ بأنه يُجابُ في
زَواجِها، أما إذا كان يَعْلَمُ أنه يَرُدُّ ولا يُقْبَلُ، فلا يحلُّ له أن يَنْظُرَ إِلَيْهَا

(١) متفق عليه عن أبي هريرة.

(٢) الطبراني في «الأوسط» من حديث أنس.

(٣) رواه أحمد وأبو داود.

(٤) رواه الترمذي والحاكم، ومعنى «يؤدم» أي: تطيب المعيشة كما يطيب الطعام
بالإدام.

(٥) مسلم والنسائي عن أبي هريرة.

على أي حال، ومعنى هذا أن النَّظَرَ إلى المخطوبة، إنما يكون بَعْدَ الإقدامِ الصحيحِ على الزَّوَاجِ، وتحقُّقِ الرِّغْبَةِ من الجانبين، ورضا كل منهما بالآخر، وإلا حَرَمٌ^(١).

د - ما يبأح رؤيته من جسم المرأة:

ويبيح الإسلام أن يرى الرجلُ وجهَ المرأة، حتى يمكنه أن يحكم على جمالها، فلا يحدع في الدَّمِيمَةِ، ولا يشترطُ أن يستأذنها أو يستأذن وليها في ذلك، بل له أن ينظرَ إليها وهي غافلة، وأن يكرَّرَ النَّظَرَ مرَّةً بَعْدَ الأخرى، قال صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَزَوَّجَ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِنَّ»^(٢).

وله كذلك أن يرى يَدَيْهَا وكَفَيْهَا باطنهما وظاهرهما، وله أن يَرَى رَقَبَتَهَا. ويجوزُ أن يَنْظُرَ إلى المرأة ولو بِشَهْوَةٍ أو افتنان بها، لأنَّ ذلك من بواعث الرِّغْبَةِ في الاقترانِ بها، وهو المقصودُ في هذا المقام^(٣).

وقال الأوزاعي: ينظر إلى مواطن اللحم.

وقال داود: ينظر إلى جميع بدنها.

وروى عبد الرزاق عن سعيد بن منصور، أن عُمَرَ كشف عن ساقِ أم كلثوم بنت علي ابن أبي طالب لما بعث بها إليه لينظرها. ولا يشترط رضا المرأة بذلك النَّظَرَ، بل له أن يفعل ذلك على غَفْلَتِهَا كما فعل جابر.

ولعلَّ في رؤية السَّاقِ، ما ذهب إليه المفسرون في محاولة سليمان النبي رؤية ساقِي بلقيس عندما أراد زواجها، فبنى لها الصُّرْحَ، قال

(١) «المذاهب الأربعة».

(٢) رواه مسلم والنسائي من حديث أبي هريرة.

(٣) الشافعية.

تعالى: ﴿قَدْ لَمَّا أَدْخُلِي الْأَصْرَحِّ فَلَمَّا رَأَيْتُهُ حَبِيبَتَهُ لُحَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا قَالَ إِنَّهُ صَرِيحٌ مُمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرٍ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة النمل/ الآية: ٤٤].

هـ - إباحة سماع صوت المرأة:

ويبيح الشرع سماع صوت المرأة ومحادثتها حتى يرى لهجتها،
وينظر هل تعجبه أم لا؟

و - جواز إرسال من تُخبرُ بما لا يقدر عليه الخاطب:

وإذا لم يتيسر للرجل النظر إلى المرأة، أو كان يستحي من طلب ذلك، فعليه أن يبتعد من يتأملها ويصفها له، وكذلك له أن يستوضح عن المرأة ما شاء، فقد بعث رسول الله ﷺ أم سليم إلى امرأة، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «انظري إلي عِزْقُوبِهَا، وَشُمِي مَعَاظِفَهَا»^(١) وفي رواية: «شُمِي عَوَارِضَهَا» وهي الأسنان التي في عرض الفم ما بين الشايب والأضراس، والمراد اختبار رائحة الثكئة، وأما المعاطف فهي ناحيتا العنق.

ز - ما تراه المرأة من الرجل:

وأما المرأة، فيسُنُّ لها أن تنظر من بدن الرجل ما تقدر على نظره ما عدا عورته، لأنها يعجبها منه ما يعجبه منها^(٢).

ح - هل تعرض المرأة نفسها على الرجل:

وللمرأة إذا أعجبها رجلٌ من أهل الصلاح والتقوى، جاز لها

(١) رواه أنس، وأخرجه أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي.

(٢) الشافعية.

شرعاً أن تعرضَ نفسها عليه، وهنا يجوز للرجل أن ينظرَ إليها، ولو لم يكن خاطباً، فربما أعجبته، فقد أتت امرأة رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله!.. جئت أهبُ لك نفسي؛ فنظر إليها صلوات الله وسلامه عليه فصعدَ النَّظَرَ فيها وصوَّبَه، ثم طأطأ رأسه، فلما رأَتِ المرأةُ أنه لم يَفْضُ فيها شيئاً جَلَسَتْ، فقام رجلٌ من الصحابة، فقال: يا رسول الله! إن لم يكن لك بها حاجة فزَوِّجْنيها^(١).

ط - هل تطلب الفتاة من وليها الزواج:

وللفتاة أن تطلب من وليها أن يزوجه من رجلٍ رأَتْ فيه الكمال، كما حَدَّثَ لابنة شُعَيْبٍ عليه السلام، حين شاهدت موسى وحادثته فأعجبها ورأت فيه زوجها، فقالت لأبيها: ﴿يَتَأَبَتِ اسْتَجِرَةٌ إِيَّكَ خَيْرٌ مِّنْ اسْتَجَرَتْ الْقَوِيُّ الْآلَمِينَ﴾ [٢٨ سورة القصص/ الآية: ٢٦] واستأجره هنا لا معنى له إلا (زَوَّجَنيه). ولذلك فهم شعيب عنها، وعرف ما ترمي إليه، فقال لموسى فوراً: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيْ هُنَيْنٍ . .﴾ [٢٨ سورة القصص/ الآية: ٢٧].

ي - وجوب تزويج الكفاء:

فإذا طَلَبَ الفتاة من وليها الكفاء، فعليه ألا يردّه، كما فعل شعيب عليه السلام، وكذلك يجبُ على الولي ألا يردَّ كفاءً، فقد قال صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا جَاءَكُمُ الْأَكْفَاءُ فَأَنْكِحُوهُنَّ، وَلَا تَرْتَبِضُوا بِهِنَّ الْحَدَثَانِ»^(٢) وقال ﷺ: «إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرَضَّوْنَ دِينَهُ

(١) عن سهل بن سعد الساعدي، والحديث مثقَّفٌ عليه واللفظ لمسلم، ورواه البخاري وأبو داود عن أبي هريرة.

(٢) رواه الديلمي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

وَأَمَانَتَهُ فَرَزَوْجُوهُ، ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنَّ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَثِيرٌ﴾^(١) [٨ سورة الأنفال/ الآية: ٧٤].

ك - استشارة الوالدة:

وعند الخطبة وقَبْلَ الْعَقْدِ، يجب أن تُسْتَشَارَ الوالدة، فلعلها تعرف عن عائلة الخاطب شيئاً، أو يكون بينها وبين أمة أو أحد أهله صلة، ويقول صلوات الله وسلامه عليه في ذلك: «أَمِرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ»^(٢).

ل - وجوب أخذ رأي المخطوبة:

ويجب أخذ رأي المخطوبة فَيَمَنْ تَقَدَّمَ إِلَيْهَا، إذ لا يصح الْعَقْدُ إلا برضاها، وهو قولُ رسول الله ﷺ: «الْثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَإِذْنُهَا السُّكُوتُ»^(٣) وقوله صلوات الله وسلامه عليه: «لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الثَّيْبِ أَمْرٌ، وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ»^(٤). وقال ﷺ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ» قالوا: يا رسول الله! وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قال: «أَنْ تَسْكُتَ»^(٥).

وكان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يزوج امرأة يأتياها من وراء حجاب، فيقول لها: «يَا بِنْتِة! إِنْ فُلَانًا قَدْ حَطَبَكَ، فَإِنْ كَرِهْتِ فَقُولِي: لَا! فَإِنَّهُ لَا يَسْتَحِي أَحَدًا أَنْ يَقُولَ: لَا، وَإِنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّ سُكُوتَكَ إِقْرَارٌ».

وعن ابن عباس أن جارية بكرأ أتت النبي ﷺ، فذكرت أن أباهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

(١) رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة.

(٢) رواه أبو داود والبيهقي عن عبد الله بن عمر.

(٣) عن ابن عباس.

(٤) رواه أبو داود والثَّسَانِي.

(٥) متفق عليه عن أبي هريرة.

م - رفض غير الكفاءة :

والكفاءة هي الدين، قال ﷺ: «النكاح رِقٌّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ أَيْنَ يَضَعُ كَرِيمَتَهُ»^(١).

وقال رجلٌ للحسن بن علي رضي الله عنهما: إن لي بنتاً، فمن ترى أن أزوجه لها؟ قال: زوجه ممن يتقي الله تعالى، فإنه إن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها.

ن - تفضيل البكر على الثيب :

وتُفَضَّلُ البكر في الإسلام على الثيب، فقد قال صلوات الله وسلامه عليه: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَطْيَبُ أَفْوَاهاً وَأَنْقى أَرْحَاماً»^(٢).

وقال صلوات الله وسلامه عليه لجابر بن عبد الله: «تَزَوَّجْتَ؟» فَقَالَ: نعم! قال: «هَلَا بِكَرّاً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟!»^(٣).

وقال الحنفية والحنابلة بأن الزوجة يُنْدَبُ أن تكون بكرًا، وقال المالكية والشافعية: يُنْدَبُ أن تكون بكرًا إلا إذا كانت الحاجة إلى الثيب أشد، كأن يكون الرجل عنده أطفال يحتاج إلى تربيتها ممن تعودت التربية، أو يكون كبير السن، فتتنصرف عنه البكر، فلا تدوم الألفة المطلوبة في الزواج.

ومدح الله تعالى الأبيكار، فقال: ﴿إِنَّا أَنشَأْنَهُمْ إِنثَاءً ﴿٣٥﴾ فَعَلَّمْنَهُنَّ ﴿٣٦﴾ أَبْكَارًا ﴿٣٧﴾ عَرَفًا أَزْوَاجًا ﴿٣٨﴾﴾ [٥٦ سورة الواقعة/ الآيات: ٣٥ - ٣٧] وقوله: ﴿فِيهِنَّ قَصِيرَاتُ الْفَرْفَرِ لَمْ يَطْلُبْنَهُنَّ إِسْماً قَبْلَهُمْ وَلَا جَانًّا ﴿٥٦﴾﴾ [٥٥

(١) عن عائشة.

(٢) رواه الطبراني وغيره، عن جابر.

(٣) متفق عليه، من حديث جابر.

سورة الرحمن/ الآية: ٥٦] وقوله: ﴿وَعِنْدَهُ قِصْرُ الطَّرْفِ أَنْزَابٌ ﴿٥٧﴾﴾ [٣٨ سورة ص/ الآية: ٥٢] وقوله: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْبُيُوتِ ﴿٧٢﴾﴾ [٧٢ سورة الرحمن/ الآيات: ٧٢ و٧٤].

وطبعي أن الله يعني الأبيكار المسلمات المتخلقات بخُلُقِ الدين، وقد وصفهنَّ الله تعالى بأنَّهن متحبيات إلى أزواجهن، مقصورات الطرف عليهن، لا يَنْظُرْنَ إلى غَيْرِهِمْ، ولم يَطَّأهن سواهن.

س - الفرق بين العاطفة الجنسية في الرجل والمرأة:

وتختلف نظرة الرجل إلى المرأة ونظرتها إليه، لاختلاف العاطفة الجنسية، فالمرأة لا تميلُ إلى الجماع بقَدْرِ ما تميل إلى النتائج المترتبة عليه، لرغبتها في إنشاء البيت، وميلها إلى إيجاد النسل، فالمرأة إذا أَحَبَّت الرجلَ، إنما تحبُّ فيه حمايته وسيادته، وتودُّ أن تنجب منه أطفالها، وأن تتمتع في كنفه بحياة عائلية سعيدة، فعاطفتها لا تتمركز في أعضائها التناسلية، إذ أنها تستطيع أن تضحي بشعور اللذة، ولكنها لا تضحي بالأئومة والحياة العائلية.

والمرأة المتعلّمة مثُلها الأعلى هو الزوج الممتاز من الناحية العقلية والذهنية والخلقية والنفسية، وأما الجاهلُ الغبيُّ الثدُلُ، فإنه يَبْعَثُ فيها كلَّ شعورِ البغض والاشمئزاز، ولو شارك البهائم في قوة العضلات.

والجمال الذي يأخذُ بلبِّ المرأة هو جمال الرجولة، وأما الجمال النسوي الذي يوصفُ به بعض الناس من بياض اللون ودقة الأنف وصغر الفم فلا يشير إلا الشواذ من الجنسين.

(١) و «عُرب» أي: متحبيات لأزواجهن، و «أتراب» أي: في سن واحدة.

والعاطفة الجنسية هي أصل الحب عند الرجل والمرأة، إلا أن هنالك اختلافاً ظاهراً عند الجنسين، وهو أن الرجل يشعر بلحاح العاطفة الجنسية قبل الحب، وربما كان ذلك دونه، وأما المرأة فلا يوجد بالنسبة لها حدٌ فاصلٌ بين العاطفة الجنسية والحب الحقيقي، ولذلك تجد المرأة تحب الرجل، فتتمنى أن يكون زوجاً لها، وتجد الرجل يتوق إلى المرأة التي يعجبه منظرها، ولكنه لا يفكر في الزواج منها إلا إذا غمره الحب.

ع - هل الرؤية الشرعية كافية للحكم على صلاحية الزواج :

وقد يقول قائل: كيف يُبنى الزواج السعيد على مجرد النظرة والحديث القصير، مع عدم اتساع الفرصة للاختبار التام للصفات العقلية والنفسية والخلقية؟

ولذلك أقول: إن الصفات التي يتبادر إلى الذهن أنها خافية، ولا تُعلم إلا بطول العشرة والاختبار، يظهر أثرها واضحاً على الوجه، بل أقول أكثر من ذلك: إنه مما لا شك فيه، أن التركيب الجسماني يوشك أن يكون مرآة صادقة للنفس البشرية وللعقل والأخلاق، حتى قيل: إن الصفات الخاصة بكل فرد ترجع إلى كيفية اتجاه العناصر المادية التي يتألف منها جسمه بنسبة خاصة، فللعقل المرء ونفسيته علاقة قوية بشكله الظاهري وتركيب جسمه، ولذلك وضع علماء النفس صوراً لأصناف الناس، وارتباط شكلهم بأمزجتهم، وسائر صفاتهم النفسية، فتكلموا عن الرجل الدموي، والصفراوي، والبلغمي، والعصبي، ولا أرى بأساً لتقريب ما أرمي إليه أن أذكر رأي ستوارت^(١)، وهو من أشهر من بحثوا هذا الموضوع

(١) عاش في القرن التاسع عشر الميلادي.

بحثاً تاماً، إذ قَسَمَ الأمزجة، وَبَيَّنَ أوصاف أصحابها على النحو الآتي،
ليستطيع أن يأخذ القارئ فكرة عامة عما أريد أن أرمي إليه :

أوصاف صاحبه		المزاج
العقلية والخلقية	الجسمية	
مانئ إلى الرعونة - مرح - سريع التأثر - متحمس غير مثابر - قواه العضلية تفوق العقلية	أصهب البشرة - أزرق العينين - مستدير الوجه - ممتلئ الجسم بدين	١ - دموي
قوي الوجدان - شديد الغيرة مثابر - تنقصه شدة الحذر - يفضل الحياة العملية	شاحب اللون - ذابل العينين - ممتلئ الجسم - بدين	٢ - صفراوي
بطيء متاقل - بطيء التهيج مثابر - غير متحمس - ملتوي السلوك - مولع بالراحة الشخصية	أسمر البشرة والعينين - مستدير الوجه - ممتلئ الجسم بدين	٣ - بلغمي
أرعن - سريع التهيج - قوي الخيال - مثابر على العمل - يحب الأعمال العقلية والعضلية	صافي البشرة - أرمد العينين - مستطيل الوجه - طويل العنق - نحيف القوام	٤ - عصبي

وليس هذا مما يَضْعُبُ فَهْمُهُ، فَمَنْ مِنَّا لَا يَعْلَمُ الْخَبِيثَ بِشَكْلِهِ،
والكَذَّابَ بِلَهْجَتِهِ، والمِرَائِيَّ بِمَنْظَرِهِ؟ مع أَنَّ الْخُبْنَ وَالْكَذِبَ وَالرِّيَاءَ كُلَّهُمَا
من خصائص النفس، كَالْعَضْبِ وَالسَّرُورِ وَغَيْرِهِمَا؛ وَرَوَى ابْنُ أَبِي
الدُّنْيَا، عَنِ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ سَرِيرَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ
رِدَاءَهَا عَلَانِيَةً..» وصادق الفراسة قوي الروح يمكن أن يحلل شخصية
الإنسان الذي أمامه بمجرد ملاحظته والنظر إليه.

ولقد أشار الدين إلى مثل ذلك، فذَكَرَ أَنَّ لِعَقْلِ الْمَرْءِ وَأَخْلَاقِهِ
وَنَفْسِيَّتِهِ عِلَاقَةً وَثِيقَةً بِتَرْكِيبِ جِسْمِهِ وَمَلَامِحِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ
يَسْمِعُهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ﴾ ﴿٤١﴾ [٥٥ سورة الرحمن/ الآية: ٤١]
وقال: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [٤٨ سورة الفتح/ الآية:
٢٩] وقال: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾ ﴿٢٤﴾ [٨٣ سورة المطففين/
الآية: ٢٤] وقال: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِمُنْسَىٰ وَإِزِيدَٰتُ وَلَا يَرَهُنَّ وُجُوهُهُنَّ فَذَرَّ وَلَا
ذَلَّةٌ﴾ [١٠ سورة يونس/ الآية: ٢٦] وقال: ﴿وُجُوهُ يَوْمٍ ذَا نَعْمَةٍ﴾ ﴿٨﴾ [٨٨
سورة الغاشية/ الآية: ٨] وقال: ﴿وُجُوهُ يَوْمٍ ذَا شِعْمَةٍ﴾ ﴿٢﴾ [٨٨
سورة الغاشية/ الآية: ٢] وقال: ﴿وُجُوهُ يَوْمٍ مُّسْفِرَةٌ﴾ ﴿٣٨﴾ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ
﴿٣٩﴾ وَوُجُوهُ يَوْمٍ عَلَبَاءُ غَبْرَةٌ ﴿٤٠﴾ زَهَّابَةٌ قَهْرَةٌ ﴿٤١﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكٰفِرَةُ الْفَجْرَةُ ﴿٤٢﴾ [٨٠
سورة عبس/ الآيات: ٣٨ - ٤٢] وقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْأَلُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ
أَغْنِيَاءَ مِنْ الْعَقْفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَتِهِمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَاقًا﴾ ﴿٢﴾
سورة البقرة/ الآية: ٢٧٣] وقال: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَمَّا رَأَيْتُمْ بِسِيمَتِهِمْ
وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [٤٧ سورة محمد/ الآية: ٣٠] وقال
صلواتُ الله وسلامُهُ عليه: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِشُورِ اللَّهِ»^(١).

(١) أخرجه الترمذي وغيره عن أبي سعيد الخدري.

وهكذا يمكن عند الخطوبة، ورؤية الخطيبين أحدهما للآخر، أن يحكم كل منهما على صاحبه بصلاحيته لمعاشرته أولاً، فالمرأة إذا رأت خاطبها وأحبته، لم يكن مبعث ذلك العاطفة الجنسية التي يثيرها منظر الذكورة، ولكن للصفات العقلية والنفسية والأخلاقية التي تنطبع على الوجه، ويصبح الهيكُل الإنساني صورة صادقة لها الأثر الوحيد، إذ تنعكس هذه الصورة على نفس المرأة، وتؤثر فيها تأثيراً مبهماً لا تدركه بعقلها، ولكنه يأخذ في نفسها شكلاً خاصاً لا تدرك كنهه، وإنما تستطيع أن تسميه الحب وهو المصحوب برغبة في الزواج.

ف - صدق فراسة ابنة شعيب:

ولأضرب مثلاً لصدق الفراسة عند الخطوبة خطوبة ابنة شعيب لموسى عليه السلام، عندما ورد ماء مدين ﴿... وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّكَاسِ يَسْتَقِيمُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ أُمَّرَاتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأَوتِنَا شَيْحٌ كَبِيرٌ فَسَقَى لهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ لَهَا تَهُ إِحْدَهُمَا تَمْسِي عَلَى آسْتِخِيَاؤِ قَالَتْ إِنَّكَ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرٌ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَبَوْتُ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ إِحْدَهُمَا يَتَأَبَى آسْتَفِجْرَةٌ إِنَّكَ خَيْرٌ مَنِ اسْتَجَرْتَ مِنَ الْقَوِيِّ الْأَمِينِ ﴿٢٦﴾ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ... ﴿ [٢٨] سورة القصص / الآيات : ٢٣ - ٢٧] .

فلم تكن الصفات الجسمية لموسى عليه السلام هي وحدها التي دفعت ابنة شعيب إلى خطوبة موسى، ولكن الصفات العقلية والنفسية والخلقية التي كانت مجسمة في شكل موسى وهيبته هي التي دفعتها إلى محبته، وترى من سلوك موسى في التزاحم لجلب الماء لفتاتين ضعيفتين دليلاً على كرم أخلاقه، وكذلك عدم تزاحم الفتاتين دليل على حسن أخلاقهما.

وَيَدْهِي أَنْ مَا يَصُدُّرُ عَنِ الْمَرْءِ مِنْ حَرَكَاتٍ جَسْمِيَّةٍ، أَوْ سَكَنَاتٍ، أَوْ إِشَارَاتٍ، أَوْ أَقْوَالٍ، أَوْ أَعْمَالٍ، خَاضِعٌ كُلُّ الْخُضُوعِ لِلْمُؤَثَّرَاتِ الدَّخَلِيَّةِ الَّتِي تَنْصِفُ بِهَا الرُّوحَ، وَتَرَى مِثْلًا لِذَلِكَ حَيَاءَ ابْنَةِ شُعَيْبٍ الَّذِي أَثَّرَ فِي شَكْلِهَا وَسُلُوكِهَا، تَأَمَّلْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لِحَيَّاتِهِ إِحْدَهُمَا تَمَشَى عَلَى أَسْتَحْيَاوُ قَالَتْ إِنَّكَ إِذَا يَدْعُوكَ لِيَجْزِيكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [سورة القصص/ الآية: ٢٥]. إِنْ قَوْلِهَا: ﴿يَتَأَبَّيْ أَسْتَجِرُّهُ﴾ [سورة القصص/ الآية: ٢٦] يَعْنِي: زَوْجِنِيهِ كَمَا قَدَّمْنَا، وَقَوْلِهَا: ﴿إِنَّكَ خَيْرٌ مِنِّي أَسْتَجِرُّكَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [سورة القصص/ الآية: ٢٦] دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا رَأَتْ فِيهِ قَوَامَ الرَّجُولَةِ وَصِفَاتِهَا الْبَدَنِيَّةِ الَّتِي وَصَفْتَهَا بِالْقُوَّةِ وَالصُّحَّةِ، وَرَأَتْ فِيهِ كَذَلِكَ طَابِعَ السَّلَامَةِ مِنَ الْأَمْرَاضِ النَّفْسِيَّةِ وَالْخَلْقِيَّةِ، وَأَشَارَتْ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى بِوَضُفِّهِ بِالْأَمِينِ، وَمَاذَا عَسَى تَكُونُ الْأَمَانَةُ غَيْرَ ذَلِكَ؟

عقد النكاح

وَيَنْعَقِدُ النُّكَاحُ بِإِجَابٍ، وَهُوَ اللَّفْظُ الصَّادِرُ مِنَ الْوَلِيِّ، أَوْ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ؛ وَقَبُولٍ: وَهُوَ اللَّفْظُ الصَّادِرُ مِنَ الزَّوْجِ، أَوْ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ، مَعَ ارْتِبَاطِ الْإِجَابِ بِالْقَبُولِ. وَتُسْتَرْطُ فِي الْعَقْدِ شُرُوطٌ خَاصَّةٌ: كَالصَّبِيغَةِ وَالْعَاقِدَيْنِ وَالشُّهُودِ وَالْوَلِيِّ^(١)، وَسَتُكَلِّمُ عَنْهَا بِمَا يَنْسَبُ الْمَقَامَ.

أ - صِبْغَةُ الْعَقْدِ:

وَالصَّبْغَةُ بِأَبْسِطٍ صُورِهَا أَنْ يَقُولَ الْخَاطِبُ لِوَلِيِّ الْمَخْطُوبَةِ: زَوْجِنِي مَوْكَلَّتَكَ! فَيَقُولُ لَهُ: زَوْجُنْكَ، أَوْ قَبِلْتُ.

(١) عَدُّ الْمَالِكِيَّةِ أَرْكَانَ النُّكَاحِ خَمْسَةً: الْوَلِيُّ، وَالضُّدَّاقُ، وَالزَّوْجُ، وَالزَّوْجَةُ، وَالصَّبْغَةُ. وَالشَّافِعِيَّةُ قَالُوا: أَرْكَانَ النُّكَاحِ خَمْسَةٌ: الزَّوْجُ، وَالزَّوْجَةُ، وَالْوَلِيُّ، وَشَاهِدَانِ، وَالصَّبْغَةُ.

ب - لا تُكْرَهُ الْبِكْرُ عَلَى الزَّوْجِ :

ومن شروط النكاح موافقة المعقود عليها، وقد بيّنا ذلك في موضوع الخطبة.

ج - شرط الشاهدين :

وجود الشهود واجب عند العقد^(١)، ويُشترط في الشاهدين أن يكونا عادلين ظاهرأ وأن يكونا من الذكور، ويصح بشهادة رجل وامرأتين.

د - شرط وجود الولي :

والولي في النكاح شرط لصحة العقد، فلا يصح بدونه^(٢)، قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نِكَحْتَ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ»^(٣) وقولُه صلوات الله وسلامه عليه: «لَا تُزَوِّجُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، وَلَا تُزَوِّجُ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا»^(٤) هذا إذا كان الولي مسلماً حقيقاً، ويفهم روح التشريع، فلا يتأجر بالعرّوس، ولا يستعمل سلطته في تزويجها بمن لا ترّضاه.

هـ - المهر وجوبه :

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَبَدَّالَ زَوْجَ مَكَانَ زَوْجٍ وَأَتَيْتَهُمْ إِيحَادُهُنَّ فَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ إِنَّهُ كَانَ سَكِينًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٠] وقال: ﴿بِتَأْتِيهَا الْيَتِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجْرَهُنَّ﴾ [٣٣]

-
- (١) قال الملكية: إن ذلك مندوب، ولكن يجب الحضور عند الدخول.
(٢) وعند الحنفية أن البالغة العاقلة سواء كانت بكراً أو ثيباً فإنها صاحبة الحق في زواج نفسها بمن نشاء، ثم إن كان كُفُاً فذاك، وإلا فلزولها الاعتراض وفسخ النكاح.
(٣) رواه الزهري عن عائشة.
(٤) رواه ابن ماجه والدارقطني عن أبي هريرة.

سورة الأحزاب/ الآية: ٥٠]. فالمَهْرُ ليس له حَدٌّ أعلا، ويصحُّ بأقلِّ شيءٍ، قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ»^(١). وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَهَ أَيْسَرُهُ مَوْثِقَةٌ»^(٢)، وذلك لأنَّ المَهْرَ ليس ثَمناً لاستمتاع الرجل بل هو نِخْلَةٌ، والنِخْلَةُ: العطاء الذي لا يقابله عَوْضٌ، قال تعالى: ﴿وَمَا أَتُوا أَلْسِنَةً صِدْقَيْنِ نِخْلَةً...﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٤]، فكان صَدَاقُ النَّبِيِّ ﷺ لأزواجه اثنتا عشرة أوقيةً ونَشَأً، فذلك خمس مئة^(٣)، وقال عُمَرُ: ما عَلِمْتُ رسول الله ﷺ نَكَحَ شَيْئاً مِنْ نِسَائِهِ وَلَا أَنْكَحَ شَيْئاً مِنْ بَنَاتِهِ عَلَيَّ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أوقيةً^(٤)، وتَزَوَّجَ عبد الرحمن بن عَوْفٍ علي صَدَاقٍ خمسة دراهم، وأقرَّهُ النبي ﷺ علي ذلك، وزَوَّجَ سَيْدَ أَهْلِ المَدِينَةِ مِنَ التَّابِعِينَ سَعِيدَ بنِ المَسِيبِ أبا هُرَيْرَةَ علي دِرْهَمَيْنِ.

وليسَ مِنَ الصُّرُورِيِّ أَنْ يَكُونَ المَهْرُ نُقُوداً، إِذْ لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ قال له رسول الله ﷺ: «أَعْطِهَا شَيْئاً»، قال: ما عندي شيءٌ، قال صلوات الله وسلامه عليه: «فَأَيْنَ دِرْعُكَ الحُطَمِيَّةُ»^(٥)، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْطَى فِي صَدَاقِهِ مِلءَ كَفِّهِ سَوِيْقاً أَوْ تَمْرًا فَقَدِ اسْتَحْلَلُ»^(٦).

بَلْ لَقَدْ يَكُونُ الصَّدَاقُ نَعْلَيْنِ، فَقَدْ ذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي

(١) عن عقبة بن عامر، أخرجه أبو داود وصححه الحاكم، ومثله قوله ﷺ: «مِنْ بَرَكَهَ المَرْأَةُ سُرْعَةٌ تَزَوِّجُهَا وَسُرْعَةٌ رَجِيحُهَا وَسُرْعَةٌ مَهْرُهَا» رواه أحمد والبيهقي من حديث عائشة.

(٢) مسند الإمام أحمد من حديث عائشة.

(٣) رواه مسلم عن عائشة.

(٤) قال الترمذي حديث حسن صحيح، والأوقية أربعون درهماً.

(٥) رواه أبو داود والنسائي عن ابن عباس، وصححه الحاكم.

(٦) أبو داود من حديث جابر.

فزاره تزوجت على نعلين، فقال رسول الله ﷺ: «رَضِيَتْ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِنَعْلَيْنِ؟» قالت: نعم، فأجازه، وقد يكون المهر خاتماً من حديد، بل قد يكون المهر قرآناً يُحْفَظُ.

عرضت امرأة نفسها على رسول الله ﷺ فلم تُعْجِبْهُ، فقال له أحد الصحابة: يا رسول الله! إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها، فقال ﷺ: «فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فقال: لا والله يا رسول الله! قال: «أَذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً؟» فذهب، ثُمَّ رَجَعَ، فقال: لا والله ما وَجَدْتُ شَيْئاً، فقال رسول الله ﷺ: «التَّمَسْ وَلَوْ خَاتماً مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فقال: لا والله يا رسول الله، ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزارى؛ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ - أَيْ: كُلَّهُ - لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» جلس الرجل، حتى إذا ما طال مجلسه قام، فراه رسول الله ﷺ مولياً فأمر به، فدعى، فلما جاءه، قال: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قال: معي سورة كذا وسورة كذا؛ عددها، فقال: «تَقْرَأُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قال: نعم! قال: «أَذْهَبْ، فَقَدْ مَلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»^(١).

وخطب أبو طلحة أم سليم، فقالت: والله ما مثلك يرذ، ولكنك كافر وأنا مسلمة، ولا يحل أن أتزوجك، فإن تسلم فذلك مهرك، ولا أسألك غيره؛ فأسلم، فكان ذلك مهرها^(٢).

وتزوج موسى عليه السلام على خذمة حميه شعيب ثمانى حجج. ذكر تعالى أن موسى حين أتى شعيباً، قال: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكَحَكَ إِحْدَى

(١) عن سهل بن سعد الساعدي.

(٢) أخرجه النسائي وصححه عن ابن عباس. وترجم له النسائي.

أَبْنَى هَتَيْنِ عَلَّ أَنْ تَأْجُرِي تَمَنَى حَمَجٍ فَإِنَّ أْتَمَّتْ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمُتَّ عَلَيْكَ سَتَعِدَّةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْعَاكِلِينَ ﴿ ٢٨ ﴾ سورة القصص / الآية: ٢٧].

و - النهي عن الشغار:

فنرى مما تقدم وجوب المهر. ولهذا حرم الدين الشغار، فعن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشغار، فسره بقوله: «أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوَّجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ»^(١).

ز - جهاز العروس:

وأمر الدين أن يجهز الرجل ابنته على قدر سعته، قال رسول الله ﷺ: «زَوَّجُوا أَبْنَاءَكُمْ وَيَنَاتِكُمْ وَحَلُّوهُنَّ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَجِيدُوا لَهُنَّ الْكِسْوَةَ، وَأَحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ بِالنَّحْلَةِ لِيُرْعَبَ فِيهِنَّ»^(٢)، فنرى بذلك أن الجهاز ليس مقابلاً للمهر، فالمهر يُعتبر هدية للزوجة، وتجهيز الرجل لابنته لا أراه إلا هدية لها مقابل خدمتها له من يوم إدراكها إلى زواجها.

ح - إعلان النكاح والوليمة:

وقد أمر رسول الله ﷺ بإعلان النكاح، فقال: «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ»^(٣). وعن عائشة: «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالغُزْبَالِ»^(٤) أي:

(١) متفق عليه.

(٢) رواه الدليمي عن عبد الله بن عمر.

(٣) عن عامر بن عبد الرحمن بن الزبير، رواه أحمد وصححه الحاكم.

(٤) أخرجه الترمذي وابن ماجه والبيهقي.

الدُّفِّ، وَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «أَعْلِيثُوا التَّنَكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِي
الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالدُّفُوفِ، وَلْيُؤَلِّمَ أَحَدُكُمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»^(١).

(١) أخرجه الترمذي من حديث عائشة.

المبحث السادس العلاقة الجنسية بين الزوجين

مقدمة :

قال تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ^(١) الرِّفْقُ^(٢) إِلَى نِسَائِكُمْ مَنْ يَأْسَ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَأْسَ لَهُمْ عَلِيمٌ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ^(٣) أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْتَمَنَ بَيْنَهُمْ^(٤) وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴿ ٢ ﴾ سورة البقرة/ الآية: ١٨٧].

فهذه الآية تشير إلى العلاقة الجنسية بين الزوجين إشارةً بليغةً، وترشد إلى ما بينهما من علاقةٍ متينةٍ، ورابطةٍ كاملةٍ شاملةٍ، تضمُّ معاني الرفق وحُسن المعاشرة، والود المتبادل، واتحاد النفوس، وتمازج الأرواح، وتوافق الأمزجة والطباع.

وتبين أنَّ الزَّوْجَ هو صاحبُ الحقِّ وحده أن تَرَى منه زوجته، وأن يَرَى منها، وأن يَتَطَّلَعَ على زيتها، ظاهرها وباطنِها، ولم يترك الإسلام هذه العلاقة من غير أن يُبينها بياناً وافياً، ويشرحها شرحاً كافياً، وسأبين

(١) كل ليلة صيام.

(٢) الجماع.

(٣) تخونون.

(٤) جامعوهن.

في هذا المبحث العلاقة الخاصة بين الزوجين، كما جاء بها الدين، وسترى كيف أن الإسلام تناول علم فلسفة التناسليات ووضعه للناس قبل أن يفكر فيه علماءه بثلاثة عشر قرناً^(١)، وذلك ليكفل سعادة الزوجين، وليرشد العائلة إلى طريق السعادة، وستكلم هنا عن الحب كرابطة بين القرينين، وعن الغيرة، والتزين، وما يحرم منه، وعن الحياء، والدلال، والتمتع والصد، وملاعبة الرجل لزوجته، والمداعبة والجماع، وعن الترغيب في الجماع، وأنواع الجماع، والاستمتاع أثناء الحيض، وحكمة الغسل بعد الاتصال الجنسي، ثم نتناول بالبحث مسألة ختان الرجل، وتحريم قطع بظر المرأة وشفرها الصغيرين، ونتكلم أيضاً عن غشاء البكارة مما له علاقة بموضوعنا، ثم نختم المبحث بالكلام عن الزوجة كيف تزن زوجها وتقدره، وكيف تحكم عليه بالخير في عشرتها أو بالشر.

الحب بين القرينين

قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الروم/ الآية: ٢١]. وستشرح هذه الآية الكريمة فيما يلي:

أ - عقد النكاح رباط المحبة بين الزوجين:

إن هذه الآية الكريمة تُصرح بأن الله تعالى جعل بين الزوجين الرخمة والحب والمودة، فبمجرد عقد النكاح، يشعر الزوجان بعاطفة جديدة، من نوع آخر غير العاطفة التي تسبق العقد، فهي مزيج من

(١) والمبحث الثاني في فلسفة التناسليات، وقد رأيت كيف أن الإسلام أشار إلى الأمراض النفسية الجنسية، وكيف بين أنها شذوذ يجب أن تتحرر منه الأسرة.

الحُبِّ والرحمةِ والمودَّةِ، كما تُذَكِّرُ الآيةَ الكريمةَ؛ قيل لأحدِ حكماءِ المسلمين: مَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيْكَ؟ قال: أَخِي لَوْ كَانَ صَدِيقِي. فالأخوةُ شعورٌ بِصِلَةِ القِرابَةِ، والصداقةُ شعورٌ من نوعٍ آخَرَ، واتحادُهُما يكونُ أحسنَ أنواعِ الحُبِّ، والعلاقةُ الزوجيةُ أقوى من ذلك لزيادةِ معنى السكونِ النفسي التامِ بينِ القَرينَينِ، وأرى بِمناسبةِ ذلك أنْ أَذْكَرَ قَوْلَ امرأةٍ تَرْتِي زَوْجَها ماتَ قَبْلَ أنْ يَدْخُلَ بِها:

أَبْكَيكَ لَأَبْلُغِ بِمِ الْأَنْسِ بَلْ لِبِمَعَالِي وَالرُّمَحِ وَالْفَرَسِ
 أَبْكَي عَلَيَّ فَارِسٍ فُجِعْتُ بِهِ أَزْمَلَنِي قَبْلَ لَيْلَةِ الْعُرْسِ
 يَا فَارِساً بِالْعَرَاءِ مُطْرَحاً خَائِشُهُ فَوَادُهُ مَعَ الْحَرَسِ
 مَنْ لِيَتَّامَى إِذَا هُمْ سَغِبُوا وَكُلُّ عَانٍ وَكُلُّ مُحْتَبَسِ

ب - معنى الحُبِّ بينِ القَرينَينِ:

فالحُبُّ الزَّوجِيُّ بِذلك هو الذي يُولَّفُ القلوبَ، وَيُوَحِّدُ التَّفُوسَ، وهو الذي تعملُ تَباشيرُهُ لِلجَمْعِ بينِ الخَطيبَينِ لِيُنشِئَا الأُسرةَ، وليقيما العائِلةَ التي هي أساسُ المِجتمَعِ ودعامَةُ العِمرانِ، فليس الحُبُّ على ذلك العمليَّةِ الجِنسيَّةِ، وَلَيْسَ هو كذلك الحُبُّ الخيالي الوهمي، ولكِنَّهُ امتزاجُ الرُّوحَينِ، وائتلافُ الطَبِيعَتَينِ، مع المَيْلِ إلى الاتِّصالِ الجِنسيِّ، والرغبةِ في إيجادِ التَّسْلِي، مع الشعورِ بِالواجِبِ الإنسانيِّ العائليِّ.

ج - زيادة الحُبِّ بالمعاشرة:

وكلِّما عاشَرَ الرَّجُلُ امرأتَهُ، زادَ حُبُّهُ لَهَا، وعاشَرَ الرَّسولُ صلواتِ اللهِ وسلامه عليه عائِشَةَ تسعَ سنواتٍ، فما قلَّ حُبُّهُ لَهَا، قالت عائِشَةُ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ في مرضِهِ الذي ماتَ فيه: «أَيُّنَ أَنَا عِندَ؟»، يريدُ يَوْمَ عائِشَةَ، فأذِنَ لَه أزواجُهُ بِكونِ حَيْثُ شاءَ، فكانَ في

بَيْتِهَا^(١)، وكانت عائشة تقول: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَخْرِي وَنَخْرِي، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ^(٢).

د - هل يصرخ الرجل لزوجته بالحب:

وما دام الله جل شأنه صرّح بالحب بين الزوجين، فلنيس هناك ما يمنع الرجل أن يصرخ لامرأته بحبه لها، ففي ذلك ما يزيد المحبة، ألا ترى إلى قوله صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ بِأَنَّهُ يُحِبُّهُ»^(٣) والتصريح للزوجة أولي، وقول الرجل لامرأته أَنَّهُ يُحِبُّهَا يُلْهَبُ حُبَّهَا، ويزيد فيها روح الثقة والسرور والاطمئنان، ولقد ضرب لنا الرسول صلوات الله وسلامه عليه المثل العملي في ذلك حين سُئِلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: مَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيْكَ؟ قَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «عَائِشَةُ!!»^(٤) قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ الرَّسُولُ ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ وَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ»^(٥)، فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ»^(٦) يعني: الحب والمودة.

وكان صلوات الله وسلامه عليه يقول في خديجة، وكانت أول نساؤه، توفأها الله عز وجل قبل زواجه من عائشة بثلاث سنوات: «إِنِّي رَزَقْتُ حُبَّهَا!!»^(٧).

(١) (٢) متفق عليه من حديث عائشة.

(٣) رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي عن المقدم بن مغدي كَرِب.

(٤) رواه البخاري.

(٥) هو العدل بين الزوجات في أمور المعاش والمييت معهن.

(٦) رواه الأربعة عن عائشة.

(٧) رواه ابن عبد البر والدولابي.

هـ - اتفاق أزواج المحبين :

ألا إن المزم ليرزوج المرأة، وقد جمعتهما روابط جمّة من الميل، والتوافق، ووخذة الطبع، ومجانسة الخلق، والتجاذب الروحاني؛ قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ . [٧ سورة الأعراف/ الآية: ١٩] ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «الأزواج جنود مجنّدة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»^(١). فسيء الخلق يحب سيئة الأخلاق، وشاذ الطبع يحب شاذته، ومريض النفس يحب من على شاكلته، ويقول تعالى: ﴿الْحَيِّثُ لِلْحَيِّثِينَ وَالْحَيْثُونَ لِلْحَيْثِثِ وَالطَّيِّبُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبِثِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٢٦] ويقول: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٢٣] ويقول جل شأنه: ﴿الْمُتَّقُونَ وَالْمُتَّقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ٦٧].

ولم نر متحابين متنافرين، ولذلك كان الزوجان المتحابان هما القرينان في الدنيا، وهما كذلك القرينان في الآخرة، ويقول ﷺ: «المزم مع من أحب»^(٢) سواء كان ذلك في الجحيم، كقوله جل شأنه: ﴿لَا تَحْسَبُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [٢٢] من دون الله فاهدوهم إلى صراط الجحيم [٢٣] ﴿[٣٧ سورة الصافات/ الآيتان: ٢٢ و ٢٣] أو كان ذلك في النعيم، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمِ فِي شُغْلٍ فَكَّهُونَ﴾ [٥٥] ثم وأزواجهم في ظليل على الأرايك متكفون [٥٦] ﴿[٣٦ سورة يس/ الآيتان: ٥٥ و ٥٦].

(١) متفق عليه.

(٢) البخاري رواه أبو بكر.

و - زوال الحب الوهمي :

وقد يحدث أن يُخطيء الرجل في تقدير المرأة التي يريد أن تشاركه في الحياة، وقد تخفى عليه بعض دقائق نفسها، وخفايا زوجها، ويخدعه ظاهرها، فتتغلب عليه بعض العواطف فينكحها، فسرعان ما يتبين له خطؤها، فيطلقها ويتلاشى ما زعمه من حب، وأحس به من ميل، وذلك كما يحدث كثيراً، كما وقع للحكم بن عبدل، تزوج امرأة من همدان، فقالوا له: على كم تزوجت؟ فقال:

تَزَوَّجْتُ هَمْدَانِيَّةَ ذَاتِ بَهْجَةٍ عَلَى نَمِطٍ عَادِيَةٍ^(١) وَوَسَائِدِ
لَعْمَرِي لَقَدْ غَالَيْتُ فِي الْمَهْرِ إِنَّهُ كَذَلِكَ يُغَالِي بِالنِّسَاءِ الْمَوَاجِدِ^(٢)
فلما دخل بها كرهها، فقال:

أَعَادِلْتَنِي مِنْ لَوْمِ دَعَانِي أَقْلًا السُّومِ إِنْ لَمْ تَعْدُرَانِي
فِيْنِي قَدْ دُلِلْتُ عَلَى عَجُوزِ مُبْرَقَعَةٍ مَخْضَبَةِ الْبَنَانِ
تَعَضَّنَ جِلْدُهَا وَأَخْضَرَ لِأُ إِذَا مَا ضُرِّجَتْ بِالزُّعْفَرَانِ
فَلَمَّا أَنْ دَخَلْتُ وَحَادَثْتَنِي أَظْلَسْتَنِي بِسَوْمِ أَرْوَانِ

وقد حدث لرسول الله ﷺ مثل ذلك، ولكنه كان يُعرض عن زواج المرأة لمجرد ما يظهر له من سوء خلقها، قالت عائشة: إن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله ﷺ، ودنا منها، قالت: أعود بالله منك! فقال ﷺ: «لقد عذت بعظيم، الحقي بأهلك»^(٣) وحذر الله تعالى من امرأة سوء، فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَزْوَاجَهُمْ وَأَوْلَادِهِمْ

(١) النمط: ضرب من البُسط، وجمعه: أنماط. والعادية نسبة إلى عاد، وهو كناية عن القدم.

(٢) المواجد، جمع ماجدة، وهي: المرأة السمحة الحسنة الخلق.

(٣) رواه البخاري عن عائشة.

عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَوْا تَصَفَحُوا وَتَتَفَرَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ [سورة التغابن/ الآية: ١٤].

ز - دوام الحب الصحيح :

وأما الحب الصحيح فلا يُمنح ولا يَضمَجَل، فقد يموت أحد الزوجين المتحابين، فلا ينفك الآخر عن ذكره، والوفاء له، مثال ذلك بقاء حب رسول الله ﷺ لخديجة بعد وفاتها.

وقد يضطرُّ الرُّجُلُ لِطِلاقِ امرأته لظروفٍ خاصّة، مع حُبِّه لها، فيظلُّ مُتعلِّقاً بها، وقد يهيمُ بها حياتُه، هيامَ قيس بن ذريح للُبَّتَى، إذ جاهدهُ أبوه ليُطلقها، وحلفَ لا يكتنه سقف بيت أبدأ حتى يطلق لُبَّتَى، فكان يخرج فيقفُ في حرِّ الشمس، ويجيء قيسُ فيقفُ إلى جانبه، فيظله برداته، ويضلى هو بحر الشمس حتى يفيء الفيء، فينصرف عنه، ويدخل إلى لُبَّتَى، فيعانقها وتعانقه، ويبكي وتبكي معه، وتقول له: يا قيسُ لا تُطغِ أباك، فتهلك وتهلكني!! فيقول: ما كنتُ لأطيع أحداً فيك أبداً!..

قال قيس: هَجَرَنِي أبوي في لُبَّتَى عشر سنين، أَسْتَأْذِنُ عليهما فَيَرُدَّانِي حَتَّى طَلَّقْتُهُما.

وقال الحسين بن علي رضي الله عنهما لِذَريحِ أبي قيس: أحلُّ لَكَ أن فرقتَ بين قيس ولبتَى؟ أما إنني سمعتُ عَمَرَ بن الخطاب يقول: ما أبالي أفرقتُ بين الرُّجُلِ وامرأته أو مشيتُ إليهما بالسيف!!!

قيل لقيس: إن لُبَّتَى تَزتَجِلُ اللَّيْلَةَ أو غداً، فَسَقَطَ مَغشياً عليه، ثم أفاق وهو يقول:

وَإِنِّي لَمُفْنٍ دَمَعُ عَيْنِي بِأَلْبِكَا حَذَّارَ الَّذِي قَدْ كَانَ أَوْ هُوَ كائِنُ

وَقَالُوا: غَدَا أَوْ بَعْدَ ذَلِكَ بَلِيلَةٌ فِرَاقٌ حَبِيبٍ لَمْ يَسِنْ وَهُوَ بَائِسٌ
 وَمَا كُنْتُ أَخْسَى أَنْ تَكُونَ مَيْتِي بِكَفِّكَ إِلَّا أَنْ مَا حَانَ حَائِسٌ
 وقال:

يَقُولُونَ: لُبْنَى فِتْنَةٌ كُنْتُ قَبْلَهَا بِخَيْرٍ فَلَا تَنْدَمَ عَلَيْهَا وَطَلْتِي
 فَطَاوَعْتُ أَعْدَائِي وَعَاصَيْتُ نَاصِحِي وَأَقْرَزْتُ عَيْنَ الشَّامِتِ الْمُتَخَلِّقِ (١)
 وَدِدْتُ وَبَيْتُ اللَّهِ أَنِّي عَصَيْتُهُمْ وَحَمَلْتُ فِي رِضْوَانِهَا كُلَّ مَوْبِقِ (٢)
 ومن أمثلة الإخلاص زَوْجَةُ عثمان بن عفان رضي الله عنه، ثالث
 الخلفاء الراشدين، بَعَثَ إليها معاويةَ أميرَ المؤمنين يطلبُ زواجَها بعدَ
 أَنْ قُتِلَ عثمان، فسألت: ماذا يُعْجِبُهُ مِنِّي؟ فبعثَ إليها يقول: ثناياك،
 فَكَسَرَتْهَا وَبَعَثَتْ بِهَا إِلَيْهِ.

ح - لَيْسَ لِلشَّكْلِ دَخْلٌ فِي الحُبِّ:

والحُبُّ لَا دَخْلَ فِيهِ لِلجَمَالِ الجِسْمِيِّ، فقد كان نُصَيْبُ بن رباح
 أَسْوَدًا، خَفِيفَ العَارِضِينَ، نَاتِيَةً الحَنْجَرَةَ، وكانت زَوْجَتُهُ أم بكر بيضاء،
 جَمِيلَةَ الجِسْمِ، وكانت تُحِبُّهُ، رَأَها بعضُ الناسِ فَعَجِبَ من سوادِ
 وبياضها، فدنا منه، وقال له: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الَّذِي أَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي مَا الَّذِي تُحَدِّثِينَ بِي غَدَا عَزَبَةُ النَّأْيِ المُفْرَقِ وَالْبُعْدِ؟!
 لَدَيْ أُمِّ بَكْرٍ جِئِينَ تَقْتَرِبِ النَّوَى بِنَا ثُمَّ يَخْلُوا الكَاشِحُونَ بِهَا بَغْدِي
 أَتَضْرِمُنِي عِنْدَ الأَلَى هُمْ لَنَا العَدَى فَتَشْمَتُهُمْ بِي أَمْ تَدُومُ عَلَيَّ العَهْدِ؟!
 قال فصاحت: بَلْ والله تَدُومُ عَلَيَّ العَهْدِ! فسألتُ عنها، فقيل:
 هذا نُصَيْبٌ وهذه أم بكر.

(١) المتخلق: الذي يتكلف ما ليس في خلقه.

(٢) الموبق: المهلك.

ومثله كذلك ما رواه إسحاق الموصلي، عن أبيه، قال: بينما أنا بمكة، أجول في سككها، إذا أنا بسوداء قائمة ساهية باكية، فأنكرت حالها، وأدمنت النظر إليها، فبكت، وقالت:

أَعْمُرُو عَلَامَ تَجَبُّبَتْنِي أَخَذْتُ فُوءِ اِدِي وَعَذُّبَتْنِي
 فَلَوْ كُنْتُ يَا عَمْرُو حَبْرَتْنِي أَخَذْتُ حَذَارِي فَمَا نَلْتَنِي
 فقلت لها: يا هذيه من عمرو؟ قالت: زوجي، قلت: وما شأنه؟
 قالت: أخبرني أنه يهواني، وما زال يطلبني حتى تزوجته، فلبت معي قليلاً ثم مضى إلى جدّة وتركتني، فقلت لها: صفيه لي قالت: أحسن من أنت رائيه سمرة، وأحلام حلاوة وقدأ، قال: فركبت رواحلي مع غلماني وصرت إلى جدّة، فوقفت على موضع المرفأ أتبصر من يحمل من الشفن، وأمرت من يصوت: يا عمرو!! يا عمرو!! وإذا أنا به خارجاً من سفينة على عنقه وعاء فيه طعام، فعرفته بصفتيها ونعتها إياه، فقلت:

أَعْمُرُو عَلَامَ تَجَبُّبَتْنِي أَخَذْتُ فُوءِ اِدِي وَعَذُّبَتْنِي
 فقال: هيه! أرايتها وسمعت منها؟ فقلت: نعم! فأطرق هنيهة يبكي، ثم اندفع فغنى به أملح غناء سمعته، وردّده عليّ حتى أخذته منه، فإذا به أحسن الناس غناء. قال أبو إسحاق: فأعطيته مالا وردّذته إليها.

ط - العفة في الحب:

المسلم عفيف في حبه، فإذا أحب فتاة ولم يستطع زواجها عفا، وكتّم حبه، وقد تكون المرأة أقل قدرّة على ذلك من الرجل، ليُروى عاطفتها، فتكون كسلامة سعت إلى عطاء ابن أبي رباح الإمام العالم الزاهد، وهما مجبان، قالت: فملت إليه، وقلت: أنا والله أجبك!!

فقال: وأنا والله الذي لا إله إلا هو!! قلت: وأنتَهي أن أعانقك وأقبلك! قال: وأنا والله! قلت: فما يمتنعك؟ فوالله إن الموضع لخال! قال: يمتنعني قولُ الله عز وجل: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [٤٣ سورة الزخرف/ الآية: ٦٧] فأكره أن تحوّل مودّتي لكِ عداوةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ!!..

ولمّا كَانَ لِلْحُبِّ سَيْطَرَةٌ كَبِيرَةٌ عَلَى النَّفْسِ، أَمَرَ اللهُ الْمُسْلِمَ أَنْ يَتَعَفَّفَ وَيَقَاوِمَ أَمَارَتَهُ بِالسُّوءِ، وَيَجَاهِدَ نَفْسَهُ، وَوَعَدَهُ عَلَى ذَلِكَ بِالْمَغْفِرَةِ، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ فَمَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ»^(١) وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» وَعَدَّ مِنْهُمْ: «رَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ جَمَالٍ وَحَسَبٍ إِلَى نَفْسِهَا، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ»^(٢).

هذا ما رأيته مناسباً للمقام، ولبيان حقيقة الحبّ بين الزوجين، وما ذكرت ذلك إلا لزعم ضعاف النفوس وأوشاب الناس، أنّ الحبّ هو الأتصال الجنسي والزّنا، ولترك الآخرين هذه العاطفة النبيلة، وعدم محاولة إنمائها بعدّ الزواج.

الغيرة

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَكَيْتُورٌ، وَمَا مِنْ امْرِئٍ لَا يَغَارُ إِلَّا هُوَ مِنْكَوسُ الْقَلْبِ»^(٣) وَقَالَ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «أَتَعَجَّبُونَ مِنْ غَيْرَةِ

(١) رواه الحاكم عن ابن عباس وروى عن عائشة.

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة.

(٣) المصدر متفق على معناه، وآخره رواه أبو عمر التوقاني في كتاب «معاشرة الأهلين» من رواية عبد الله بن محمد.

سَعِدٍ؟! أَنَا وَاللَّهِ أَغْيِرُ مِنْهُ وَاللَّهِ أَغْيِرُ مِنِّي»^(١).

أ - معنى الغَيْرَةِ:

والغَيْرَةُ عَاطِفَةٌ سَامِيَةٌ من عَوَاطِفِ الحُبِّ الحَقِيقِيِّ، تَدْفَعُ الزَّوْجَ إِلَى المَحَافَظَةِ عَلَى زَوْجَتِهِ، وَتَدْعُو الزَّوْجَةَ إِلَى الإِخْتِفَافِ بِزَوْجِهَا، وَهِيَ شَيْمَةٌ كَرِيمَةٌ تُشْعِرُ الزَّوْجِينَ دَائِمًا بِالحُبِّ، وَتَحْتُمُهُمَا عَلَى تَجْدِيدِهِ وَتَنْمِيَتِهِ وَرِعَايَتِهِ، وَسُمِّيَ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ لَأِ يَغَارُ «دُبُوثًا»^(٢) وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَضَعَفَ عَاطِفَةُ الغَيْرَةِ عِنْدَ الرَّجُلِ وَلَوْ كَانَ لَا يُحِبُّ زَوْجَتَهُ، فَهُوَ يَغَارُ عَلَيْهَا مَا دَامَتِ امْرَأَتُهُ وَقَرِيْنَتُهُ، وَإِذَا جَاوَزَتِ الغَيْرَةُ حَدَّهَا الطَّبِيعِيَّ، غَدَّتْ جُنُونًا، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي صَفْحَةِ: ١٠٣.

ب - غَيْرَةُ المَرَأَةِ عَلَى زَوْجِهَا:

والمَرَأَةُ تَغَارُ عَلَى زَوْجِهَا: مَتَى كَانَتْ تَحِبُّهُ، وَقَدْ تَبَلَّغَ بِهَا الغَيْرَةُ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَعَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَكَى امْرَأَتَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّا لَنَجِدُ ذَلِكَ، حَتَّى إِنِّي لِأُرِيدُ العَاجَةَ فَتَقُولُ لِي: مَا تَذَهَبُ إِلَّا إِلَى فِتْيَاتِ بَنِي فَلَانِ تَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ!

ج - غَيْرَةُ المَرَأَةِ مِنَ الزَّوْجَةِ السَّابِقَةِ:

وَقَدْ تَغَارَ المَرَأَةُ عَلَى زَوْجِهَا مِنْ زَوْجَتِهِ السَّابِقَةِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا غَرَّتْ مِنِ امْرَأَةٍ كَمَا غَرَّتْ مِنْ خَدِيجَةَ، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ يَذْكُرُهَا، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، وَرُبَّمَا دَبَّحَ الشَّاةُ ثُمَّ قَطَعَهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ بَعَثَهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، وَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَكُنْ فِي

(١) الحديث متفق عليه من حديث المغيرة بن شعبة.

(٢) راجع مرض الديانة صفحة ١٠٢، وروى الحاكم والبيهقي قول رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ النَّجَّةَ: العَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالدُّبُوثُ، وَالرَّجُلَةُ مِنَ الشَّاءِ».

الدنيا امرأة إلا خديجة؟ فيقول ﷺ: «إنها كانت وكانت، وكان لي منها ولد، وإني لأحب حبيبها» وأغضبته يوماً فقلت: خديجة خديجة؟! فقال صلوات الله وسلامه عليه: «إني رزقت حبيها» قالت له عائشة: وهل كانت إلا عجوزاً أبدلك الله خيراً منها؟! قالت عائشة: فغضب ﷺ، وقال: «لا والله!! ما أبدلني الله خيراً منها، آمنت بي إذ كفر الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله منها الولد دون غيرها من النساء» قالت عائشة: فقلت في نفسي: لا أذكرها بعدها بسنة^(١).

د - غَيْرَةُ الضَّرَّةِ:

والغيرة قد تبلغ أشدها بين زوجتي الرجل، ولهذا حرم الإسلام الجمع بين الأختين وسائر المحارم، وعدل المسلم بين نسائه يقلل من حدة هذه الغيرة، وقد قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصِلُوهَا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢٩].

ولهذا عارض النبي أن يتزوج عليّ على ابنته فاطمة، فقد وقف الرسول ﷺ على المنبر وقال: «إن بني هشام بن المغيرة استأذنونني أن ينكحوا ابنتهم عليّ ابن أبي طالب، فلا آذن لهم!! ثم لا آذن لهم!! ثم لا آذن لهم!! إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما ابنتي بضعة مني، يرييني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها»^(٢).

(١) رواه ابن عبد البر والدولابي.

(٢) رواه مسلم والبخاري عن المسور بن مخرمة.

هـ - غَيْرَةُ الرَّجُلِ :

والرجل غيور على زوجته كما قدمنا، وكلما زاد إسلام المرء زادت غيرته، وكان الحسن يقول: أتدعون نساءكم ليزاحمن العلوج في الأسواق؟ قبح الله من لا يغار!! ومن طريف ما ورد عن الغيرة، قول رسول الله ﷺ: «رأيت في الجنة قصرًا ويفنائه جارية، فقلت: لمن هذا القصر؟ فقيل: لعمر، فأردت أن أنظر إليها، فذكرت غيرتك يا عمر!!» فبكى عمر، وقال: أعليك أغار يا رسول الله؟! (١).

وقد تبلغ الغيرة بالزوج مبلغاً شديداً، حتى أنه يتألم حين يفكر أن امرأته ستنكح غيره بعد موته، ومثل هذا ما حكى أن هدبة بن الخشرم حين أحضر ليعدم، قال لامرأته:

فلا تنكحي إن فرق الدهر بيننا أغم القفا والوجه ليس بأنزعا
فذهبت وجدعت أنفها، وقطعت شفيتها، ورجعت إلى زوجها،
وهو واقف ينتظر الموت، فقالت له: أتراني يا هدبة متزوجة بعدما
ترى؟! فقال: الآن طابت نفسي بالموت، فجزاك الله من حليلة وفيه
خيراً!!

و - ثواب الصَّبُورِ عَلَى غَيْرَةِ زَوْجِهَا :

وقد تؤلم الغيرة الزوجة بعض الشيء، ولكنها لو علمت أن الغيرة مقياس الحب، لزادت غبطنها، ولحمدت الله على علو منزلتها عند زوجها، ولما يعلم من إيلام الغيرة وعد الله بالجنة (المرأة الصبور على غيرة زوجها) (٢).

(١) متفق عليه من حديث جابر وأبي هريرة.

(٢) قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا تمسهم النار: المرأة المطيعة لزوجها، والولد البار بوالديه، والمرأة الصبور على غيرة زوجها».

ز - طرائف في الغيرة:

ولقد بلغ من غيرة العرب، تخيل رواتهم أن موسى الهادي جاء إلى جاريته غدير وقد أقبلت بعد وفاته على أخيه هارون، فأنشدها وهي نائمة:

أخلفت عهدي بعد ما جاؤت سُكَّانَ المَقَابِرِ
وَكَلَّحْتَ غَادِرَةَ أَخِي صَدَقَ الَّذِي سَمَّاكَ غَادِرِ
لَا يَهْنُكَ الْإِلْفُ الْجَدِيدُ دُ وَلَا تَنْمُ عَنْكَ الدَّوَابِرُ
وَلَجِجْتِ بِسِي قَبْلِ الصَّبَا حِ وَصِرْتَ حَيْثُ غَدَوْتُ صَائِرِ
ولو شئت أن أذكرَ أحاديثَ العربِ في الغيرةِ وطرائفهم لضاق بي المقام، كَمَنْ يَغَارُ مِنَ القَمِيصِ تَزْتَدِيهِ المَحْبُوبَةُ، فيقول:

أرَى القَمِيصَ عَلَى لَيْلَى فَأَحْسُدُهُ إِنَّ القَمِيصَ عَلَى مَا ضَمَّ مَحْسُودُ
ولأننا لنرى إلى اليوم كيف يغار المرء من ذكر اسم زوجته أمام الناس، فيكفي عنها بالبيت، أو بالجماعة، فيقول مثلاً: في البيت لا يزضون بذلك، أو يقول: الجماعة يقولون: كذا، ويريد بذلك الرُؤجَةَ، وفي مثل هذا يقول البهاء زهير:

وَأَنْزَهُ اسْمَكَ أَنْ تَمُرَّ حُرُوفُهُ مِنْ غَيْرَتِي بِمَسَامِعِ الجُلَاسِ
فَأَقُولُ: بَعْضُ النَّاسِ عَنْكَ كِنَايَةٌ خَوْفِ الوُشَاةِ وَأَنْتِ كُلُّ النَّاسِ

التزين في الإسلام

قال تعالى: ﴿يَبْنَیْ مَا دَمَ حُدُوا زِينَتَكَرْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَعِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ ﴿٧ سورة الأعراف/ الآيات: ٣١ و٣٢﴾.

وهكذا أباح الدين التزين، وأمر بعدم المغالاة به، فالرجل زينته

في نِظَافَةِ ثِيَابِهِ وَتَنَاسُفِهَا، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ زِينَتُهَا النَّظَافَةُ وَمَا يَلِائِمُهَا مِنَ الثِّيَابِ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي الْمَبْحَثِ الثَّانِي تَحْرِيمَ تَقْلِيدِ أَحَدِ الْجَنَسَيْنِ لِلآخَرَ، وَإِنِّي لَا أَرَى أَنْ أَتَوْسَعَ فِي الْكَلَامِ عَنِ مَسْأَلَةِ الزُّيْنَةِ، إِذْ يُمَكِّنُ الرَّجُوعَ فِي ذَلِكَ إِلَى كُتُبِ السُّنَنِ، وَلَكِنِّي أَشِيرُ إِلَى أَهَمِّ مَا أَرَاهُ مُنَاسِباً لِلْمَقَامِ.

فَحَرَامٌ عَلَى الرَّجُلِ جَرُّ ذَيْلِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَسْفَلَ مِنْ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ»^(١) وَالْمَرْأَةُ لَهَا أَنْ تَجْرَّ ذَيْلَهَا إِلَى «ذِرَاعِ لَا تَزِيدُ عَلَيْهَا»^(٢) وَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَتَحَلَّى بِالْقَلَانِدِ وَالْأَسْوِرَةِ وَغَيْرِهَا، بِشَرْطِ أَنْ لَا يَرَى ذَلِكَ غَيْرَ زَوْجِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! أَمَّا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تُحَلِّينَ، أَمَّا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ ذَهَباً تُظْهِرُهُ إِلَّا عُدَّتْ بِهِ»^(٣).

وَلَا يَرَى الدِّينُ بَأْساً فِي اسْتِعْمَالِ الْكُخْلِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِنْ خَيْرٍ أَكْحَالِكُمْ الْإِيمِدُ»^(٤). وَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَلَوَّنَ أَظْفَارَ يَدَيْهَا، وَلَا بَأْسَ فِي ذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَامْرَأَةٍ مَدَّتْ إِلَيْهِ يَدَهَا بِكِتَابٍ: «لَوْ كُنْتُ امْرَأَةً لِعَيَّرْتُ أَظْفَارَكَ بِالْحِنَاءِ»^(٥).

وَيُباحُ اسْتِعْمَالُ الْحِنَاءِ وَسَائِرِ الْأَصْبَاغِ لِلْحِضَابِ، سُئِلَتْ عَائِشَةُ عَنِ الْحِنَاءِ، قَالَتْ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ هَذَا، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ رِيحَهُ^(٦)، وَيُباحُ اسْتِعْمَالُ الرِّوَانِحِ الْعِطْرِيَّةِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا؛ وَقَدْ سُئِلَتْ عَائِشَةُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَطَيَّبُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ بِذِكَارَةِ الطَّيِّبِ، الْمِسْكِ

(١) النسائي عن أبي هريرة.

(٢) رواه النسائي عن أم سلمة.

(٣) النسائي عن زبي، عن امرأته، عن أخت خديفة.

(٤) رواه النسائي وأبو داود عن ابن عباس.

(٥) النسائي عن عائشة.

(٦) النسائي عن علي بن المبارك، وأبو داود عن عائشة.

والعُنبِر^(١). وكانت للنبي ﷺ سكة يتطيَّبُ منها^(٢). وَالْمَرْأَةُ مُحْرَمَةٌ عَلَيْهَا أَنْ يَشُمَّ رَائِحَتَهَا الْأَجَانِبَ عَنْهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعَطَّرَتْ، فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ»^(٣).

ومن الزينة الاعتناء بشعر الرأس، وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك، قال صلوات الله وسلامه عليه لِرَجُلٍ نَازِلٍ مِنَ الرَّأْسِ: «أَمَا يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ؟»^(٤) ومن زينة الرجل ألا يحلق شاربه ولا يتركه طويلاً فتخفي حمرة شفاهه، أو أن يحلق لحيته ويبالغ في قصها، أو أن يتركها أطول من قبضة اليد، قال رسول الله ﷺ: «اخْفُوا الشَّارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحْيَ»^(٥)، وليس من الأدب أن يحلق المرء شعر صدره وظهريه، وأما المرأة فيجب عليها أن تزيل كل ما ينافي الجمال من شعر بدننها مما لا يرغب فيه الزوج، وشعر العانة تزيله أو لا تزيله بحسب رغبة الزوج.

ما يحرم من التزيين

والزينة في حدودها تعطي المرأة رونقاً وبهجةً، وإذا زادت عن حدها عذت تشويهاً ومسخاً، قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَائِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ وَالْمُتَمَمِّصَاتِ، وَالْمُتَقَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ»^(٦) وقال صلوات الله وسلامه عليه: «لَعَنَ اللَّهُ

(١) رواه النسائي.

(٢) أبو داود عن أنس، والسكة: نوع عزيز نادر من الطيب.

(٣) النسائي عن الأشعري.

(٤) النسائي وأبو داود والترمذي وابن حبان من حديث جابر.

(٥) النسائي عن ابن عمر.

(٦) عن ابن مسعود ورواه الأربعة؛ والوائمة: فاعلة الوشم، والنامصة: التي تنتفخ الشعر بالتماص من الوجه والجبين، والمتقلجة: التي تباعد بين الثنايا والرباعيات بتزيق الأسنان.

الوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ»^(١) وَقَالَ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ يَسُمُّ فِي الْوَجْهِ»^(٢).

ولقد بَلَغَ من تحريم الوشم أن حَرَّمَ الإسلام وَشَمَ الحيوان، قال رسول الله ﷺ: «أَمَا بَلَغَكُمْ أَنِّي لَعَنْتُ مَنْ وَسَمَ الْبَيْهَمَةَ فِي وَجْهِهَا أَوْ ضَرَبَهَا فِي وَجْهِهَا»^(٣).

فترى الإسلام يَعتَبِرُ الزَّيْنَةَ أَنْ يَحْتَفِظَ الرَّجُلُ بِرَجَوْلَتِهِ، مُتَحَلِّياً بِكَرِيمِ الْخِصَالِ وَالطَّبَاعِ، وَأَنْ تَحْتَفِظَ الْمَرْأَةُ بِأُنُوثَتِهَا بِدُونِ تَشْوِيهِ بِدَنِيهَا، وَيَقَرُّرُ الإسلامُ مَبْدَأً جِنْسِيًّا عَامًّا: وَهُوَ أَنَّ الْجَمَالَ الْمَبْتَدَلُ الْمَعْرُوضُ قُبْحٌ، إِذْ إِنَّ لِلصِّفَاتِ الْخُلُقِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ السَّامِيَةِ أُنْثَى بِالغَا فِي تَكْوِينِ جَمَالِ الْمَرْأَةِ^(٤).

الحياء

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا، وَخُلُقُ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ»^(٥) وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٦) وَحَيَاءُ الْمَرْأَةِ أَشَدُّ مِنْ حَيَاءِ الرَّجُلِ، وَلِذَلِكَ يَقُولُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ «الْحَيَاءُ عَشْرَةٌ أَجْزَاءُ: فَتِسْعَةٌ فِي النِّسَاءِ وَوَاحِدٌ فِي الرِّجَالِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا قَوِيَ الرَّجَالُ عَلَى النِّسَاءِ»^(٧) وَحَيَاءُ الْمَرْأَةِ يُوَافِقُ طَبِيعَتَهَا السُّلْبِيَّةَ فِي الْحَيَاةِ الْجِنْسِيَّةِ، وَالرَّجُلُ أَقْلُ حَيَاءً، لِأَنَّهُ مِمثَلٌ لِلدُّورِ الْإِيجَابِيِّ، فَهُوَ الَّذِي يَسْعَى إِلَى الْمَرْأَةِ، وَيَبْحَثُ عَنْهَا وَيَخْطُبُهَا.

(١) عن ابن عمر، ورواه الأربعة. والواصلة: التي تصل شغرها بشعرٍ مستعارٍ.

(٢) عن ابن عباس. والوشم: الكَتْمُ لِلْعَلَامَةِ. رواه النسائي وغيره.

(٣) رواه أبو داود عن جابر، قال ذلك صلوات الله وسلامه عليه حين رأى حماراً قد وُيسِمَ في وجهه.

(٤) وسيأتي بيان ذلك في مبحث: تحسين النسل.

(٥) رواه ابن ماجه عن أنس.

(٦) ابن ماجه عن أبي بكر، والبخاري عن سالم بن عبد الله عن أبيه.

(٧) الدليعي في «مسند الفردوس»، عن ابن عمر.

وحياة الْبِكْرِ أَشَدُّ مِنْ حَيَاءِ الثَّيِّبِ، وَيَرْجِعُ حَيَاؤُهَا إِلَى الشُّعُورِ بِحَالَتِهَا النَّفْسِيَّةِ الْفَيْسِيُولُوجِيَّةِ الْجَدِيدَةِ الَّتِي لَمْ تَعْتَدْهَا، إِذْ إِنَّكَ تَرَاهَا بَعْدَ الْبُلُوغِ مُخْتَلَفَةً كُلَّ الْاِخْتِلَافِ عَنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فِعِنْدَمَا يَأْتِي الْفِتَاءُ الْحَيْضُ تَتَطَوَّرُ عَقْلِيَّتُهَا، وَيَزُولُ نَشَاطُهَا وَقَرْحُهَا، وَيَنْقُضِي الْعَهْدُ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ خَالِيَةَ الذُّهْنِ مِنْ شَوَاغِلِ الْحَيَاةِ، وَتَعْدُو أَدَقَّ إِحْسَاسًا، سَرِيعَةً التَّقَلُّبِ وَالتَّغْيِيرِ فِي أَفْكَارِهَا، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا تَشْعُرُ بِرَغْبَةٍ نَفْسِيَّةٍ دَاخِلِيَّةٍ فِي أَشْيَاءٍ مَبْهَمَةٍ لَا يُمْكِنُ إِدْرَاكُهَا، فَيَذَعُوهَا هَذَا إِلَى الْعَزَلَةِ وَالْاِنْفِرَادِ، وَقَدْ تَعْتَرِيهَا نَوْبَاتٌ مِنَ الْبُكَاءِ لَا تُذْرِي لَهُ سَبَبًا مُعَيَّنًا، وَقَدْ تَتَبَرَّمُ بِأَهْلِهَا وَصَاحِبَاتِهَا، وَقَدْ تَسْأَلُ وَتَشْكُو كَأَنَّهَا لِمَنْ حَوْلِهَا، وَلَكِنِهَا تَشْعُرُ فِي صَمِيمِ نَفْسِهَا بِلَذَّةٍ فِي وَخْشَتِهَا وَحُزْنِهَا، وَتَقْعُ تَحْتَ سَيْطَرَةِ أَوْهَامٍ غَرِيبَةٍ، وَأَحْلَامٍ سَاوَةِ تَرْتَاخٍ لِمَجْرُودِ التَّفْكِيرِ فِي إِمْكَانِ حَقِيقَتِهَا، وَقَدْ تَخْتَلُ وَظَائِفُهَا الْعَضْوِيَّةُ فَتُصَابُ بِبَغْضِ الْاضْطِرَابَاتِ الْعَصَبِيَّةِ، كَالِهِسْتَرِيَا أَوْ الْكُورِيَا وَغَيْرِهَا، وَلَا تَعْلَمُ الْفِتَاءُ إِذْ تَعْتَرِيهَا هَذِهِ الْوَحْشَةُ وَالْكَآبَةُ، وَهَذِهِ التَّقَلُّبَاتِ الْمَخْتَلَفَةِ، أَنَّهَا مَدْفُوعَةٌ بِعَامِلٍ خَفِيِّ إِلَى الرِّغْبَةِ الْمَلِيحَةِ الْغَامِضَةِ الَّتِي دَفَعَهَا إِلَيْهَا تَطَوَّرَهَا الْجِنْسِي، وَسَاقَتْهَا إِلَيْهَا غَرَائِزُهَا النَّسْوِيَّةِ الطَّبِيعِيَّةِ الْخَاصَّةِ، وَتَتَكَوَّنُ فِي أَعْمَاقِ وَجْدَانِهَا قُوَّةٌ شَدِيدَةٌ تَذْفَعُهَا إِلَى التَّفْكِيرِ فِي الزَّوْاجِ وَالنَّسْلِ، تَلِكِ الْوَضِيفَةِ الَّتِي تَطَوَّرُ مِنْ أَجْلِهَا جَسْمُهَا وَوَضَائِفُهَا الْحَيَوِيَّةِ وَعَقْلُهَا وَنَفْسِيَّتُهَا، وَحِينَئِذٍ تَطْرَحُ الْفِتَاءُ عَنْهَا حِجَابَ الْكَآبَةِ، وَتَخْرُقُ سَحَابَةَ الْحُزْنِ، وَلَمَّا كَانَ الْحَيَاءُ أَبْرَزَ صِفَاتِهَا، فَإِنَّهَا لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَسْعَى إِلَى الرَّجُلِ، وَلَكِنَّهَا لَا تَعْجِزُ أَنْ تَسْتَعْمِلَ أَمْضَى أَسْلِحَتِهَا الَّتِي تَخْرِجُهَا مَعَامِلَ أَنْوُثَتِهَا وَدَلَالِهَا، فَتَلْجَأُ إِلَى التَّرْزِينِ، وَالتَّجَمُّلِ، وَالتَّظَرُّفِ، وَالِابْتِسَامِ، وَتَعْلَمُ الْغِنَاءَ وَالْمُوسِيقَى وَالرَّقْصَ وَالغَنَجَ وَغَيْرِهَا، مِمَّا يُعَدُّ دَعْوَةً صَرِيحَةً قُوَّةً، وَلَكِنَّهَا صَامِتَةٌ سَاكِنَةٌ لِرَغْبَتِهَا فِي الزَّوْاجِ.

ولما كانتِ الفتاةُ لا تطلب الزواجَ بِفِيهَا، فقد اعتبرَ الإسلامُ سكوتَها رضىً، ولذلك قالتْ عائشة: يا رَسُولَ الله! تُسْتَأْمَرُ النساءُ في أَبْضَاعِهِنَّ؟ قال عليه الصلاة والسلام: «نَعَمْ» قلتُ: إِنَّ الْبِكْرَ تُسْتَأْمَرُ فَتُسْتَحْيِي فَتُسَكِّتُ؟ فقال صلواتُ الله وسلامه عليه: «سُكَّاتُهَا إِذْنُهَا»^(١)، ولعلَّكَ تجدُ أبلغَ وَصْفٍ لحالَةِ الفتاةِ تُكْنِي عن طلب الزواج ما ذكرناه في المبحث السابق من قِصَّةِ ابْنَةِ شُعَيْبٍ وموسى عليهما السلام.

وترى الْبِكْرَ في استحياؤها لا تقولُ: إِنِّي أريدُ أن أتزوَّجَ، ولكئُها تُكْنِي عن رَغْبَتِهَا، فتراها تقول: إِنِّي أتمنى أن يكون لي بيتاً، وأن يؤثتْ خَيْرَ اثاثٍ، ويزينَ بالزهور والورود، وأن تكون للبيت حديقة غناء، وتعني بذلك أنها تُريدُ زَوْجاً، وتريدُ أشياء جميلة تجذب هذا الزَّوْجَ إليها لِيُكْمِتَ معها لتحقيق رَغْبَتِهَا الجنسية، وما رَغْبَتِهَا في الحديقة إلا لِيَلْعَبَ فيها أطفالُها وعبائلُها التي خُلِقَتْ من أَجْلِ تزويد العالم بهم، وترى هذه الكِنَايَةَ متمثلةً في قَوْلِ امرأةِ فرعون، حين تستحي من رَبِّهَا، فلا تستطيعُ أن تصرِّحَ له بِطَلْبِ الزَّوْجِ الصالح بدلاً من فرعون الكافر، فتقول: ﴿رَبِّ أَبْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْرِ الْفَظِيلِينَ﴾ [سورة التحريم/ الآية: ١١].

الدَّلال

والدَّلال يقابله المداعبة عند الرجل، وهو أمرٌ خاصٌّ بالنساء، وهو الوسائل السُّلْبِيَّة التي تَتَّخِذُهَا المرأةُ لإيقاظِ عاطفَةِ الرَّجُلِ: كالتزيُّن والتطيُّب وغيرهما.

والمرأةُ العاقلةُ تستطيعُ أن تستغلَّ مواهبها النسوية الخاصة ليكسب

(١) رواه البخاري ومسلم.

محبّة زَوْجِهَا وتقديره، فإذا أَحْصَيْتِ الْمَرْأَةُ فَرْجَهَا، وَأَرْضَتْ زَوْجَهَا، استطاعت أن تظفر بالسعادة وأن تكون خَيْرَ زَوْجَةٍ، وفي ذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْعَفِيفَةُ الْعَلِمَةُ: عَفِيفَةٌ فِي فَرْجِهَا، عَلِيمَةٌ عَلَى زَوْجِهَا»^(١) وقد وصف الله تعالى الحور العين بالعلامة في قوله جل شأنه: ﴿إِنَّا أَنشَأْنَهُنَّ إِنثَاءً ۖ فَعَلَمْنَهُنَّ أَكْبَارًا ۖ عَرُبًا أَبْرَابًا ۖ﴾ [سورة الواقعة/ الآيات: ٣٥ - ٣٧] والعروب، هي العاشقة لِزَوْجِهَا، المشتبهة للجماع.

التمنع والصدُّ

وهناك بعض النساء الجاهلات، يَحْسَبْنَ الدَّلَالَ في الامتناع عن الزَّوْجِ، وبعضهنَّ يَحْسَبْنَ من الدَّلَالَ القولُ بأنَّ الجماع لا يهمن، ولا يَفَكِّرُونَ فيه، أو أن يَقْلَنَ: إِنَّهُنَّ لَا يَشْعُرْنَ بِاللَّذَّةِ أَثْنَاءَ الْوَطْءِ، وقد يَتَهَرَّبْنَ إِمْعَانًا فِي غَيْبِنَ، وَظَنًّا أَنَّ فِي ذَلِكَ مَا يَدْعُو إِلَى تَوَلُّهِ الزَّوْجِ بِهِنَّ، وهذا زَعْمٌ فَاسِدٌ، ترجع عاقبته على الزَّوْجَةِ، وَيُفْقِدُهَا عَطْفَ زَوْجِهَا وَرِضَاهَا، ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلَمْ تَأْتِهِ، قَبَاتَ غَضَبَانٌ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»^(٢). وقال صلوات الله وسلامه عليه: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تُوءِدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ رَبِّهَا حَتَّى تُوءِدِّي حَقَّ زَوْجِهَا، وَلَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعُهُ»^(٣) وقال ﷺ: «لَعَنَ اللهُ الْمُفْسِلَةَ الَّتِي إِذَا أَرَادَ زَوْجُهَا أَنْ يَأْتِيَهَا قَالَتْ: أَنَا حَائِضٌ»^(٤).

(١) رواه الذَّيْلَمِيُّ عن انس.

(٢) رواه البخاري وأبو داود عن أبي هريرة، والحديث مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(٣) رواه ابن ماجه عن عبد الله بن أبي.

(٤) عن أبي هريرة.

وقد لا تَمْتَنِعُ المرأةُ لِسوءِ فَهْمِها لمعنى الدُّلالِ، ولكنَّها قد تكون متوعكة المزاج، غير مثالة في وقتٍ ما للجماع، وقد يكون لها العذر في ذلك، ولكن من واجِبِها كزُوجَةٍ، ولركوب أخف الضَّرَرَيْنِ - إلا إذا كانت مصابةً بمرض يضرُّه الوَطْءُ - عليها من باب اللِّياقة، وإِحْصان الزُّوجِ، أن تجيِّههُ، فالرَّجُلُ نفسه قد لا يكون ذا رغبة في بعض الأحيان لملازمةِ زُوجَتِهِ، ولكنه يَتَصَنَعُ المُدَاعِبَةَ في وقتٍ لها فيه الرغبة لإرضائها، فلذلك يجب على الفريقين أن يُراعيا ألا تتعارض رغباتهما، وأن يُحاولَ كُلٌّ مِنْهُما أن يَرْضِيَ صاحِبَهُ.

ولتعلم الزُّوجَةُ أَنَّ المَرْأَةَ لا يحلُّ لها أن تصومَ متطوعةً إلا بإذْنِ زُوجِها إذْ قَدْ يكونُ في حاجةٍ إليها، وكذلك لا يحلُّ لها أن تقومَ مِنْ فرائِشِها لتصلِّيَ تطوعاً إلا بإذْنِهِ، وفي هذا يقولُ صلوات الله وسلامه عليه: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزُوجِها شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(١)، وَلَا تَقُومُ مِنْ فِرَاشِها فَتُصَلِّيَ تَطَوُّعاً إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(٢).

والعلةُ في ذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ إذا مَنَعَتِ المرأةُ نَفْسَها عنه لمدةٍ طويلةٍ، يَحْدُثُ عنده تأثيرٌ نفسيٌّ تختلف درجته باختلاف صحته وقدرته على الجماع، ويصابُ من المَنعِ بأمراضٍ عصبيةٍ قد تنتهي بالعِنة، ورُبَّما أصيَّبَ الرَّجُلُ بانتفاخِ الخِصْيَتَيْنِ مع أَلَمٍ ظاهرٍ فيهما، لامتلاء القنَى المَتَوِيَّةِ وقناة البَرْبَخِ بالسائلِ المنوي المَحْزُونِ، وقد تَحْتَقِنُ عنده البروستاتا وتَلْتَهَبُ.

ولقد أمرَ الدينُ الرَّجُلَ في نفسِ الوقتِ ألا يغيبَ عن زُوجِهِ أكثرَ من أربعةِ أيامٍ إلا لِعُدْرِ، وإذا حَلَفَ الرَّجُلُ ألا يقربَ زُوجَتَهُ أربعةَ أشهرٍ

(١) الحديث إلى هنا رواه البخاري عن أبي هريرة.

(٢) الطبراني عن ابن عباس.

ولم يقربها طوال هذه المدة بانث منه، ولا تعود إليه إلا بعقد جديد ومهر جديد، وهو ما يسمى شرعاً بالإيلاء، ويقول تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلِّونُ مِن نِّسَابِهِمْ رِئْصَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٦] والرجل الذي لا يأتي زوجته، يطلقها القاضي منه إذا هي طلبت ذلك.

ملاعبة الرجل زوجته وممازحته لها

قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِيهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(١) وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «خَيْرُكُمْ أَلْطَفُكُمْ لِأَهْلِيهِ»^(٢) وهكذا علمنا رسول الله ﷺ أنه ليس من الرجولة أن يكون المرء فقطً في بيته، غليظ القلب مع أهله، جاداً في كل معاملاته مع زوجته، وأزهدنا أنه ليس من الذوق والإنسانية ألا يلاعب الرجل زوجته إلا لِقضاء حاجته، حتى لا يكون كالحيوان الذي له وقت تطلب فيه الأنثى ذكرها دون غيره من الأوقات، ولكن الرجل يلاعب امرأته كلما أتيح له فرصة فراغ في البيت، ففي هذا دليل على الحب الإنساني، وبرهان على الذوق، والرغبة في دوام المودة والصحبة، وقد بينا في المبحث الأول أن الرجل هو حامل لواء العقل، وهو محتاج أن يُغذّي روحه ويُزوّج عن نفسه بالانضواء تحت لواء العاطفة التي تحملها المرأة، تلك المرأة التي خطبها وتزوّجها لتكمل نقصه، ولتسد ذلك الفراغ الكبير في حياته النفسية والجسدية، فالرجل ينشد خطيبته، ويتودّد إليها، ويبثها حبه، ويظهر لها إعجاباً وولها في أوائل عقده عليها، فإذا قدّم عهده بالزواج ظهر عليه الملل، وبأذى حليلته بالوخشة والسامة، وذلك لعدم فهمه

(١) رواه ابن عساکر عن علي بن أبي طالب، وروى الصُدْر الترمذی من حديث عائشة.

(٢) رواه ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

للحياة الزوجية، وَلِجَهْلِهِ بِالْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي تَكْفُلُ السَّعَادَةَ الزَّوْجِيَّةَ،
 والله تعالى يقول: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا
 لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ١٧٩].

ولذلك ضرب الرسول صلوات الله وسلامه عليه المَثَلَ الأعلى
 لمعاملة الرجل زوجته مع عَدَمِ إهمال الواجبات الإنسانية الأخرى التي
 أُلْقِيَتْ على عاتقه، فرسالةُ الرسول ﷺ، والجهاد في سبيلها، والواجبات
 المختلفة التي قام بها عليه الصلاة والسلام خَيْرٌ قِيَامٍ، من قيادَةِ الجيوشِ
 وتَنْظِيمِ أعمالِ الأُمَّةِ، ومناصَرَةِ الحقِّ ومُحَارَبَةِ الباطلِ، إلى غَيْرِ ذلك من
 الثَّعَابِ الكَبِيرَةِ الشَّاقَّةِ، لم تَمُنَّعُهُ ﷺ أن يكونَ رَفيقاً بأهل بيته، ومثلاً
 أعلى في علاقته الزوجية، جاءه ﷺ جابر يخبره أنه تزوج نبياً، فقال
 صلوات الله وسلامه عليه: «أَفَلَا بِكُرٍ نُلَاعِبُهَا وَنُلَاعِبُكَ؟»^(١).

وكان رسول الله ﷺ مثلاً مجسماً وقُدوةً عمليةً لذلك، فكانَ عليه
 الصلاة والسلام لا يَسْتَنكِفُ أن يلاعِبَ زوجته ويمازحها في أوقات
 فراغِهِ، فقد سابقَ عائشةَ في العَدْوِ فَسَبَقَتْهُ يوماً وسبقها في بعض الأيام،
 فَضَرَبَهَا عليه الصلاة والسلام ضَرْباً خَفِيفاً عَلَيَّ كَتِفِهَا، وقال: «هَذِهِ
 بَيْتُكَ!!»^(٢) ولم يَزِ الرسول صلوات الله وسلامه عليه بأساً من أن يُمَكِّنَ
 عائشةَ من مشاهدَةِ الأحبَّاشِ يَلْعَبُونَ، فيقف بين الباتين ويضع كفه على
 الباب، ويمد يده لتضع عائشة ذقنها عليها لتشاهدَهُم وهم يَرُقُصُونَ^(٣).

قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللهُ أَهْلَ بَيْتِ أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ

(١) متفق عليه من حديث جابر.

(٢) أبو داود والنسائي من «الكبرى» وابن ماجه من حديث عائشة.

(٣) متفق عليه من حديث عائشة، قالت عائشة: فما زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا
 أَنْصَرِفُ، فاقدرُوا قَدْرَ الجاريةِ الحديثةِ السنِّ تُسْمَعُ اللَهُو، ذكره البخاري.

الرُّفُقُ»^(١) وهكذا كَانَ بَيْتُ الرِّسُولِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ، فَرُبَّمَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي الْجَوَارِي، فَإِذَا دَخَلَ خَرَجْنَ، وَإِذَا خَرَجَ دَخَلْنَ^(٢).

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَوْ حَبِيبِ، وَفِي سَهْوَتِهَا سَبَّرَتْ، فَهَبَّتْ رِيحٌ، فَكَشَفَتْ نَاجِيَةَ السَّيْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ لُعَبٍ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟» قَالَتْ: بَنَاتِي!! وَرَأَى ﷺ بَيْنَهُنَّ فَرَسًا لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ رِقَاعٍ، قَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسَطَهُنَّ!» قَالَتْ: فَرَسٌ، قَالَ: «وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ؟!» قَالَتْ: جَنَاحَانِ، قَالَ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ: «فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ!» قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ لِسُلَيْمَانَ خِيَلًا لَهَا أَجْنَحَةٌ؟ قَالَتْ: فَضَحِكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ^(٣).

حِلْمُ الرُّوْجِ عِنْدَ انْفِعَالِ الْمَرْأَةِ وَغَضَبِهَا

بَيَّنَّا فِي الْمَبْحَثِ الثَّلَاثِ كَيْفَ يُسَيِّطِرُ الْمَرْءُ عَلَى انْفِعَالَاتِهِ، وَكَيْفَ رَبَّى الدِّينُ الْمُسْلِمَ عَلَى أَنْ يَكْبَحَ جَمَاحَ نَفْسِهِ، لَا يَنْفَعُلُ عِنْدَ كُلِّ بَادِرَةٍ تَبْدُرُ مِنْ أَمْرَاتِهِ، فَقَدْ خُلِقَتِ الْمَرْأَةُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ مِنَ الضِّلْعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهُ كَسَرَتْهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ»^(٤) «فَإِنْ اسْتَمْتَعَتْ بِهَا اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمَهَا كَسَرَتْهَا، وَكَسَرُهَا طَلَاقُهَا»^(٥).

(١) رواه أحمد والبيهقي عن عائشة.

(٢) أبو داود عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

(٣) أبو داود عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة، والشَّهْرُ، بفتح السين وسكون الهاء: الصُّفَّةُ فُؤَادُ الْبَيْتِ.

(٤)(٥) متفق عليه عن أبي هريرة.

وكان رسول الله ﷺ حليماً مع زوجاته، يعاملهنَّ بالرِّفقِ والحنانِ، فهو الذي يقول: «واستَوْصُوا بالنِّسَاءِ خَيْرًا»^(١).

غضبت عائشةُ مرَّةً، فقال لها رسول الله ﷺ: «مَالِكٌ؟ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟!» فقالت: «ومالك شيطانك؟ فقال ﷺ: «بَلَى! وَلَكِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ فَأَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِالْخَيْرِ»^(٢). وكان ﷺ يمازحها، ويقول لها: «إِنِّي لَأَعْرِفُ غَضَبَكَ مِنْ رِضَاكَ» قالت: وَكَيْفَ تَعْرِفُهُ؟ قال ﷺ: «إِذَا رَضِيتِ قُلْتِ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا غَضِبْتِ قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ» قالت: صَدَقْتَ، إِنَّمَا أَهْجُرُ اسْمَكَ^(٣).

وروي أن أبا بكر استأذَنَ على النبي ﷺ، فسمع صوت عائشة عالياً، فلما دَخَلَ تَنَاوَلَهَا لِيَلْطَمَهَا، وقال: أَرَأَيْكَ تَرْفَعِينَ صَوْتَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْجُرُهُ، وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُغْضَبًا، فقال النبي ﷺ حينَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ: «كَيْفَ رَأَيْتَنِي أَنْقَذْتِكَ مِنَ الرَّجُلِ؟» فَمَكَتْ أَبُو بَكْرٍ أَيَّامًا، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فوجدَهُمَا اضْطَلْحَا، فقال لهما: أَدْخِلَانِي فِي سِلْمِكُمَا كَمَا أَدْخَلْتُمَانِي فِي حَرْبِكُمَا، فقال النبي ﷺ: «قَدْ فَعَلْنَا، قَدْ فَعَلْنَا»^(٤).

وقد تغضبُ المرأةُ لِأَتْفِهِ الْأَسْبَابِ، فقد تَطَلَّبَ طَلَبًا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الرَّوْجُ، أو لَا يَرِيدُ قِضَاءَهُ وَلَا يَرِيدُ أَنْ يُغْضِبَهَا، لذلك أَبَاحَ لَهُ الدِّينُ أَنْ يَعِدَّهَا وَلَوْ كَذِبًا، فقد قال رسول الله ﷺ: «إِنْ مِمَّا يُبَاحُ مِنَ الْكَذِبِ «الرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ»^(٥).

(١) متفق عليه عن أبي هريرة.

(٢) مسلم عن عائشة، أراد: شيطان الغضب.

(٣) متفق عليه من حديث عائشة.

(٤) أبو داود عن النعمان بن بشير.

(٥) رواه مسلم عن أم كلثوم.

المداعبة والاتصال الجنسي

قال رسول الله ﷺ: «لَا يَقَعَنَّ أَحَدُكُمْ عَلَى امْرَأَتِهِ كَمَا تَقَعُ الْبَيْهَمَةُ، وَلْيَكُنْ بَيْنَهُمَا رَسُولٌ» قيل: وَمَا الرَّسُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «الْقُبْلَةُ وَالْكَلَامُ»^(١).

فملاعبة الرجل امرأته من أهم المسائل التي عني بها علماء فلسفة التناسليات في العصر الحديث، ووضعها الإسلام قبلهم بأكثر من ثلاثة عشر قرناً، وذلك لتنبية الغافلين إلى أمور تتحقق بها السعادة الزوجية، وتزكو بها نار الحب عند الزوجة، وتجعل العلاقة بين القرينين أرفع من أن تكون مجرد عمل آلي بعيد عن العطف والمودة، عار من الحب والحنان.

والملاعبة مجموعة مظاهر يغير الزوج عن رغباته الجنسية - فيما عدا الجماع - نحو الزوجة، كالمقابلة والكلام، كما قال صلوات الله وسلامه عليه. وكالتظيرة واللمس والعناق وغيرهما، وقد ذكر رسول الله ﷺ أن من اللهو الحلال يلهو به الرجل: «ملاعبته امرأته»^(٢) ومثله قوله عليه الصلاة والسلام: «كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ لَهُوَ وَلَعِبٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَرْبَعَةً: مُلَاعَبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ..»^(٣) وقال جابر بن عبد الله: نهى رسول الله ﷺ عن المواقعة قبل الملاعبة^(٤).

(١) أبو منصور الدليعي في «مسند الفردوس» من حديث أنس.

(٢) النسائي عن خالد بن يزيد الجهني، والحديث هو قوله صلوات الله وسلامه عليه: «لَيْسَ لِلْهُو إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: تَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرْسَهُ، وَمُلَاعَبَةُ امْرَأَتِهِ، وَرَمْيُهُ بِقَوْسِهِ».

(٣) النسائي عن جابر، ومثله حديث: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، لَيَنْجِبُ مِنْ مُلَاعَبَةِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ، وَيَكْتُبُ لَهُمَا بِذَلِكَ أَجْرًا، وَيَجْعَلُ لَهُمَا بِذَلِكَ رِزْقًا خَلَالًا».

(٤) أبو داود عن جابر بن عبد الله.

وَأَمَرَ الدِّينُ أَلَّا يَدْخُلَ الزَّوْجُ عَلَى امْرَأَتِهِ حَتَّى تَتَهَيَّأَ لَهُ بِالزَّيْنَةِ
وغيرها، وهو قوله صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا فَلَا
تَدْخُلِي عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَجِدَّ الْمُعَيَّبَةَ وَتَمْسِطِ الشَّعْبَةَ»^(١).

ولقد أشار الدين بعد ذلك إلى أمر لا يُستهانُ به، وتناوَل مسألة
من أدق المسائل الجنسيَّة التي تغيبُ عَن كثيرٍ من الأزواج، وكثيراً ما
يتجاهلها البعض الآخر.

يَقْضِي الرَّجُلُ وَطْرَهُ مِنْ زَوْجَتِهِ وَيَتْرَكُهَا قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ وَطْرَهَا مِنْهُ،
وربَّما كَانَ سَرِيعَ الْإِنْزَالِ، وَهِيَ بَطِيئَتُهُ، فَيُنْهِئُ جَمَاعَهُ قَبْلَهَا، وَقَدْ تَكُونُ
هي في أدوار التَّهَيُّجِ وَيَتْرُكُهَا، وَتَعْتَرِيهِ سَنَةُ الْكَرَى الْمَعْرُوفَةُ الَّتِي تَعْتَرِي
المرءَ بَعْدَ الْجَمَاعِ، وَيَتْرُكُهَا بِلَا نَوْمٍ، بَاعِثًا فِي نَفْسِهَا الشُّعُورَ بِالْعَضَبِ،
فَتَقْدُو عَصِيْبَةً الْمِرْجَاحِ نَائِرَةً، مُتَنَاقِضَةً فِي أَعْمَالِهَا وَأَقْوَالِهَا، تَسْتَفْزُهَا أَنْفَةُ
الأمور، وَتَتَأَثَّرُ أَعْصَابُهَا بِأَقْلَلِ الْمُؤَثِّرَاتِ، وَتَتَفَعَّلُ لِأَدْنَى الْأَسْبَابِ،
وَتَصَابُ بِالذُّهُولِ وَالْمِ الرَّأْسِ، وَيَدْعُوهَا هَذَا الْعَمَلُ أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّهَا
أصبحت أثنائاً للرجل، وحينئذ يدبُ الخلافُ، وقد ينتهي الأمرُ بالطلاق.

لهذا أمر الدين ألا يترك الرجلُ امرأته حتى تُقْضِيَ حَاجَتَهَا، وهو قولُ
رسول الله ﷺ: «إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ فَلَا يَنْتَحِي حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا،
كَمَا يُحِبُّ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ»^(٢) وقوله: «إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلْيُضِدِّقْهَا،
فَإِذَا قَضَى حَاجَتَهُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ حَاجَتَهَا فَلَا يُعْجِلْهَا حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا»^(٣).

(١) رواه البخاري، والمُعَيَّبَةُ: التي غاب عنها زوجها، والاستحداد، استعمال
الحديد، أي: الموسى في إزالة الشعر المشروع إزالته، والشعبة: المنتشرة الشعر
المغيرة الرأس.

(٢) رواه ابن عدي عن طلق.

(٣) أبو يعلى.

وَسَبَقَ الدَّيْنُ علماء التناسليات بالإشارة إلى أمر هام خاص بالجماع، وهو ألا يشغل المرء نفسه أثناءه بغير زوجته، وألا يصرف ذهنها عنه أثناء الاتصال الجنسي لما يسببه هذا من إضعاف الشعور باللذة، وتقليل الشهوة، والإضرار بالانصباب، وإشعار الزوجة بانصرافه عنها، مما يجزئ إلى أمراض عصبية وعقل نفسية، ولذلك قال صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلَا يُكْثِرُ الْكَلَامَ»^(١) وكان رسول الله ﷺ يقول للمرأة التي تحته: «عَلَيْكَ بِالسَّكِينَةِ»^(٢) وذلك يكون عند الإنزال وقبيلته، لأن المرأة تمثل الدور السلبي.

الترغيب في الزوجة

ولما كان من مقاصد الزواج إشباع العاطفة الجنسية كذلك، فقد رغب الإسلام في الزوجة، ووعد بالثواب من يتصلب بامرأته معرضاً عن الحرام، مبتعداً عن شياطين النساء اللاتي يتخذهن إبليس وجنوده لإفساد الخلق، وتفكيك عرى الإنسانية، تأمل قول رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ»^(٣) تقبل في صورة شيطان، وتذبر في صورة شيطان، فإذا رأى أحدكم امرأة، فأعجبته، فليأت أهله، فإن ذلك يرد ما في نفسه»^(٤).

وأظن أحداً لا يعجب أو يعيب على الإسلام التحدث والتشريع للواقع، وإلا لعاب على أبيه وطء أمه واجتماعه بها، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾ [سورة الرعد/ الآية:

(١) الذيلمي عن أبي هريرة.

(٢) الطبراني عن أم سلمة.

(٣) المقصود بها هنا المرأة التي تنزى للأجانب وتحاول إغراء الناس.

(٤) رواه أحمد وأحمد ومسلم وأبو داود عن جابر، ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ...» رواه مسلم والبخاري والترمذي وابن ماجه.

[٣٨] فهي سنة الله في خلقه: ﴿وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٦٢].

وإنك لتجد حكمة الإسلام في الترغيب في الزوجة ممثلة في قول رسول الله ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة» قالوا: يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟! فقال صلوات الله وسلامه عليه: «أرأيتم لو وضعها في حرام كان عليه وجزء؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»^(١).

أنواع الجماع

والإسلام لم يعين نوعاً خاصاً من أنواع الجماع مادام في القبل، قال رسول الله ﷺ: «اثنيتها على كل حال إذا كان في الفرج»^(٢).

وكان أهل حي من الأنصار يقلدون بغض أهل الكتاب في أن لا يأتوا النساء إلا على حزف، وكان هذا الحي من قريش يشرخون النساء، ويتلذذون منهن مقبلات ومذبرات ومستلقيات، فلما قدم المهاجرون المدينة، تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار، فذهب يضئع بها ذلك، فأنكرته عليه، وقالت: إنما كنا نوءتني على حزف فاضئع وإلا فاجتنبيني!! حتى شرتي أمرهما، فبلغ رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [٢ سورة النساء/ الآية: ٢٢٣] أي: مقبلات ومذبرات ومستلقيات، يعني بذلك موضع الولد^(٣).

(١) رواه مسلم في «صحيحه».

(٢) في مسند أحمد، عن ابن عباس.

(٣) والحزف، هو: مكان الإنبات، وهو الفرج، وقد قال صلوات الله وسلامه عليه: «إن الله لا يسنجني من الحق، لا تأتوا النساء في أعجازهن» في «مصنف وكيع» عن عمر بن الخطاب.

الاستِمْتَاعُ أَثْنَاءَ الْمَحِيضِ

وعن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ الْيَهُودَ كَانَتْ إِذَا حَاضَتْ مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ أَخْرَجُوهَا مِنَ الْبَيْتِ، وَلَمْ يُوَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُشَارِبُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا^(١)، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرِضُوا لِلنِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٢].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، وَاصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرِ النِّكَاحِ»^(٢).

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي فَأَتِرُهُ، فَيُبَايِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ^(٣). أَي: يَلْصُقُ بَشْرَتَهُ بِبَشْرَتِيهَا فِيمَا دُونَ الْإِزَارِ.

الاستِمْتَاعُ أَثْنَاءَ الصَّيَامِ

قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيُبَايِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَ لِأَزْجِهِ^(٤). وَكَانَتْ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَنَا صَائِمَةٌ^(٥). قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: هَشَشْتُ فَقَبِلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا، قَبِلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ مَضَمَضْتَ مِنَ الْمَاءِ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟!» قُلْتُ: لَا بَأْسَ، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «فَمَهْ!؟»^(٦).

(١) رواه أبو داود عن ابن عباس.

(٢) راجع مبحث المحيض في مؤلفنا «القرآن والطب».

(٣) أبو داود عن أنس بن مالك.

(٤) متفق عليه.

(٥) أبو داود عن عائشة.

(٦) أبو داود عن عائشة.

وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهُ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ فِي الصِّيَامِ إِذَا
 أَمِنَ الْإِنْزَالَ أَنْ يُقْبَلَ امْرَأَتُهُ سِوَاهُ كَانَتْ الْقُبْلَةُ فَاجِشَةً بَأَن يَمْضَغَ شَفْتَهَا أَوْ
 لَا، وَأَنْ يُبَايِسَهَا مَبَاشِرَةً فَاجِشَةً، كَأَنْ يَضَعَ فَرْجَهُ عَلَيَّ فَرْجِهَا بِدُونِ
 حَائِلٍ وَأَنْ يُعَانِقَهَا وَيَلْمَسَهَا؛ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُبَاشَرَةِ
 لِلصَّائِمِ، فَرَخَّصَ لَهُ، وَأَتَاهُ آخَرُ فَتَهَا، فَبِذَا الَّذِي رَخَّصَ لَهُ شَيْخٌ،
 وَالَّذِي نَهَاهُ شَابٌ^(١).

وَالَّذِي أَرَاهُ فِي هَذَا أَنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَتَحَاشَى الْمَرْءُ الْمُدَاعَبَةَ الْفَاجِشَةَ
 أَثْنَاءَ الصِّيَامِ حَتَّى لَا يُفْطِرَ، وَلَكِي لَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ
 وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «كَالْحَايِي حَوْلَ الْجِمْتِ يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ»^(٢).

حِكْمَةُ الْغُسْلِ بَعْدَ الْجِمَاعِ

وَقَدْ أَمَرَ الدِّينُ بِالْغُسْلِ بَعْدَ الْجِمَاعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ
 جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٦] وَذَلِكَ لِنِظَافَةِ الْبَدَنِ،
 وَإِلِرَاحَةِ الْعَضَلَاتِ، وَلْتَهْدِئَةِ الْأَعْصَابِ، وَإِرْجَاعِهَا إِلَى حَالَتِهَا الطَّبِيعِيَّةِ،
 وَمِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ الْجِمَاعَ مَجْهُودٌ عَضَلِيٌّ وَمَجْهُودٌ عَصَبِيٌّ، وَلَقَدْ ثَبَّتْ
 أَنَّ الْاسْتِحْمَامَ مُفِيدٌ كُلَّ الْفَائِدَةِ لِهَذَا الْمَجْهُودِ الْمُرَكَّبِ، وَسَلِيمِي الْبُنْيَةِ،
 خَاصَّةً فِي زَمَنِ الصَّيْفِ، يَعْرِقُونَ أَثْنَاءَ الْجِمَاعِ لِمَا يَبْذُلُونَ مِنَ الْحَرَكَاتِ
 الْعَضَلِيَّةِ، وَسَيِّمًا إِذَا كَانُوا بِطَبِئِي الْإِنْزَالِ، وَعَلَى وَجْهِ عَامٍ فَعْمَلِيَّةِ الْجِمَاعِ
 عَمَلٌ مُتَعَبٌ لِلرَّجُلِ، لِذَلِكَ تَرَاهُ مَحْتَاجًا إِلَى الرَّاحَةِ بَعْدَهُ، وَهَذِهِ الْفِتْرَةُ
 هِيَ الَّتِي تُسَمَّى فِي عِلْمِ فِلْسَفَةِ التَّنَاسُلِيَّاتِ: فِتْرَةُ النَّوْمِ، وَكَذَلِكَ تَرَاهُ

(١) أَبُو دَاوُدَ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمِثْلَهُ قَوْلُهُ ﷺ لِمَنْ سَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يُقْبَلُ امْرَأَتَهُ
 فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا بَأْسَ، زَيْحَانَةٌ يَشْمُهَا». اهـ.
 مَا ذُكِرَ أَعْلَاهُ عَلَى خِلَافٍ بَيْنَ الْأُمَّةِ. بِسَامِ.

(٢) أَبُو دَاوُدَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

محتاجاً إلى تَجْفِيفٍ ما على جِسْمِهِ من عَرَقٍ كَثُرَ أو قَلَّ، فالاستحمام يُفِيدُ في ذلك كُلَّ الْفَائِدَةِ، ويَهْدِيءُ نُبْضَ الْقَلْبِ بعد هذا المجهود.

ولقد ثَبَتَ كذلك أَنَّ الاستِحْمام عقب الجماع له تأثيرٌ نَفْسِيٌّ عَجِيبٌ، إِذْ إِنَّهُ يَشْعَلُ الْبَالَ عن الجماعِ السَّابِقِ، ويرِيحُ الْبَدَنَ، ويجْعَلُ الْمَرْءَ أَحْسَنَ استعداداً للجماعِ الْمُقْبِلِ وأَقْدَرَ عليه، وَوَجَدَ أَنَّ الذي لا يَسْتَحِمُ عقب الجماعِ أَقَلَّ نشاطاً للجماعِ الْمُقْبِلِ، وأَضْعَفُ شَهْوَةً، وأَفْتَرُ إقبالاً على المباشرةِ التالية، ولذلك ترى مَنْ يَسْتَحِمُ صباحاً عقب النُّومِ قوِيٌّ على استقبالِ يَوْمِهِ وَعَمَلِهِ، وأكثرُ نشاطاً وحيويَّةً.

ويؤيِّدُ الدينُ المعنى النفساني الذي أَشْرنا إليه فيما رَوَاهُ أبو رافعٍ أَنَّ النبي ﷺ طَافَ ذاتَ يومٍ على نِسَائِهِ يَغْتَسِلُ عند هذه وعندَ هَذِهِ^(١)، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله! أَلَا تَجْعَلُهُ غُسْلاً واحداً؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «هَذَا أَزْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ»^(٢).

وأما الأَمْرُ بالتيمُّم عند فَقْدِ الماءِ في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ الْنِسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٦] فحِكْمَتُهُ ظاهِرةٌ، وهي الاكتفاء بالمعنى النفساني، ومثله قولُ رسولِ الله ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُعَاوِدَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وَضُوءاً، فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعُودِ»^(٣).

اِخْتِانُ الرَّجُلِ وَحِكْمَتُهُ

أَمَرَ الدِّينُ الرَّجُلَ أَنْ يَخْتِنَ، وَالْخِتَانُ، هُوَ: قَطْعُ الْقُلْفَةِ حَتَّى

(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنِ أَبِي رَافِعٍ.

(٣) مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ.

التَّاج، قال رسول الله ﷺ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ...»^(١) وقد قرّر
الدين ذلك للأسباب التالية:

أولاً: التَّنْظَافَةُ:

فوجود القُلْفَةِ يسبب تراكم إفرازات عُذِدٍ خاصّةٍ فيها، تتجمّع فتُضَيِّحُ
ذات رائِحَةٍ خبيثةٍ كريهةٍ، تَحْتَرِزُ حَوْلَ التَّاجِ وفي حُفْرَتِهِ، وتراكم هذه
الإفرازات يُحْدِثُ التهاباتٍ في القُلْفَةِ نَفْسِهَا أو في الحَشْفَةِ والقُلْفَةِ معاً.

ثانياً: الوَقَايَةُ من الأمراض:

والطَّهَارَةُ ضَمَانٌ للوقاية من أمراض القُلْفَةِ: كالتهاب القُلْفَةِ
المضْحُوبِ بالضيق في فَتْحَتِهَا، إذ يَلْتَهَبُ جلد القُلْفَةِ فتتورّم وتَضَيِّقُ
فَتَحْتِهَا، فيتعدّر إخراج حَشْفَةِ القَضِيبِ، وفي بعض الأحوال يتعدّر
خروج البَوْلِ، وقد تكون القُلْفَةُ ملتهبةً وراء التَّاجِ، فتضغط على القَضِيبِ
وتعوق الدورة الدَّمَوِيَّةَ، وتصاب الحَشْفَةُ بالوَرَمِ، وعند ذلك يضطرُّ
المريض أن تُعْمَلَ له عملية الخِتَانِ.

وبجانبِ هذا فإنَّ استعمالَ المُطَهِّراتِ لتنظيف الحَشْفَةِ والقُلْفَةِ
يعرضها للالتهابات المَوْضِعِيَّةَ.

ثالثاً: الوَقَايَةُ من العَادَةِ السُّرِّيَّةِ:

والخِتَانُ وقايةٌ من العَادَةِ السُّرِّيَّةِ، إذ إن غير المختتن يضطرُّ دائماً
إلى تَنْظِيفِ العَضْوِ، وفي أوروبية تَعَلَّمَ الأطفالُ كيف ينظفون هذا
المَوْضِعَ كُلَّ يَوْمٍ بِعَسَلِهِ بالماءِ الدافِئِ، وإزالة الإفرازات الموجودة
بِقِطْعَةٍ من القطنِ، وهذه المحاولة اليومية للتَّنْظِيفِ تُنَبِّهُ العَضْوَ، وتعري
الذَكَورَ في سنِّ الشباب، وتحرضهم على استعمال العَادَةِ السُّرِّيَّةِ.

(١) أخرجه الستة عن أبي هريرة.

رابعاً: تقليل حساسية الحشفة:

وأَعْتَقِدُ أَنَّ من مزايا الطَّهَارَةِ كذلك تعريضُ الحشفةِ وجعلها على مَرِّ الأيامِ أَقَلَّ حساسيةً، والمرأةُ في أولِ عَهْدِهَا بالزواجِ تكونُ أسرعَ من الرَّجُلِ في إنزالِ شَهْوَتِهَا، ويبطئُ إنزالها كُلَّمَا طَالَ بها العَهْدُ، وحينئذٍ يحتاج الرَّجُلُ أن يقضي شَهْوَتَهُ بعدها حتى يتمَّ التوافقُ، فالختان بما له من فائدةٍ لتقليلِ حساسيةِ الحشفةِ، يجعل الرَّجُلُ أَبْطَأَ من المرأةِ، فلا يحتاج عِنْدئِذٍ إلى استعمالِ المَوَادِّ المخدرةِ كالحشيش وغيره.

ويجبُ أن نلاحظَ أنَّ بَطْرَ المرأةِ يَجْعَلُهَا أسرعَ إنزالاً من المختن، وأمَّا مع غيرِ الْمُخْتَنِينَ فقد تكون أَبْطَأَ منه، فلا يجارها في الجماع، فترى أن تقليلَ حساسيةِ الحشفةِ بالختان يطيل زَمَنَ الجماعِ في المرَّةِ الواحدةِ.

تحريم قطع بَطْرِ المرأةِ وشَفْرَتِهَا الصَّغِيرَيْنِ

وأَرَى أن قطعَ بَطْرِ المرأةِ وشَفْرَتِهَا الصَّغِيرَيْنِ^(١) عادةٌ مِضْرِيَّةٌ قبيحةٌ، واختصَّ بها نساؤها مُسلمات وأقباطاً دون سائر نساء العالم.

ويزعمُ عاتمةُ المسلمين في مِضْرَ أنَّ هذه العملية من السُّنَّةِ، وأنها كاخْتِنَانِ الرَّجُلِ، مع أنَّها ليست من الإسلام في شيء، والإسلامُ ينهى عنها، وحجتهم في ذلك حديثُ أَخْرَجَهُ أبو داود وضعفه، وهو ما قِيلَ: عن أمِّ عَطِيَّةَ، كَانَتْ تَخْتِنُ النِّسَاءَ فِي المَدِينَةِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْهَكِي! فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْظَى إِلَيَّ المَرْأَةَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ النِّبْغِلِ» ورواه رَزِينُ «أَسْمِي وَلَا تُنْهَكِي، فَإِنَّهُ أَنْوَرُ لِلوَجْهِ، وَأَحْظَى عِنْدَ الرَّجُلِ»^(٢).

(١) بعض القبائل في أواسط أفريقيا تقطع الشفرتين الكبيرين كذلك.

(٢) ورواه الحاكم والبيهقي من حديث الضحاك بن قيس، ولأبي داود الحديث الذي قبله من حديث أم عطية، وكلاهما ضعيف.

وإذا فَرَضْنَا صِحَّةَ الْحَدِيثِ، فهو أَمْرٌ بَعْدَ نَهْكِ الْبَطْرِ واستئصاله،
والحديثُ يقول: إِنَّ عَدَمَ الاستئصالِ، أو بطريقةِ أَصَحَّ عَدَمَ قَطْعِ الْبَطْرِ
أَحْظَى إِلَى الْمَرْأَةِ، ووجوده أَحَبُّ إِلَى الْبَغْلِ، فيكونُ بِذَلِكَ قَطْعُهُ أَقْبَحَ
إِلَى الْمَرْأَةِ، وَأَبْغَضَ إِلَى الْبَعْلِ، وأما الشفران الصغيران فلم يُشِيرْ إِلَى
قَطْعِهِمَا حَدِيثٌ مَا، فهو بِدَعَاةٍ.

وإذا صَحَّ الْحَدِيثُ كَذَلِكَ فيكونُ الْأَمْرُ بِالْخَفْضِ فِي الْقَطْعِ معناه
قَطْعُ قِطْعَةٍ صَغِيرَةٍ مِنَ الْبَطْرِ، إذا كان الْبَطْرُ طَوِيلًا إِلَى دَرَجَةِ يَعِيقُ بِهَا
الْجَمَاعَ، وهو قوله ﷺ: «أَخْفِضِي وَلَا تُنْهَكِي» أَي: لَا تَكْثُرِي، فيكونُ
الْأَمْرُ هُوَ تَحْسِينُ الْمَنْظَرِ، وهو مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ لَفْظُ: «الْخِفَاضُ لِلنِّسَاءِ
مَكْرَمَةٌ».

ويؤيِّدُ هَذَا الْأَضْرَارُ الْبَالِغَةَ الَّتِي تَحْدُثُ مِنْ قَطْعِ الْبَطْرِ، وَلَا أَرَى
بِأَسَاسٍ أَنْ أُلْخِصَهَا فِيمَا يَلِي:

أولاً: إِنَّ تَرْكِيبَ الْبَطْرِ التَّشْرِيحِيَّ يَشْبَهُ تَمَاماً تَرْكِيبَ قَضِيبِ
الرَّجُلِ، وَأَنَّ حَوَادِثَ التُّزْفِ الْخَطِرَةَ الْمُتَعَدِّدَةَ الَّتِي تَحْصُلُ بَعْدَ قَطْعِ الْبَطْرِ
لَدَلِيلٌ عَلَى ضَرَرِ هَذِهِ الْعَمَلِيَّةِ.

ثانياً: أَنَّ الْبَطْرَ هُوَ الْعَضْوُ الْحَسَّاسُ فِي الْمَرْأَةِ، وَهُوَ الْعَضْوُ الَّذِي
يَذُوقُ اللَّذَّةَ كَمَا يَذُوقُ اللِّسَانُ الطَّعَامَ الشَّهِيَّ، فَالْمَرْأَةُ الْمُقْطُوعُ بَطْرُهَا،
لَا يُمْكِنُ أَنْ تَذُوقَ لَذَّةَ الْجَمَاعِ كَمَا تَذُوقُهُ غَيْرُهَا.

ثالثاً: وَيَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا عَدَمَ اكْتِنَاءِ الْمَرْأَةِ بِالْجَمَاعِ مِمَّا يَسْبَبُ لَهَا
اضْطِرَابَاتٍ عَصَبِيَّةً مُخْتَلِفَةً، تَظْهَرُ أَنَاذُهَا فِي الْمِضْرِبَاتِ الَّتِي أُجْرِيَتْ لَهَا
هَذِهِ الْعَمَلِيَّةُ، فَتَجِدُهَا فِي بِيوتِهَا نَائِرَاتٍ مُتَبَرِّمَاتٍ، يَشْتُمِّنُ الْحَدَمَ
وَالْأَوْلَادَ، وَتَجِدُ مِنْ أَغْرَاضِ هَذَا الدَّاءِ الْعَصَبِيِّ، حَفَلَاتِ الزَّارِ فِي مِصْرِ
دُونِ سَائِرِ أَقْطَارِ الْعَالَمِ!

رابعاً: ومما يترتبُ على قَطْعِ البَطْرِ بَطءُ إنزالِ المرأة، واحتياجُها لمجهودٍ كبيرٍ لبلوغِ بَغْضِ اللَّذَّةِ، وهذا هو الذي يُعَلِّلُ كثرةَ استعمالِ الحشيشِ والمخدراتِ في مصر، لتخديرِ أعصابِ الأزواجِ لبيطنوا في الإنزال، وليُشْبِعُوا رَغْبَةَ رُؤُوسِهِمْ.

خامساً: ولقد عَلِمْنَا عندَ الكلامِ عن المُدَاعَبَةِ والجماعِ، أنَ النبي ﷺ أَمَرَ أَلَا يَتَنَحَّى الرَّجُلُ عن رُؤُوسِهِ حَتَّى تَقْضِيَ حاجَتِها وتَنَالَ لَذَّتَها كامِلةً، فينافي هذا الأَمْرُ نظريَّةَ استئصالِ البَطْرِ، وهو عُضْوُ اللَّذَّةِ، فيترتبُ على ذلكِ ضعفُ شهوةِ المرأةِ باللَّذَّةِ وتأخيرُ الحصولِ عليها.

غِشَاءُ البَكَارَةِ وَفَضُّهُ

وأرى من المناسِبِ هُنَا إنْ أذْكَرَ شيئاً من غِشَاءِ البَكَارَةِ، إذْ أُنْ بَغْضَ النَّاسِ تَجَمَّلَهُ الدليلُ الوحيدُ على شَرَفِ الفتاةِ، والبَغْضُ الآخرُ يرى قَفْدَهُ، أو عدمَ نزولِ دَمِ كَافٍ، دليلاً قاطعاً على عَهَارَتِها.

أ - الغِشَاءُ وَأَشْكَالُهُ :

غِشَاءُ البَكَارَةِ غِشَاءٌ مُخَاطِيٌّ يَقَعُ عندَ فَتْحَةِ المِهْبَلِ، وقد يكونُ صَلْباً ومَتَكُوناً من نَسِيجِ ضامٍ، أو رَفِيعاً مَرِناً، ولا يوجَدُ به من الأَوْعِيَةِ الدَّمَوِيَّةِ إلا قَلِيلٌ جِداً، وتوجَدُ حالاتٌ نادرَةٌ يكونُ فيها معدوماً بِالخِلْقَةِ.

وللغِشَاءِ عِدَّةُ أَشْكالٍ، وهو عَادَةٌ حَلْقِيٌّ الشُّكْلِ أو هِلَالِيٌّ، وبين ذلكِ عِدَّةُ أَشْكالٍ، فَقدَ تَكُونُ الحَلْقَةُ صَغِيرَةً جِداً لا يُمَيِّزُ وجودَها غيرَ الاختصاصيينِ، أو يكونُ الغِشَاءُ شَبهَ هِلَالِيٍّ، أو غَيْرِ مَثقُوبٍ، فيَمْنَعُ دَمَ الحَيْضِ مما يوجِبُ ثقبه بعمليَّةِ جِراحِيَّةٍ، يعطي عنها الجِراحُ شَهَادَةً. وهنالكِ نَوْعٌ يُسَمَّى بِذِي الشَّفَةِ، بِفَضِّينِ مُمْتَدِّينِ من فَتْحَةِ مجرى البَوْلِ حتى الشوكَةِ.

ب - هل وجود الغشاء دليل قاطع على شرف الفتاة؟

ولو أن وجود الغشاء يُعدُّ من الأدلة على شرف الفتاة، غير أنَّ هنالك حالات يُمكنُ فيها الإيلاج بدون أن يتمزق الغشاء، ففي النوع ذي الشَّفَةِ - وقد يوجد به ثلاثة فُصوصٍ أو أربعة مفصولة بفُجوات عميقة - يمكنُ مواجهة البنت البالغة من العمر حوالي ١٧ سنة، بدون تَرَكَ أيِّ أثرٍ، وفي بعض الحالات يكون الإيلاجُ عَزيزَ تامٍ لصلابة الغشاء، أما شِدَّةُ مُرونتِهِ فَتَسْمَحُ بالإيلاج بدون تمزُّقٍ، وهنالك من البغايا من تَحْمِلُ وتُجْهَضُ بدون أن يتمزقَ غشاؤها المَرْنُ.

وفي بعض الأَبْكَارِ تكونُ فَتْحَةُ المِهْبَلِ رَخْبَةً، بحيثُ تَسْمَحُ بِإِدْخَالِ المِنْظَارِ بدون إحداثِ تمزُّقٍ في الغِشاءِ.

ج - هل عَدَمُ وُجُودِ الغِشاءِ دليل قاطع على عَدَمِ شَرَفِ الفِتَاةِ؟

إنَّ عَدَمَ وجودِ الغِشاءِ لا يدلُّ حَتْمًا على عَدَمِ شَرَفِ الفِتَاةِ، فقد يكونُ الغِشاءُ مَفْقُودًا بِالخِلْقَةِ كما قَدَّمْنَا، وهنالك أحوالٌ يتمزقُ فيها الغِشاءُ من الحركات العنيفة، كاللُطِّ في لعبة الحبل وركوب الخيل، أو بسبب إصابةٍ بالحمى التيفودية أو القُرْمِزِيَّةِ أو الحَصْبَةِ.

وقد تكونُ الفِتَاةُ في طُفُولَتِهَا وَقَعَتْ ضَحيَّةً لِأَحَدِ الخَدَمِ المصابين بالسَّيلانِ، الذين يَعتَقِدُونَ أنَّ في لَمْسِ عَضُوهَا ما يُشْفِيهِم، أو تكون قد تلوُثت بالسَّيلانِ من ملابس الخدم، أو تكون قد وُضِعَتْ ضَحيَّةً لِمَنْ يَتَّصِلُ بعائِلَتِهَا من المُصابين بالأمراض التُفْسِيَّةِ الجِنْسِيَّةِ، كجنون الشيوخوخة، أو ضَحيَّةَ حفلات افتضااض البكارة التي تُقيمُها الأطفال مقلِّدين حفلات الكِبَارِ، ويزيلُ الغِشاءَ ما تستعمله البنات من طُرُقِ العادة السُّرِّيَّةِ.

د - هل وجود الدَّم دليل قاطع على شَرَفِ الفتاة؟

حقيقة إنَّ تمزقَ الغشاء يُحدِثُ نزيفاً يكون عادةً بضع سنتيمترات مُكعَّبة، إلا أنَّه قد يكون خطراً في أحوال مَنعِ الدَّم، كما أنه قد يكون قليلاً حتى لا تُلحظهُ بعضُ البنات.

ويجبُ أنْ تُذكَرَ هنا أنَّ وجودَ الدَّم لا يقومُ وحدهُ دليلاً، فقد تزني الزانية، وتذهب إلى الطَّبيب قبل الدخلة، فيخيط لها شُفْرَينها الصَّغِيرين لتَضيق فتحة المهبل، لينزف الدَّماء عند أوَّل جماع. أو قد يَصْعُ لها في مَهْبَلِها أنبوبة مملوءة سائلاً أحمر يسيل عند دخول الرُّوج، أو قد تَصْعُ لها إحدى النسوة الخبيرات حويصلة من مطاط بداخلها دَمٌ طَيرٍ مُذْبُوح مع مراعاةِ عَدَمِ تجمد الدم بطريقة من الطرق البسيطةِ المَعْرُوفَةِ.

هـ - ما هو دليل البكارة والشرف؟

هنالك علاماتٌ أخرى غير الغشاء تساعدُ على الحُكْمِ على بكارة الفتاة، في الحالات التي لا يقوم فيها الغشاء دليلاً، كصلابة الشُفْرَين العَظِيمين اللَّذَين يَغْطِيان الشُفْرَين الصَّغِيرَين تماماً، وصلابة جدران المهبل وتجعُّدها، وعدم تضخُّمِ حَلَمَتَي الثُدَي، وسلامة الشوكة والعِجان، وصلابة الثُدَين وكُرُوبَتَهما، وصِغَرِ الحَلَمَتَين، ووجود الهالَتَين حولهما حمراوتين فاتحتين أو غامقتين، ومع ذلك فإنَّ مُوافَقَةَ واجدة لا تغيِّرُ هذه العلامات الثانوية، وعَدَمُ وجود هذه العلامات لا يَدُلُّ إلا على تكرارِ الوَطءِ.

ترى من ذلك أنَّ الفاجرة قد يَصْعُبُ تمييزُها، فليست هنالك إذن غير الفراسة الصادقة، وحسن السُّمعة، وطيب العنصر، وصالح البيئة، بل ليس هنالك غير الإسلام الصحيح والدين الذي يحكم النفس، فيظهرُ الروح ويرفعها عن الدنس، وبقائها من العلل النفسية الفتاكة.

كيف تزُن المرأة زَوْجَهَا وتقدِّره

والمرأة تحبُّ زوجها المحبُّ لها، الذي يقدرُ شعورها، سليم النفس، متين الأخلاق، حسن العشرة، الغيور على قريبتيه، العالم بماهية العلاقة الجنسية بين الرجل وامرأته، والمُسليمُ الحقيقي تنوافر فيه هذه الصفات، فلا يمكن أن تشكو منه المرأة الطبيعية غير الشاذة، والمرأة على وجه عام، تزُن زوجها بميزان العاطفة وتقيسه بمقياسها، والمرأة التي ربَّها الإسلام، تَجْعَلُ لِلْعَقْلِ نَصيباً كبيراً في أحكامها، فقد تكون شدة الزوج - إذا اشتدَّ أحياناً - في مصلحتها، وأرى من المناسيب هنا أن أذكرَ حديث رسول الله ﷺ، عن نساءٍ اجتمعنَ فذكرن صفات أزواجهن، متخذاً من هذا الحديث مثلاً لنفسية المرأة، وكيفية حكمها على الزوج ووزنها لحاله، وتقديرها لمحبهته ومودَّته؛ ونستطيع أن نأخذ من وصف المرأة الحادية عشر، كيف تندمُ المرأة على زَوْجها الأول، وتودُّ لو ترجع إليه، مع اهتمام زوجها الثاني بها ومحاولته إرضائها، مستدلين على أن العشرة الزَّوجية مداؤها الحبُّ والانسجام الروحي، قالت السيدة عائشة رضي الله عنها^(١): جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً^(٢) فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقِدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئاً؛ قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٍ عَثَّ عَلَيَّ رَأْسَ جَبَلٍ، لَا سَهْلَ فِيرْتَقِي، وَلَا سَمِينٌ فَيَنْتَقِلُ^(٣). قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ حَبْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَلَّا أَذْرَهُ، إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرُ

(١) رواه مسلم والبخاري في «صحيحهما» عن عبد الله بن عروة، عن عروة، عن عائشة، والحديث متفق عليه. ولا أرى داعياً لشرح المفردات، إذ من السهل الرجوع إليها في كتب السنة المشروحة، كالبخاري شرح الكرماني مثلاً [أو «فتح الباري» ٩/ ٢٥٤].

(٢) كلهن من اليمن، ولم يثبت إسلامهن.

(٣) وصفته بقلَّةِ الخَيْرِ والتكْبِيرِ، وصعوبة الامتزاج معه، وأنه ليس فيه منفعة.

عُجْرَهُ وَبُجْرَهُ^(١). قالت الثالثة: زوجي العَسْتِيُّ، إِنْ أَنْطِقَ أَطْلُقَ، وَإِنْ
 أَنْكُتْ أَعْلُقُ^(٢). قالت الرابعة: زَوْجِي كَلِيلٌ بَهَامَةٌ، لَا حَرُّ، وَلَا قُرُّ،
 وَلَا مَخَافَةٌ، وَلَا سَامَةٌ^(٣). قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فِهْدٌ، وَإِنْ
 خَرَجَ أَسِيدٌ، وَلَا يُسْأَلُ عَمَّا عَهْدٌ^(٤). قالت السادسة: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ
 لَفًّا، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ انْتَفَّ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ
 الْبَيْتَ^(٥). قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي عَيَّابٌ، أَوْ عَيَّابَةٌ، طَبَاقَاءُ، كُلُّ ذَاةٍ لَهُ
 دَاءٌ، شَجَكٌ أَوْ فُلْكَ، أَوْ جَمَعَ كُلاً لَكَ^(٦). قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمَسُّ
 مَسُّ أَرْزَبٍ وَالرَّيْبُ رَيْبُ رَزَنْبٍ^(٧). قالت التاسعة: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ،
 طَوِيلُ الشَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ^(٨). قَالَتِ الْعَاشِرَةُ:
 زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ،
 قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيْقَنَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكٌ^(٩).

-
- (١) وصفته بأنه ذو عيوب كثيرة باطنة وظاهرة، لا تستطيع حصرها، وتخاف إن
 ذكرتها أن تشمخز.
 (٢) وصفته بأنه طويل بلا طائل، أحمر سيئه الخلق، وتخاف إن يبلغه ما تقوله عنه
 أن يطلقها، وإن سكنت تصبح معلقة، لا متزوجة ولا عازبة.
 (٣) وصفته باللين، وأنه وسط في الأزواج، وأنه حسن المعاشرة.
 (٤) وصفته بأنه شجاع مهاب في قومه، ولكنه في البيت لئيم العريكة كالفهد حين
 ينام، ولكنه مبادر إلى الجماع إذا دخل وتب عليها كالفهد.
 (٥) وصفته بالنهمة في الأكل والشرب مع كثرة نومه منفرداً بمضجعه عنها، يولج
 كفه داخل ثيابها ليعلم ما تضيئ من محبتها له، وحزنها من مفارقتها.
 (٦) وصفته بالظلم المتكاثف المقلِّم، المطبقة عليه الأمور حمقاً، وأن جميع أدواء الناس
 مجتمعة فيه، وأنه يضربها، فهي ما بين جرح في رأسها وكسر عضو من أعضائها.
 (٧) وصفته بالطفاقة ونعومة اللمس كناية عن الرفاهية، وأنه طيب الرائحة، رقيق
 الجس، حسن الأخلاق.
 (٨) وصفته بالشجاعة والجاه وكرم الضيافة والسؤال.
 (٩) وصفته بالغنى والكرم حتى إذا دخل عنده الضيفان أتاهم بالعيدان والمعازف
 وآلات الطرب، فإذا سمعت الإبل ذلك، علمن يقيناً أنه جاء الضيفان، وأنهن
 منحورات هوالك.

قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرَعٍ، فَمَا أَبُو زَرَعٍ!! أَنَسَ مِنْ حُلِيِّ
أُدُنِّي، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي، وَبَجَحَنِي فَبَجَحْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي
فِي أَهْلِ غُنَيْمَةَ بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ وَمُنِقُ،
فَعِنْدَهُ أَقُولُ وَلَا أَقْبَحُ، وَأَزُقُّدُ فَأَتَصَبِّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقْنَحُ. . . قَالَتْ: حَرَجَ
أَبُو زَرَعٍ وَالْأَوْطَابُ ثُمَّخَضُ، فَلَقِي امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ،
يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضِرِهَا بِرُمَاتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي، وَنَكَحَهَا، فَتَكَحْتُ بَعْدَهُ
رَجُلًا سَرِيًّا، رَكِبَ سَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِيًّا، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نِعْمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي
مِنْ كُلِّ زَائِحَةٍ زَوْجًا. وَقَالَ: كُلِّي أُمَّ زَرَعٍ، وَمِيرِي أَهْلِكَ!! قَالَتْ: فَلَوْ
جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَضْعَفَ آيَةِ أَبِي زَرَعٍ^(١).

(١) وصفته بكثرة إكرامه لها، وتوسعه عليها، وحبّه لها، وأن زوجها الثاني على
سبعة كرمه لا يعادل جزء من حال زوجها الأول.

المبحث السابع تحسين النسل

مقدمة:

قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَانَ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٢]. وقال صلوات الله وسلامه عليه: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»^(١). وبذلك نصَّ الدُّينُ على وجوبِ انتخابِ المرأةِ الصَّالِحَةِ، الَّتِي تُعَدُّ مَكْمَلَةً لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ من جميع الوجوه، قال تعالى: ﴿وَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٤] ولقد ظَهَرَتْ في المباحثِ السَّابِقَةِ حَقِيقَةُ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ وَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ اللَّذِينَ شَاءَ الْإِسْلَامُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمَا الْعَائِلَةُ الصَّالِحَةُ، الَّتِي تُعَدُّ نَوَاةً صَالِحَةً فِي الْمَجْتَمَعِ الْإِنْسَانِيِّ الصَّالِحِ، وَنَرِيدُ هُنَا أَنْ نَبَيِّنَ مَا أَشْرَفْنَا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ، مِنْ الْقَوَاعِدِ الَّتِي وَضَعَهَا الْإِسْلَامُ لِتَحْسِينِ النَّسْلِ، وَسَتَرَى كَيْفَ دَعَا الْإِسْلَامُ الرَّجُلَ أَنْ يَنْشُدَ فِي زَوْجَتِهِ الْجَمَالَ النَّسَوِيَّ، وَأَنْ يَطْلُبَهَا مِنَ الْبَيْتَةِ الطَّيِّبَةِ الَّتِي تَضْمَنُ خَلْوَهَا مِنْ شَتَّى الْوَرِاثَاتِ السَّيِّئَةِ، وَلَقَدْ امْتَدَّحَ اللَّهُ مِنْ يَنْشُدُ الزَّوْجَ الصَّالِحَ، وَالنَّسْلَ الصَّالِحَ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، فَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ

(١) النسائي وأحمد ابن حنبل ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

وَأَجْمَعْنَا لِلشَّقِيقِ إِمَامًا ﴿٧٤﴾ [سورة الفرقان/ الآية: ٧٤].

الجمال

قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»^(١) والجمال إما أَنْ يَكُونَ عَضُوبِيًّا، أَوْ مَعْنَوِيًّا، فَالْأَوَّلُ: صِفَةٌ تَزِينُ صَاحِبَهَا، وَتَسْرُّ نَازِرَهَا؛ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ ذَاتِيًّا، أَوْ نَسَبِيًّا، فَالْجَمَالُ الذَّاتِي كَجَمَالِ الْوَرْدَةِ مِثْلًا، لَا يَسْتَطِيعُ ذُو ذَوْقٍ سَلِيمٍ أَنْ يَقُولَ بِقُبْحِهَا، وَكَذَلِكَ جَمَالُ السَّمَاءِ وَزِينَتُهَا، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا زَيْنًا أَلَمَاءَ الدُّنْيَا بَيْنَهُ الْكُوكَبُ﴾ [سورة الصافات/ الآية: ٦] وَضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَنِ الْجَمَالِ الَّذِي يُوَجِّدُ فِي ذَاتِ الْجِسْمِ جَمَالَ يُوسِفَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٣٠﴾ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُكَّامًا وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ مِكْنًا وَقَالَتْ أَخْرِجْ عَلَيْهُنَّ فُلُكًا رَّابِيَةً أَكْبَرَتُهُمْ وَقَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾ [سورة يوسف/ الآيتان: ٣٠ و٣١].

وَأَمَّا الْجَمَالُ الْعَضُوبِيُّ النَّسَبِيُّ، فَيَرْجِعُ الْحُكْمُ فِيهِ إِلَى شَعُورِ الْمَرْءِ وَذَوْقِهِ، وَهَنَالِكُ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَا يَسْتَحْسِنُ مَنَظَرَهُ فَرْدًا مَا، وَيَسْتَقْبِحُهُ الْآخَرَ، وَالشَّاعِرُ يَقُولُ: وَلِلنَّاسِ فِيمَا يَعْشَقُونَ مَذَاهِبٌ، وَقَدْ تَخْتَلِفُ النَّاسُ، وَكُلُّ شَعْبٍ مِنَ الشُّعُوبِ، فِي تَقْدِيرِ جَمَالِ الْمَرْأَةِ، أَوْ الرَّجُلِ، وَلَكِنْ هَنَالِكُ صِفَاتٌ خَاصَةٌ وَمَقَائِيسٌ لِلْجَمَالِ لَا يَخْتَلِفُ فِيهَا أَصْحَابُ الْأَذْوَاقِ السَّلِيمَةِ، وَالنَّظَرُ الصَّحِيحِ، وَفِي هَذَا يَقُولُ الشَّاعِرُ:

صَاحِبُ الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ بِحَقِّ مَنْ تَمِيلُ الْقُلُوبُ طُرًّا إِلَيْهِ

(١) رواه مسلم.

فصاحِبَةُ الحُسْنِ تَمْتازُ بِصَبَاحَةِ الوَجْهِ، وَوَضَاءَةِ البَشْرَةِ، وَجَمالِ
الأنفِ، وَحَسَنِ الوَجْهِ، وَحِلاوَةِ العَيْنَيْنِ، وَمِلاحَةِ الفَمِ، وَظَرْفِ
اللسانِ، وَرِشاقَةِ القَدِّ، وَلَبَاقَةِ الشُّمائلِ، وَبِراَعَةِ الجِيدِ، وَرِقَّةِ الحَـضْرِ،
إلى غير ذلك من صِفاتِ الجمالِ.

وأما الجمالُ المَعنَوِيّ، فهو الذي يُكسِبُ الجمالَ العَضَوِيّ رَؤنَفاً
وبهاءً، وقد أَشْرنا إلى ذلك عند الكلام عن الخطبة في المبحث
الخامس.

أ - وَضَاءَةُ البَشْرَةِ وَجَمالُ لَوْنِها:

كُلُّ لَوْنٍ في ذاتِهِ جَميلٌ، والله تعالى يقول: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ
مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُها وَمِنَ الْجِبالِ جُدُدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ
مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُها وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالذَّوائِبِ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ
أَلْوَنُهُ كَذَلِكَ﴾ [سورة فاطر/ الآيتان: ٢٧ و ٢٨].

ويختلفُ النَّاسُ في تقديرِ اللونِ بحسبِ أَجناسِهِمِ وَألوانِهِمِ،
فالمِضْرِيّ يراه في السُّمْرَةِ، والتركي في البياضِ، والسوداني في السُّودِ،
والياباني في الاضْفِرارِ، والإنكليزي في الاخمرارِ، وهكذا.

ولكنَّ مِمَّا لا شكَّ فيه أَنَّ جَمالَ لَوْنِ الرُّجُلِ في سُمْرَتِهِ، فالسُّمْرَةُ
تطوي تحتها معاني الرجولة والقوة التي تقدِّرها المرأةُ السُّليمةُ الدُّوقِ،
الصحيحةُ التقديرِ. والبياضُ يُكسِبُ الرُّجُلَ معنى من معاني الأنوثة
والثُّعومَةِ، وعلى كُلِّ حالٍ يختلفُ تقديرُ الأفرادِ لَلوْنِ باختلافِ التأثيرِ
بشَتَّى العواملِ: كالوراثةِ والبيئةِ والجنسِ.

وجَمالُ اللُّوْنِ في المرأةِ بياضُ بَشْرَةِ جِلْدِها ووضاءتها، وخاصَّةً
إذا كانَ البياضُ مُشْرَباً بالحمرةِ.

ويجبُ أنْ تُذَكَّرَ هُنَا أَنَّ الْبَيَاضَ وَخَدَهُ لَيْسَ هُوَ الْجَمَالُ، فَالْمُومِسُ
وَالشَّرِيرَةُ بِيَاضُهَا لَا يُغْنِيهَا فِتْيَلًا، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكْتَسِبَ الْجَمَالُ الْعَضْوِي
جَمَالًا مَعْنَوِيًا، وَلِذَلِكَ يَقُولُ تَعَالَى مَا دِحًا بِيَاضَ اللَّوْنِ فِي الْفَتِيَّاتِ
الْقَاصِرَاتِ أَنْفُسَهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، الْمَكْتُونِ حُسْنِهِنَّ، الْمُصَانِ عَنِ
الْفُحْشِ جَمَالِهِنَّ: ﴿وَعِنْدَكُمْ قَصِيرَتٌ الظَّرْفِ عَيْنٌ ﴿٤٨﴾ كَأَنَّ بِيَضَ مَكْنُونٍ
﴿٤٩﴾ ﴿٣٧﴾ سُوْرَةُ الصَّافَاتِ / الْآيَاتَانِ: ٤٨ و ٤٩. وَقَوْلُهُ: ﴿وَحُورٌ عَيْنٌ
﴿٥٠﴾ كَأَمْثَلِ اللَّوْلُوبِ الْتَكْوِينِ ﴿٥١﴾ ﴿٥٦﴾ سُوْرَةُ الْوَاقِعَةِ / الْآيَاتَانِ: ٢٢
و ٢٣. وَقَالَ تَعَالَى فِي شُوبِ هَذَا الْبَيَاضِ بِالْحَمْرَةِ: ﴿كَأَنَّ الْيَاقُوتَ
وَالْمَرْجَانُ ﴿٥٥﴾ سُوْرَةُ الرَّحْمَنِ / الْآيَةُ: ٥٨.﴾

وليس تفضيلُ البياضِ في المرأةِ معناه قبحُ الألوانِ الأخرى، فقد
يَمْتَدِّحُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ السُّودَاءَ، فيقولُ:

أشْبَهَكَ الْمِسْكَ وَأَشْبَهْتِهِ قَائِمَةٌ فِي لَوْنِهِ قَاعِدَةٌ
لَا شَكَّ إِذْ لَوْنُكُمَا وَاحِدٌ أَتُكْمَا مِنْ طَيِّبَةٍ وَاحِدَةٍ
وَقَوْلٍ بَشَارٍ فِي جَارِيَةٍ لَهُ سَوْدَاءَ:

وَعَادَةٌ سَوْدَاءٌ بَرَأَقَةٌ كَالْمَاءِ فِي طَيِّبٍ وَفِي لَيْلٍ
كَأَنَّهَا صِيغَتْ لِمَنْ نَالَهَا مِنْ عَثْبِرٍ بِالْمِسْكِ مَعْجُونٍ
ب - صِبَاخَةُ الْوَجْهِ وَمَلَاخَتُهُ:

قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النِّسَاءِ أَحْسَنُهُنَّ وَجُوهًا»^(١) وقال
صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ أَعْظَمَ النِّسَاءِ بَرَكَتَةً أَضْبَحُهُنَّ وَجُوهًا»^(٢)،
وَلَا شَكَّ أَنَّ جَمَالَ وَجْهِ الْمَرْأَةِ يَتَّبِعُ السُّرُورَ فِي نَفْسِ الزَّوْجِ، وَيَعْفُو عَنْ

(١) رواه ابن حبان من حديث ابن عباس، وبقية الحديث: «وَأَرْخَضَهُنَّ مُهْرًا».

(٢) أبو عمر التوقاني.

الحرام، كما أن الرجل تزينه سماحة الوجه، وبروز معاني الرجولة فيه، كما يشيئه تشوهه، كجحوظ العينين الذي يصفه ابن الرومي في قوله:

تُبْتُ جَحْظَةً يَسْتَعِيرُ جُحُوظَهُ مِنْ فَيْلٍ شَطْرَنَجٍ وَمِنْ سَرَطَانٍ
قال الجاحظ: ما أخجلني قط إلا امرأة مرث بي إلى صائغ،
وقالت له: اعْمَلْ مِثْلَ هَذَا!! فَبَقِيْتُ مَبْهُوتًا، ثم سألت الصائغ، فقال:
هذه المرأة أرادت أن أعْمَلَ لها صورة شيطان، فقلت: لا أعرف كيف
أصوره!! فأنت بك إلي لأصوره على صورتك.

ومثله عظيم الأنف الذي يقول له ابن الرومي:

لَوْ كَانَ أَنْفُكَ هَكَذَا فَالْفَيْلُ عِنْدَكَ أَفْطَسُ
وأظن المرأة لا تستخين أصلع:

فَوَجْهَهُ يَأْخُذُ مِنْ رَأْسِهِ أَخَذَ نَهَارِ الصَّيْفِ مِنْ لَيْلِهِ
أو صاحب الملامح الكثية الذي يصفه أحدهم بقوله:

وَإِذَا أَشَارَ مُحَدِّثًا فَكَأَنَّه قِرْدٌ يُقَهِّقُهُ أَوْ عَجُوزٌ تَلْطُمُ
ولا شك أن صباحة الوجه وملاحة لا تتحقق إلا بظهور
علامات الخلق السامي منعكسة عليه، ولقد ذكرنا عند الكلام عن
الخطوبة أن للصفات الخلقية والنفسية الأثر الكبير في تكوين جمال
المرء، وهب امرأ جميل الصورة أصيب بالبله، ألا تكسب هذه الصفة
ذلك الوجه منظرًا يجعل بينه وبين الجمال كما بين السماء والأرض؟
والشاعر يقول:

وَهَلْ يَنْفَعُ الْفَتَيَانَ حُسْنَ وُجُوهِهِمْ إِذَا كَانَتِ الْأَخْلَاقُ غَيْرَ حَسَانٍ
ويذكرني الجمال المعنوي للوجه، بالإمام أحمد ابن حنبل
رضي الله عنه، أراد أن يتزوج، فكان هنالك أختان: إحداهما غوراء،

والأخرى جميلة الوجه، فسأل: مَنْ أَعْقَلُهُمَا؟ فقيل: العُزَاء، فقال: رَوِّجُونِي إِيَّاهَا! مفضلاً كمالَ العقل والنفس على جمال الصورة مع قُبْحِ المعنى، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّكُمْ لَا تَسْعَوْنَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَسْعَهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ»^(١)، ويقول عليه الصلاة والسلام في مثل ذلك: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهِينِ، يَأْتِي هَوْلَاءُ بِوَجْهِ وَهَوْلَاءُ بِوَجْهِ»^(٢) والله تعالى يقول: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِمُنْسَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [سورة يونس/ الآية: ٢٦].

تَكَلَّمْنَا عَنْ صَبَاحَةِ الْوَجْهِ وَمَلَاحِيهِ، لِأَنَّ صَوْرَتَهُ تُنْبِئُ عَنْ رُوحِ صَاحِبِهَا عِنْدَ صَادِقِ الْفِرَاسَةِ، فَمِنْ الْعَلَامَاتِ الْبَدَنِيَّةِ الْمُمَيِّزَةِ لِلْمَجْرَمِينَ، قِصْرُ الْقَامَةِ مَعَ صِعْرِ الْجَمِجِمَةِ، وَضِيقِ الْجَبِيهِ، وَنَتْوِ عِظَامِ الْخَدَّيْنِ، وَدِقَّةِ الشَّفَتَيْنِ، وَغُورِ الْعَيْنَيْنِ، وَقَرْطِحَةِ الْأُذُنَيْنِ، وَكِبَرِ الْفَكِّ الْأَسْفَلِ، وَلِذَلِكَ يَقُولُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «إِذَا ابْتَغَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ فَاطْلُبُوهُ مِنْ حِسَانِ الْوُجُوهِ»^(٣).

ج - جمال القوام:

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «الَّتِي تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ»^(٤). وَمِمَّا يَسُرُّ النَّاطِرَ مِنْ قَوَامِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَكُونَ هُنَاكَ نَسَبَةً مَعْقُولَةً بَيْنَ طُولِهَا وَعَرْضِ أَكْتَافِهَا، وَأَنْ تَكُونَ هَذِهِ النِّسْبَةَ أَقْلَ مِنْ نِسْبَتِهَا عِنْدَ الرَّجُلِ، وَأَنْ تَكُونَ الْمَسَافَةُ بَيْنَ كَتِفَيْهَا أَقْلَ

(١) عن أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم.

(٣) عن عبد الله بن جراد.

(٤) رواه أحمد والنسائي عن أبي هريرة.

نسبياً من المسافة بين أعلى نُقْطَتَيْنِ فوق فَخْدَيْهَا، ويعني هذا اتساع الحَوْضِ مع كفاية سَعَةِ الصُّدْرِ، وأن تكون عظمتا الفَخْدَيْنِ مغطيتين تغطيةً كافيةً بالعَضَلَاتِ، بحيثُ إذا وَقَفْتَ لا يَرَى فِراغٌ بين فَخْدَيْهَا المُمْتَلِئَتَيْنِ، وأن يقلَّ الامتلاء نسبياً حتى أسفل الساقين.

وجمالُ بطنِ المرأةِ عدم بروزها نصفها الأعلى، إلى غير ذلك مما لا يجعل قوامها نابياً بعيداً عن التناسقِ العضويِّ، وحسن التكوين، وتألف أجزاء الجسم.

والمرأة الطويلةُ يفقدها طولُها أثوتها، والقِصْرُ لا يعيبُ المرأةَ إلا إذا كان زائداً عن الحدِّ، ويجبُ ألا يكونَ عجزها بارزاً أكثرَ من المألوف، كألتي يصفُها الشاعرُ بقوله:

وَقِيَامُهَا مَثْنَى إِذَا نَهَضَتْ مِنْ ثِقَلِهِ وَقَعُودُهَا فَرْدُ
وَالْقَوَامُ الْجَمِيلُ هُوَ تَوْسُطُهُ بَيْنَ الطَّوَالِ وَالْقِصْرِ، وهذا ما يكسب القُدْرَةَ رِشَاقَةً، والشَمَائِلَ لِبَاقَةً، والجِدَّ بِرَاعَةً، والخَصْرَ رِقَّةً؛ ويعجبي قولَ صاحبِ بَائِثٍ سَعَادُ:

هِيفَاءُ مُقْبِلَةً عَجْزَاءُ مُذْبِرَةٌ لَا يَشْتَكِي قِصْرُ مِنْهَا وَلَا طُولُ
وَمِنَ الدِّينِ أَلَا يَتَرَوَّجُ الرَّجُلُ الطَّوِيلَةَ الْهَزِيلَةَ، أَوِ الْقَصِيرَةَ السَّمِينَةَ
سَمناً مفرطاً، بل الأَجْمَلُ أن تكون:

فَوْقَ الْقَصِيرَةِ وَالطَّوِيلَةَ فَوْقَهَا دُونَ السَّمِينِ وَدُونَهَا الْمَهْزُولُ
وهي التي تعفُ المرأةُ كما نصُّ على ذلك الإسلامُ. والجمالُ على كُلِّ حالٍ، ومنه جمالُ القَوامِ، أمرٌ نسبيٌّ، فقد يحبُّ المرءُ السَّمِينَةَ فَيَمْتَدِّحُهَا قَائِلاً: تَمْشِي الْهَوْنِنا كما يَمْشِي الْوَجِي الْوَحْلُ؛ ويقولُ الْآخَرُ:
لَا أَعْشُقُ الْأَبْيَضَ الْمُنْفُوخَ مِنْ سِمَنِ لِكِنِّي أَعْشُقُ السُّمْرَ الْمَهَازِيلاً
إِنِّي امْرُؤٌ أَرْكَبُ الْمُهْرَ الْمُضْمَرَّ فِي يَوْمِ السَّبَاقِ وَغَيْرِي يَرْكَبُ الْفَيْلَا
وَالْآخَرُ يحبُّ الْقَصِيرَةَ، فيقولُ:

يَقُولُ لِي الْوَأَشُونَ: لَيْلَى قَصِيرَةٌ فَلَيْتَ ذِرَاعاً عَرَضُ لَيْلَى وَطُولُهَا
وَالرَّجُلُ يُسْتَفْخِجُ فِيهِ الطُّوْلَ الرَّائِدُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَلَيْلَقَدْ مِنْهُ طُولٌ نَهْرٍ مُغَوِّجٌ وَلِلْأَنْفِ مِنْهُ نَفْحَةُ الْبُوقِ فِي الْكُفْرِ
وَفِي الْقَصِيرِ يَقُولُ ابْنُ الرُّومِيِّ:

عَلَى أَنَّهُ جَعَدُ الْبَنَانِ دُحَيْدِخٌ إِذَا مَا مَشَى مُسْتَفْجِلًا قَبِيلٌ: يَذْرُجُ
وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَالْقَوَامُ لَا يَعْيبُ مَا دَامَ الْمَرْءُ مُتَحَلِّيًا بِكَرِيمِ
الطَّبَاعِ وَالْأَخْلَاقِ، وَإِنَّمَا الْعَيْبُ فِيمَنْ لَهُ عَوْدُ شَكْلِهِ فِي الظَّاهِرِ جَمِيلٍ،
وَهُوَ يَحْوِي الْخُبَيْثَ وَالْكَذِيبَ وَالتُّفَاقَ وَالجُبْنَ، تَأْمَلُ قَوْلَهُ تَعَالَى:
﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّكُمْ خَشَبٌ
مُسْنَدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعُدُورُ فَاذْرَهُمْ فَاتْلَهُمْ اللَّهُ أَنْ
يُؤْفَكُونَ﴾ [٦٣ سورة المنافقون/ الآية: ٤].

وَفِي مِثْلِ هَذَا يَقُولُ الشَّاعِرُ:

طُولٌ وَعَرَضٌ بِلَا عَقْلٍ وَلَا أَدَبٍ فَلَيْسَ يَحْسُنُ إِلَّا وَهُوَ مَضْلُوبٌ
تَأْمَلُ قَوْلَهُ تَعَالَى يَصِفُ جَمَالَ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَامًا حَقِيقِيًّا، فَتَرَى
جَمَالَ صُورَةِ نَفْسِهِمْ فِي وَجُوهِهِمْ، وَتَجِدُ كَرِيمَ أَخْلَاقِهِمْ فِي جَمَالِ
قَوَائِمِهِمْ، وَصَلَاتِهِمْ فِي الْحَقِّ فِي صَلَاةِ عُدُودِهِمْ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ
مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ
وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمِثْلَهُمْ فِي
الْإِنْجِيلِ كَرِيمٌ أَخْرَجَ شَطْرَهُمْ فَآذَنُوا فَاسْتَغْلَطُوا فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِمْ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ
لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا
عَظِيمًا﴾ [٤٨ سورة الفتح/ الآية: ٤٩].

د - ظَرْفُ اللِّسَانِ:

وَلِظَرْفِ اللِّسَانِ وَلِنَبْرَاتِ الْمَرْءِ فِي كَلَامِهِ وَحَدِيثِهِ، أَثَرٌ بَالِغٌ فِي

جماله، ولقد رأينا في المَبْحَثِ الأوَّلِ الفَرْقَ بين حَنْجَرَةِ الرُّجْلِ والمرأة،
والفَرْقَ بين صَوْتَيْهِما الموسِيقِي، فلا تُعَدُّ المرأةُ جَمِيلَةً إذا كَانَ صَوْتُهَا
حَسِينًا، كَالَّذِي يَقُولُ فِيهِ الشَّاعِرُ:

صَوْتُهَا بِالْقُلُوبِ غَيْرُ رَقِيبِي بَلْ لَهُ فِي الْقُلُوبِ عُنْفٌ وَبَطْشٌ
فَإِذَا رَفَقَتْهُ بِالْجُهْدِ مِنْهَا خِلَتْ فِي حُلُقُومِهَا شَعِيرًا يُجَشُّ
وكذلك من زِينَةِ الرُّجْلِ أَلَا يَكُونُ صَوْتُهُ نَسْوِيًّا نَاعِمًا، وكذلك
أَلَا يَكُونُ أَجَشُّ غَلِيظًا، كَالَّذِي لَوْ تَسَمِعَهُ:

لَخِلْتِ فِي دَاخِلِ حُلُقُومِي مَوْسُوسًا يَخْنُقُ مَعْتُوهَا
وَأَنْ يَكُونَ خَالِيًا مِنَ التَّمْتَمَةِ، وَالتَّائِتَةِ^(١)، وَالحَنْخَنَةِ^(٢)،
وَالفَأْفَاءَةِ^(٣)، وَاللُّجْلَجَةِ^(٤)، وَالمَقْمَقَةِ^(٥)، وَاللُّفْلُقَةِ^(٦)، وَالهَثْهَثَةِ،
وَالهَثْهَثَةِ^(٧)، وَالتَّعْتَعَةِ، وَالعَتَعَتَةِ^(٨)، وَاللَّفَفِ^(٩)، وَالرَّتَةِ^(١٠)، وَاللِّكْنَةِ
وَالحَكْلَةِ^(١١)، وَالثَّلْثَةِ^(١٢)، وَغَيْرِهَا.

ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الثَّرَائِرِينَ

(١) ترديد التاء.

(٢) يتكلم من لدن أنفه.

(٣) يتردد في الفاء.

(٤) عي وإدخال بعض الكلام في بعضه.

(٥) أن يتكلم من أقصى حلقه.

(٦) ثقل اللسان.

(٧) التواء اللسان عند الكلام.

(٨) صوت العتي والألكن.

(٩) أن يكون في اللسان ثقل وانعقاد.

(١٠) حبسة في لسان الرجل وعجلة في كلامه.

(١١) عقدة في اللسان وعقدة في الكلام.

(١٢) أن يصير الراء لأمًا في كلامه.

الْمُتَشَدِّقِينَ»^(١)، ويقول عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ يُبَغِضُ الْبَلْبِغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلَّلَ الْبَاقِرَةَ بِلِسَانِهَا»^(٢).

وقد ذمَّ اللَّهُ الصَّوْتِ الْقَبِيحَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٩] وَمَدَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّوْتِ الْجَمِيلَ، فَقَالَ عَنْ صَوْتِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: «لَقَدْ أُعْطِيَ مِزْمَاراً مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»^(٣)، وَكُلُّنَا يَغْلَمُ كَيْفَ كَانَ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ يَا مُرُّ بِلَالاً بِالْأَذَانِ لِحِمَالِ صَوْتِهِ وَحُسْنِهِ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [٧٣ سورة المزمل/ الآية: ٤]، وَهَذَا كَثِيرٌ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ مَأْنُورَةٌ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي مَدَحِ قَارِئِ الْقُرْآنِ بِصَوْتِ جَمِيلٍ.

وصوت المرأة إذا كان نسيباً رقيقاً فإنه يملأ الأسماع، وفي مثل هذا يقول كَثِيرٌ عَزَّةً:

مِنَ الْخَفِرَاتِ الْبَيْضِ وَدَّ جَلِيْسَهَا إِذَا مَا انْقَضَتْ أَخْدُوْتُهُ لَوْ تُعِيْدُهَا
وَيَدِيْهِ أَنْ الصَّوْتِ لَا يَتَمُّ جَمَالُهُ إِلَّا إِذَا كَانَ اللُّسَانُ عَفَاً، لَا
يَنْطِقُ الْكَذِبَ، وَلَا يَجْرِي عَلَى طَرْفِهِ الرُّوْزُ وَالبُهْتَانُ.

هـ - طيب الرائحة:

ومن الجمالِ ألا يكونَ أحدُ الجنسين مُصاباً بالعرقِ ذي الرائحة الكريهة المُتَبَتِّة، التي تشبه رائحة الجُبْنِ العَفِينِ، فإنَّ هذا عَيْبٌ يَصْحَبُهُ أَحْمَرَارٌ خَفِيْفٌ بِالْجِلْدِ مِنْ كَثْرَةِ الْعَرْقِ، وَالبَعْضُ تَكُونُ رَائِحَةُ عَرْقِهِ

(١) الترمذي من حديث جابر.

(٢) أبو داود والترمذي من حديث عبد الله بن عمرو.

(٣) رواه البخاري.

كَالخَلِّ، ويزيد الطين بِلَّةٌ أَنْ يَصْحَبَ هَذَا تَلَوْنُ العَرَقِ باللون الأَسْمَرَ أو الأزرق أو البنفسجي، الذي يغلبُ ظهورُهُ بالإبطين والشديين والجفون وأعضاء التناسل، مَضْحُوباً بإفرازاتٍ دهنية.

ولا يغيبُ عن البالِ أَنَّ انْقِطَاعَ العَرَقِ كذلك مُشِينٌ بِالْبَدَنِ، لِأَنَّهُ يَسْلُبُ الجِلْدَ النعومةَ اللازمة، ويجعله نَاشِفاً حَشِيناً، وبمناسبةِ رائحة العرق أذْكَرُ قولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأُمِّ سُلَيْمٍ، حِينَ بَعَثَهَا إِلَى امْرَأَةٍ تَخْطِبُهَا: «انظُرِي إِلَيَّ عُرْفُوبِهَا، وَشَمِّي مَعَاظِفَهَا»^(١) والمعاطِفُ: نَاجِيَتَا العُنُقِ، وذلك لِاخْتِيَارِ رائحة العرق.

الدِّينُ وَالْعَقْلُ وَالْأَخْلَاقُ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ كَمَا أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خَلْقِي»^(٢)، وهكذا يَجِبُ اجْتِمَاعُ حُسْنِ المَظْهَرِ والمَخْبَرِ، وائْتِلافُ جمالِ الشَّكْلِ مع جَمالِ الأخلاقِ والطَّبَعِ وَرِجَاحَةِ الرِّأْيِ والعَقْلِ، ولذلك يَقُولُ صلواتُ اللَّهِ وسلامُهُ عليه: «تُنكحُ المَرْأَةُ لِأزْبَعِ: لِمالِها، وَلِحَسَبِها، وَلِجَمالِها، وَلِدِينِها؛ فَاطْمَرِ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّثْ بِذَلِكَ!!»^(٣)، تَأْمَلْ قولَهُ ﷺ: «مَنْ نَكَحَ المَرْأَةَ لِمالِها وَجَمالِها حَرِمَ جَمالِها وَمالِها؛ وَمَنْ نَكَحَها لِديِنِها، رَزَقَهُ اللَّهُ مالِها وَجَمالِها»^(٤)، وقوله عليه الصلاة والسلام: «لَا تُنكحُ المَرْأَةَ لِجَمالِها، فَلَعَلَّ جَمالِها يُزِدِها، وَلَا لِمالِها، فَلَعَلَّ مالِها يُطغِيها، وَأَنكحِ المَرْأَةَ لِديِنِها»^(٥).

(١) رواه أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي عن أنس.

(٢) رواه أحمد من حديث عائشة وابن مسعود.

(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» من حديث أنس.

(٥) من حديث عبد الله بن عمرو.

وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ يَجِبُ أَلَّا يُطَلَّبَ لِمَالِهِ وَحَسَبِهِ، وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ يُزَوِّجَ لِدِينِهِ وَأَخْلَاقِهِ وَعَقْلِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ مِنْ قَاسِقٍ فَقَدْ قَطَعَ رَجَمَهَا»^(١)، وَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «النِّكَاحُ رِقٌّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ أَيْنَ يَضَعُ كَرِيمَتَهُ»^(٢)، وَقَالَ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ غَيْرُ كَرِيمٍ، وَالْفَاجِرُ حَبْ لَيْمٍ»^(٣).

وَقَدْ بَيَّنَّا فِي الْمَبْحَثِ الثَّلَاثِ كَيْفَ أَعَدَّ الْإِسْلَامُ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ بِسَائِرِ الْإِعْدَادَاتِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ، وَبَيَّنَّا فِي الْمَبْحَثِ الثَّانِي مَعْنَى الشُّذُودِ الْعَقْلِيِّ وَالرُّوحِيِّ وَالْخُلُقِيِّ، وَالشُّذُودِ النَّفْسِيِّ الْجِنْسِيِّ الَّذِي يُورَثُ لِلنَّسْلِ.

الصُّحَّة

وَلَا يَكُونُ الْجَمَالَ كَامِلًا إِلَّا بِالصُّحَّةِ الْبَدَنِيَّةِ، فَصَحِيحُ الْجِسْمِ تُكْسِبُهُ هَذِهِ الصُّحَّةُ جَمَالًا وَزُورْتًا وَمَلَاخَةً، وَأَمَّا الْعَلِيلُ الْمَرِيضُ فَجَمَالُهُ نَاقِصٌ، وَمِنَ الْأَمْرَاضِ مَا يَشُوهُ الْجِسْمُ، وَمِنْهَا، مَا يُضَعِفُهُ وَيَجْعَلُهُ غَيْرَ قَادِرٍ عَلَى الْوَاجِبَاتِ الزُّوجِيَّةِ، عَاجِزًا عَنِ النَّجَاحِ وَالتَّغْلِبِ عَلَى عَادِيَّاتِ الدَّهْرِ، وَمِنَ الْأَمْرَاضِ أَمْرَاضٌ عَصَبِيَّةٌ، وَأُخْرَى نَفْسِيَّةٌ أَخْلَاقِيَّةٌ، وَيَقُولُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «أَزْبَعَ لَا يَجُزَّنُ فِي بَيْعٍ وَلَا نِكَاحٍ: الْمَجْنُونَةُ، وَالْمَجْدُومَةُ، وَالْبَرَصَاءُ، وَالْعَفْلَاءُ»^(٤).

فَمِنَ الْأَمْرَاضِ الْمَشْوَهَةِ لِلبَدَنِ: الْجُدْرِي، وَالْجُدَامُ الطَّلْيَانِي، وَالصَّدْفِيَّةُ، وَدَاءُ الْفَيْلِ، وَضُمُورُ الشُّفْرَيْنِ، وَالْمِنْشَارُ، وَالدَّبْلَةُ، وَالتَّمَشُّ، وَالْكَكْلَفُ، وَالبَهَقُ، وَالأَثَرُ، وَالأَبْيَرَةُ، وَالْوَرَمُ اللَّيْفِيُّ، وَالْوَرَمُ الشَّخْمِيُّ،

(١) ابن حبان من حديث أنس، ومن قول الشعبي.

(٢) أبو عمر التوفاني من حديث عائشة.

(٣) أبو داود عن أبي هريرة.

(٤) رواه البيهقي عن ابن عباس.

والالتهاب الغلياني الخبيث لِحَلْمَةِ الثَّدْيِ، وَوَزَمَ الْأَثْفِ الصَّلْبِ، وَبِئْسَ الْجِلْدُ بِأَنْوَاعِهِ، وَالشَّعْرُ الشَّاهِبُ، وَذَاءُ الثُّغْلَبِ، وَالصَّلْعُ الْأَثْرِي، وَغَيْرَهَا، مِمَّا يُمَكِّنُ الرُّجُوعَ إِلَيْهِ فِي الْكُتُبِ الْخَاصَةِ لِمَعْرِفَةِ مِقْدَارِ تَشْوِيهِهَا لِشَكْلِ الْمَصَابِ بِهَا.

وَأَذْكَرُ بِمُنَاسَبَةِ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنِ الْعَالِيَةِ، تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، وَوَضَعَتْ ثِيَابَهَا، رَأَى بِكَشْحِهَا بِيَاضاً، فَقَالَ لَهَا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «الْبَيْسِي ثِيَابِكَ وَالْحَقِي بِأَهْلِكَ»^(١).

وَمِنَ التَّشَوُّهَاتِ الَّتِي تَعَوَّقُ الزَّوْاجَ فَقَدْ بَغَضَ أَعْضَاءَ التَّنَاسُلِ، كَالرَّجِمِ، وَتَشَوُّهَاتِ الْأَعْضَاءِ التَّنَاسُلِيَّةِ كَالزَّوْاجِ الْمَسَالِكِ التَّنَاسُلِيَّةِ، وَالْحُنُوتِ، وَشَذُوزِ الْفَتَحَاتِ التَّنَاسُلِيَّةِ أَوْ أَسِيدَاتِهَا، أَوْ حَالَةِ أَثْرِيَّةِ فِي الْأَعْضَاءِ التَّنَاسُلِيَّةِ وَغَيْرِهَا.

وَمِنَ الْأَمْرَاضِ الْمَضِعَّةِ لِلْجِسْمِ الَّتِي أَرَى أَنَّهَا قَدْ تَحَوَّلَ دُونَ الزَّوْاجِ: السَّلْبُ، وَالزَّلَالُ، وَالنَّقْرُسُ، وَالرُّوْمَاتِيْزْمُ، وَمُضَاعَفَاتِ السَّكْرِ، وَبَعْضُ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ وَالْكَبِدِ وَالْكَلْبَتَيْنِ، وَالزُّهْرِيِّ، وَالسِّيْلَانِ الصَّدِيدِيِّ.

وَأَمَّا الْأَمْرَاضُ الْخُلُقِيَّةُ وَالنَّفْسِيَّةُ، فَسَيَأْتِي ذِكْرُهَا عِنْدَ الْكَلَامِ عَنِ الْوِرَاثَةِ وَالْبَيْتَةِ.

الْخُلُؤُ مِنْ الْأَفَاتِ الْوِرَاثِيَّةِ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَخَيَّرُوا لِتَطْفِئُكُمْ، فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ»^(٢)، وَقَالَ

(١) رواه الحاكم عن زيد بن كعب بن عجرة، عن أبيه؛ وهذا البياض هو مَرَضُ الْبَرَصِ، ويمتاز بظهور بقع بيضاء كاللبن، ناعمة الملمس، مختلفة الحجم والشكل، وقد يعم هذا اللون الجسد كله.

(٢) رواه ابن ماجه من حديث عائشة.

عليه الصلاة والسلام: «تَزَوَّجُوا فِي الْجَنْجِرِ الصَّالِحِ، فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ»^(١)،
وقال صلوات الله وسلامه عليه: «انظُرْ فِي أَيِّ نِصَابٍ تَضَعُ وَلَدَكَ، فَإِنَّ
الْعِرْقَ دَسَّاسٌ»^(٢) وقوله ﷺ: «النَّاسُ مَعَادِنٌ، وَالْعِرْقُ دَسَّاسٌ»^(٣).

وهكذا حثنا الذين على اختيار الزوجة الخالية من الآفات الوراثية،
السليمة من العليل المختلفة التي تُصيب الذُرِّيَّةَ، وتُقْضِي على النُّسْلِ،
سواء كانت هذه الأمراض جَسْمِيَّةً، أو نَفْسِيَّةً خُلُقِيَّةً.

أ - العِلَلُ والأمراض البدنية الوراثية:

ومن العِلَلِ التي تَلْعَبُ فيها الوِراثَةُ دَوْرًا كَبِيرًا، وتُعِيبُ وَجْهَهُ،
وتَجِبُ ملاحظَتُها قبل الزَّوْاجِ، الشُّقْرَةُ، والصَّلْعُ الوِراثِي، والشُّعْرُ،
والشُّعْرُ السُّبْحِي، وشَقُّ الشِّمَّةِ السُّفْلَى، وشَقُّ سَقْفِ الحَلْقِ، وغياب
بَعْضِ الأَسنانِ، أو نَقْصُ في غِطَائِها، أو مَرَضُ الجِياهِ البِيضَاءِ الَّتِي يَمْتَأَزُ
بَعْدَ شَفَائِيَّةِ عَدَسَةِ العَيْنِ، ومَرَضُ زِيَادَةِ ضَغْطِ دَمِ سَائِلِ العَيْنِ، وَيُسَمَّى
بِالجِياهِ الزَّرْقَاءِ [الزَّرْقُ، والعوام تقول عنه: الماء السوداء]، ومَرَضُ
العَمَى اللَّيْلِيِّ.

أُصِيبَتْ ذُرِّيَّةُ أَبِي العَيْنَاءِ جَمِيعًا بِالْعَمَى وَرِاثَةً عَنهُ، حَتَّى قِيلَ: إِنَّهُ
مَنْ كَانَ أَعْمَى مِنْهُمْ فَإِنَّهُ صَحِيحُ النَّسَبِ.

وكان الرَّجُلُ من بَنِي عَوْفٍ إِذَا أَسَنَّ عَمِيَّ، وَقَلَ مَنْ كَانَ يَنْجُو مِنْ

(١) رواه أبو منصور الدُّنْيَلِيُّ من حديث أنس.

(٢) رواه أبو موسى المَدِينِيُّ.

(٣) رواه البيهقي عن ابن عباس، وفي حديث آخر: «تَخَيَّرُوا لِطُفَيْكُم وَلَا تَضَعُوهَا
إِلَّا فِي الأَكْفَاءِ» وقوله صلوات الله وسلامه عليه: «تَخَيَّرُوا لِطُفَيْكُم، وَانظُرُوا أَيْنَ
تَضَعُوهَا» وقال ﷺ: «تَخَيَّرُوا لِطُفَيْكُم، فَإِنَّ النِّسَاءَ يَلِدُنَّ أَشْبَاهَ إِخْوَانِهِنَّ
وَأَخَوَاتِهِنَّ».

ذلك، وهو ما دعا أَرْطَاةَ بنِ شُهَبَةَ أن يقولَ هاجِياً سيبب ابن البرصاء:
 فَلَوْ كُنْتُ عَوْفِيّاً عَمِيتَ وَأَسْهَلْتُ كَذَاكَ وَلَكِنَّ الْمُرِيبَ مُرِيبٌ
 وهنالك تشوهات أخرى وراثية تُصيبُ سائرَ البدن، كتعددِ أصابع
 اليَدِ أو نَقْصِها، أو التَّصاقِ الأصابعِ، أو اليَدِ المشقُوقِ، وقصرِ الأصابعِ
 وهو عدمُ نموِّ العُقْلةِ الوسطى من أصابعِ اليَدِ بحالَةٍ طبيعيَّةٍ، ويضْحُبُ
 ذلكَ عَدَمَ نموِّ العظامِ الطويلةِ للأزْجَلِ، فيظهرُ الفَرْدُ كأنَّهُ قَصِيرٌ،
 وضمُورِ الأظافرِ وضخامَتِها، واغوجاجِ القَدَمِ، وضيقِ الحَوْضِ،
 والوَخَمِ البُقْيعيِّ، والسَمِكةِ، والجَسَاةِ المتماثلةِ، وداءِ فوردس، والسَّمَنُ
 المُفْرَطِ، وغيرها.

ومن الأمراضِ ما للوراثةِ بعضُ الدَّخْلِ فيها، كالسَّرطانِ، وتبلغُ
 نسبةُ الوراثَةِ فيه ٢٥٪، وكذلك التسمُّمُ الكُحوليُّ، والزُّهريُّ الوراثيُّ،
 وقد سَرَّخنا المرضيِّين الأخيرين شرحاً وافياً في مؤلفنا «القرآن والطب».

ومن الأمراضِ ما يُحدِثُ في النَّسْلِ استعداداً للإصابةِ بهِ، كالسَّلِّ،
 والثُّفُرسِ، والسُّكَّرِ، والرُّوماتزمِ، والزُّلالِ، وبعضُ أمراضِ القلبِ والكَبِدِ
 والكَلْبِيَّتَيْنِ، والحَصَوَاتِ الرَّمْلِيَّةِ والصَّفْراوِيَّةِ وغيرها، وقد لا تُورِثُ هذه
 العِلَلُ بذاتها، ولكن يُصابُ العُضْوُ وحده، فَتَجِدُ مثلاً في أهلِ المُصابِينِ
 بالحَصَوَاتِ الصَّفْراوِيَّةِ أو الرَّمْلِيَّةِ أو السُّكَّرِ أو السَّمَنِ المُفْرَطِ، هذا
 مصابٌ بالحدارِ، وذلكَ بالربوِ، وآخرُ بالأَكْزِيمِا، وغيره بالصدِّاعِ أو
 الثُّفُرسِ.

والسَّلُّ الرُّثْوِيُّ يَنْقَلُ إلى الدَّرَجَةِ عِلْلاً حَظَرَةً تنشأ عن فسادِ التَّغْذِيَّةِ،
 كالضَّعْفِ العامِّ، ومَرَضِ الطُّفُولَةِ، والأثوثةِ وغيرها.

ومن الآفاتِ المَورُوثَةِ، كذلك: البَحْرُ الوراثيُّ، وهو كُرْهُ رَائِحَةِ

الْقَمِّ، وَكَانَ عَمْرُو بْنُ عَمْرِ بْنِ عَدَسٍ مِنْ بَنِي دَارِمٍ مَصَابِئًا بِالْبَحْرِ
الْوَرَاثِيِّ، حَتَّى كَانَ يُقَالُ لِوَلَدِهِ: أَقْوَاهُ الْكِلَابِ. !! وَهَذَا الْمَرَضُ
يُذَكِّرُنِي بِقَوْلِ أَحَدِهِمْ يَهْجُو أَبَخَرَ:

رَمَى إِسْحَاقُ إِلَى قِطْعَةٍ بِلُقْمَةٍ مِنْ فَمِهِ الْأَبْخَرَ
فَبَادَرَ الْقِطْعَ إِلَى رَمِيهَا يَخْسِبُهَا مِنْ بَغْضٍ مَا قَدْ خَرِيَ
وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِرُؤُوسِهَا وَكَانَ أَبَخَرَ:

يَا حِبُّ وَالرَّحْمَنِ إِنَّ فَاكَا أَغْدَمَنِي قَوْلُنِي قَفَاكَا
إِذَا غَدَوْتَ فَاتَّخِذْ سِوَاكَ مِنْ عَزَقِطٍ إِنْ لَمْ تَجِدْ أَرَاكَ
إِنِّي أَرَاكَ مَاضِغاً خَرَاكَ

وَلِذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ أَنْ تُخْتَبَرَ رَائِحَةُ الْقَمِّ قَبْلَ
الزَّوْاجِ، وَتَجِدُ هَذَا فِي قَوْلِهِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ لِأَمِّ سُلَيْمٍ حِينَ
ذَهَبَتْ تَخْطُبُ امْرَأَةً: «سُمِّيَ عَوَارِضُهَا» وَهِيَ الْأَسْنَانُ الَّتِي فِي عَرْضِ
الْقَمِّ بَيْنَ الثَّنَائِيَا وَالْأَضْرَاسِ، وَالْمَرَادُ اخْتِبَارُ رَائِحَةِ التُّكْهَةِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا
ذَلِكَ عِنْدَ الْكَلَامِ عَنِ الْخُطُوبَةِ.

وَتَكَادُ تَكُونُ مَعْظَمُ الْأَمْرَاضِ الْعَصَبِيَّةِ عِلْلاً وَرَائِثَةً، كَالْإِجْذَابِ،
وَالهَيْدِيَانِ الْجَنُونِيِّ الَّتِي يَتَشَكَّلُ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ: كَالْمَالِيخُولِيَا، وَالْجَنُونِ
الْأَضْطِهَادِيِّ، وَجَنُونِ الْعِظْمَةِ وَغَيْرِهَا، وَمِمَّا يُورِثُ كَذَلِكَ: الصَّرْعُ، إِذْ
تَزِيدُ نِسْبَةُ الْوَرَاثَةِ فِيهِ عَنِ التَّضْفِ، وَلَوْحَظْ أَنَّ ثُلُثَ الْمَصَابِينِ بِالْهَسْتِرِيَا
إِصَابَتِهِمْ وَرَائِثَةٌ.

وَمِنَ الْأَمْرَاضِ الْعَصَبِيَّةِ الْوَرَائِثِيَّةِ الَّتِي يَجِبُ عَدَمُ زَوْاجِ الْمَصَابِينِ
بِهَا: الْكُورِيَا وَاخْتِلَاجُ الْحَرَكَةِ، وَالضُّمُورُ الْعَضَلِيُّ التَّدْرِيجِيُّ، وَالضُّخَامَةُ
الْكَاذِبَةُ فِي الْعَضَلَاتِ، وَدَاءُ فِرْدْرِيكٍ، وَالتُّورَاسْتَانِيَا، وَالتَّسَمُّمُ الْكُحُولِيُّ
وَغَيْرِهَا، وَلَا أَرِيدُ أَنْ أَذْهَبَ إِلَى أْبَعْدَ مِنْ ذَلِكَ، فَأَشْرَحُ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ،

وَأَبْتِنِ حَظَرَهَا عَلَى الزَّوْاجِ وَالنُّسْلِ، فَهَذَا مَا يَضِيقُ عَنْهُ الْمَقَامَ، وَلَكِنَّهُ يَكْفِينِي أَنْ أَقُولَ: إِنَّ الْإِسْلَامَ يَدْعُو إِلَى تَحْسِينِ النَّسْلِ، وَالاحْتِرَاسِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الضَّرَرِ، حَتَّى لَا يَحْصَلَ الْمَرْءُ عَلَى ذَرْبَةٍ غَيْرِ صَالِحَةٍ، وَيُمْكِنُ الرُّجُوعَ إِلَى كُتُبِ الطَّبِّ لِمَعْرِفَةِ مَدَى مَا تَفْعَلُهُ هَذِهِ الْأَمْرَاضُ فِي الْمُصَاطِبِ بِهَا، وَمِقْدَارِ تَأْثِيرِهَا فِي النَّسْلِ.

وَمِمَّا جَاءَ فِي وِرَاثَةِ الشُّكْلِ الْجِسْمَانِيِّ قَوْلُ عَائِشَةَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُورًا، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! أَلَمْ تَرِي أَنْ مَجْزِرًا الْمُدَلْجِي دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَرَأَيْتِ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَزَيْدًا، وَعَلَيْهِمَا قَطِيقَةٌ، وَقَدْ غَطَّيَا رُؤُوسَهُمَا وَبَدَّتْ أَعْدَامُهُمَا، فَقَالَ: هَذِهِ أَعْدَامُ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ؟!..»^(١)، وَشَكَا رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَتَهُ وَأَتَتْهَا بِالزُّنَا مَعَ فَرْدٍ سَمَاءُ، شَاكَا فِي حَمْلِهَا، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «أَبْصِرُوهَا. فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ، عَظِيمَ الْأَلَيْتَيْنِ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْيَمَرَ كَأَنَّهُ وَخْرَةٌ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا كَاذِبًا»^(٢)، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ ﷺ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَصْنَهَبَ أَرْيَحَ أُتَيْبِجَ حَمِشَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِهَلَالٍ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْزَقَ جَعِدًا جَمَالِيًا خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ سَابِغَ الْأَلَيْتَيْنِ فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ»^(٣).

وَمِمَّا جَاءَ فِي وِرَاثَةِ الصُّفَاتِ عَنِ الْأَجْدَادِ مَا حَكَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَنِي قَرَاةَ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي جَاءَتْ بِوَلَدٍ أَسْوَدَ، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ ﷺ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْزٌ، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ:

(١) رواه النسائي عن عائشة.

(٢) رواه أبو داود عن سهل بن سعد، قال: فجاءت به على النعت المكروه.

(٣) رواه أبو داود عن ابن عباس.

«فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْزَقٍ؟» قال: إِنَّ فِيهَا لَوَرِقًا، فقال ﷺ: «فَأَنْتَى تَرَاهُ؟» قال: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعَةً عِزْقٍ، فقال عليه الصلاة والسلام: «وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعَةً عِزْقٍ»^(١).

ب - الأمراض النفسية الوراثية:

فُلْنَا في المبحث الثاني عند الكلام عن الشذوذ النفسي الخُلقي: إِنَّ الأخلاق السيئة والنزعات الخبيثة، أمراض يَعمَلُ الإسلام على تخليص متبعيه منها، ونذكرُ هنا أَنَّ هذه الأمراض تُورثُ إلى النسل، فإذا تزوجَ رجلٌ من امرأة سيئة الخلق أو مريضة النفس، نُقلت إلى أولادها هذه العِللُ؛ ولقد ذكرنا لك في المبحث الثاني ما يكفي في بيان مقدار خطرِ هذه الآفات، ويُذكرُني هذا بما قيلَ عن جعفر بن سليمان بن علي أنه عاب على أولادِهِ أَنَّهُم لَيْسُوا كما يُحِبُّ، فأجابهُ أحدهم: إِنَّكَ عَمَدْتَ إلى فاسِقَاتِ بَلَدٍ كَذَا وكَذَا، وإِماءِ بَلَدٍ كَذَا وكَذَا، فأوعيتَ فيهن نطفَكَ، ثم تريد أن يُنجِبَنَّ، وإنما نُحنَ كأُمَّهاتِنَا!! هلا فَعَلْتَ ما فَعَلَ أبوك قَبْلًا حين اختارَ لك عقيلة قَوْمِها فزَوَّجَها لَكَ؟! وقال أبو الأسود الدؤلي لبنيهِ: يا بَنِي!! قد أَحَسَّتُ إِلَيْكُمْ صِغاراً وَكِباراً وَقَبْلَ أَنْ تُولَدُوا، قالوا: كيف أَحَسَّتُ إِلَيْنَا قَبْلَ أَنْ تُولَدَ؟ قال: اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنَ الأُمَّهاتِ من لا تُساوُونَ بِها.

وَمَا أشارَ إليه الإسلامُ كذلك في وراثة سُوءِ الخُلُقِ والأمراض النفسية الجنسية ما رواه تعالى عن اليهود حينَ: ﴿قَالُوا يَمْرَيْمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا يَتَّخِذَ هُنُورًا مَا كَانَ أَبُوكِ أَمْرًا سَوًّا وَمَا كَانَتْ أُمَّكِ بِغِيًّا﴾ ﴿٢٨﴾ [١٩ سورة مريم/ الآية: ٢٨].

(١) البخاري وأبو داود عن أبي هريرة، قال الزهدي: وهو حينئذ يعرض بأن نفيه.

ولقد ثبت كذلك علمياً توريث الخلق الإجرامي والتزعات النفسية الفاسدة، كارتكاب جنایات القتل، وكالانتحار^(١)؛ حتى أنه شوهد أن الانتحار قد يحصل في أفراد العائلة الواحدة في سن واحدة، بسلاح واحد، بطريقة واحدة، في مكان واحد.

تأمل قوله تعالى في توريث الخلق الإجرامي: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ۝٢٦﴾ إِنَّكَ إِنْ تَذَرْتَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فِاجِرًا كَفَّارًا ۝٢٧﴾ [٧١ سورة نوح/ الآيتان: ٢٦ و ٢٧] ولذلك نجد أهل السوء يُعذبون بأولادهم لأنهم في الغالب أهل سوء كذلك، تأمل قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ۝٥٥﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ٥٥].

وجود البيئة الصالحة مع حُسن الوراثة

قال تعالى: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَجِسًا ۝٧﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ٥٨] وذلك أن البلد الطيب، وهي الأرض الكريمة التربة، لها تأثير على ما بها من نبات خاصة، والكائنات الأخرى والإنسان عامة، فيخرج النبات وافيًا حسنًا ﴿وَالَّذِي خَبثَ﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ٥٨] صفة البلد، أي: الأرض السبخة التي تنبت ما لا يُنتفع به، ومعناه البلد الخبيث لا يخرج نباته إلا ﴿نَجِسًا﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ٥٨]، والتكد الذي لا خير فيه.

فالبيئة لها الأثر الكبير في تكوين أهلها، ولذلك يدعوا رسول الله ﷺ ألا يتزوج المرء الحسناء في المثبت السوء، وهو قوله

(١) قيل: إن الكثيرين من المعجزمين مصابون بالانجذاب، وما جرائمهم إلا ظاهرة ميتامورفوز من هذه الأمراض التي ورثوها عن الأب والأم والأجداد.

صلوات الله وسلامه عليه: «إِيَّاكُمْ وَخَضْرَاءَ الدَّمَنِ»، قيل: وما خضراء الدمن يا رسول الله؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «الْمَرْأَةُ الْحَسَنَاءُ فِي الْمَنْتَبَةِ السُّوءِ»^(١).

فالإسلام كما رأينا يدعو إلى أَنْ يُخْتَارَ المرءُ شريكاً حيايته خالية من العيوبِ الجسدية، والأمراضِ والوراثاتِ السيئة، ولا يُكْتَفَى بذلك فِقْطُ، بل يُشْتَرَطُ كذلك أَنْ تَكُونَ الْمَرْأَةُ فِي بِنْتِةٍ طَيِّبَةٍ، حتى تكون مُحْتَفِظَةً بِكَمَالِ أَضْلِحِهَا وَطِيْبِ عُنْصُرِهَا، وهذا يدلُّ عَلَيْهِ قوله تعالى عن مَرْيَمَ: ﴿فَلَقَّبَلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولِ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ [٣] سورة آل عمران/ الآية: ٣٧، أي: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْرَجَهَا مِنْ ذُرِّيَةِ طَيِّبَةٍ، ووضَعَهَا فِي بَيْتِةٍ طَيِّبَةٍ، فَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا، مُحَافِظَةً عَلَى أَضْلِحِهَا الطَّاهِرِ وَعُنْصُرِهَا السَّامِيِّ الَّذِي وَرِثْتُهُ عَنْ آلِ عِمْرَانَ، وَيَقُولُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «أَزْبَعُ خِصَالٍ مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ: أَنْ تَكُونَ زَوْجَتُهُ صَالِحَةً، وَأَوْلَادُهُ أَبْرَارًا، وَخُلَطَاؤُهُ صَالِحِينَ، وَمَعِيشَتُهُ فِي بَلَدِهِ»^(٢).

وما دَعَا الْإِسْلَامُ إِلَى تَحْسِينِ النَّسْلِ إِلَّا لِتَقْوِيَةِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَالْعَمَلِ عَلَى بَقَاءِ الصَّالِحِينَ مِنْهَا الَّذِينَ يَعْْمَلُونَ لِخَيْرِ الْبَشَرِ، وَيَكْفِيحُونَ لِسَعَادَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَرُقِيِّهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّيْدُ فَيَدْهَبُ حُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَنَكْتُكَ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [١٣] سورة الرعد/ الآية: ١٧].

(١) رواه الدارقطني في «الأفراد» والرامهرمزي في «الأمثال» من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) رواه ابن عساکر والدلمي عن عبدالله بن الحكم عن أبيه عن جدّه.

المبحث الثامن الزَّوْج بين الأقارب

مقدمة :

وسنبيِّن في هذا المبحث كيف تناول الإسلام مسألة الزَّوْج بين الأَقْرَابِ، وكيف وَضَعَ الحدَّ الأدنى لذلك الزَّوْجِ، موضِّحين الحكمةَ في ذلك، ثم نُنْتَقِلُ إلى رأي الإسلام في نِكَاحِ أولادِ الأعمام، وأولادِ الخالات، ودَعْوَتِهِ إلى الاغْتِرَابِ في الزَّوْجِ، ثم نَذْكُرُ الأَنْكِحَةَ المحرَّمةَ بالرِّضَاعِ، والمقصودُ بما يَحْرُمُ منه، وحكمة هذا التحريم، وحكمة تحريم نساء الآباء وحلائل الأبناء والجمع بين الأختين والمرأة على عمتها أو خالتها.

المحرّمات بالنسبِ وعِلَّةُ تحريمها

قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣] وهكذا وَضَعَ الدِّينُ الحدَّ الأدنى لِزَّوْجِ الأَقْرَابِ، وذلك حتَّى لا يختلَ نظام الأسرة، وتنحلَّ روابطها، وحتى لا يتعرَّضَ المجتمع للفسادِ، وتدبَّ العللُ في أوصالِ المجتمعِ الإنساني، وسأبيِّنُ ههنا الأخطارَ العظيمةَ التي تترتَّبُ على هذا الاختِلاطِ الشَّاذِّ، والحكمةَ التي توخَّأها الإسلامُ في هذا التَّحْرِيمِ:

أ - النفور الجنسي بين الأقارب :

بيّنا في مبحث العلاقة الجنسية بين الزّوجين، حقيقة الصّلة التي تربط بين القريّين، ولكنّ اختلاط الأبناء مع الآباء والأمّهات والأخوات، وبنات الأخ والعَمّات وهكذا، يُضَيِّع معنى الارتباط بالنكاح، بل إنّه لَمَنْ الحقائق العلميّة الثّابتة أنّ هنالك نفوراً جنسيّاً طبيعيّاً بين هذه الأصناف، وإنك لا تَرى العشق بين أفرادها، إلا في الأسر المريضة المنحطّة، وترجع أسباب هذا العشق إلى أمراض نفسيّة جنسيّة.

وإنّنا لتجدُ في البُلّه والمعتوهين والفايدين ميلاً مرضياً قوياً إلى هذا الاتّصال الشاذّ، ولطالما رأينا مذمّبي الخمر يفسقون ببناتهم مع منافاة هذا العمل للدين والعرف والقانون، ومع التّسليم بتوقُّر سُبُل الزّنا وعدم وقوف عقبات ماديّة تُذكرُ في سبيله، مما يدلُّ على أنّ هذا الفسق يرجع إلى ضعفٍ خلقي، ومرضٍ نفسيّ خطيرٍ، ويمكنُ الرجوعُ إلى المبحث الثاني لمراجعة مرض الفسق بالأقارب.

وإنّه لَمَنْ الثّابت أنّ في خُلُق بعض الحيوانات نفوراً من مثل هذا الاتّصال الشاذّ، والحمّاز إذا خيّرته بين أمّه وأتان بعيدة عنه في التّسبب، نَزَع إلى الغريبة مساقاً إلى ذلك بغريزة كاميّة فيه، وهي الغريزة الجنسية التي تخضعُ للتأمُّوس الطبيعي الذي تنساقُ إليه كافّة المخلوقات.

ولا شكّ أنّ الإنسانَ والحيوانَ يشتركان في شعورٍ جنسيّ واجدٍ، وهو العاطفة الجنسيّة التي يثيرها الجديد ويحذها القديم، وهذا الشعور يزيدُ في النوع البشري وضوحاً، ولعلّ من أسباب ذلك: الاتّصال العائلي الدائم في الإنسان، مع تمتّعه بقوة الإدراك، وسموّ العاطفة أكثر من الحيوان.

ب - الخطر الاجتماعي :

وبجانب ما تقدّم، فإنّ النظام الاجتماعي لا يتفق وفوضى التزاوج بين الأبناء والآباء، فإنّ من حكم الزواج التعارف بين العائلات، وربط أواصر المحبة والألفة بين مختلف الأفراد، بل هو سبيل لربط الأمم القريبة بعضها ببعض، ليتحقق أسمى مقصد من مقاصد الزواج، ولذلك يقول جلّ شأنه: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [٤٩ سورة الحجرات/ الآية: ١٣].

وأى خطر يمكن تصوّره من الاتصال الجنسي بين الرجل وبناته، والأبناء وأمهاتهم وفيما بينهم وهكذا، وأي فوضى خلقية يتصور حدوثها في بيت يختلط فيه الذكور بالإناث، وأي اضطراب يشجّم عن هذه الفوضى الاجتماعية، التي تحدث بجانب هذا اختلاط الأنساب، وتُسبب الانحلال الاجتماعي الخطير.

ج - إضعاف الجنس :

ولا شك أنّ من أغراض الزواج تقوية الجنس البشري، بإدخال عناصر جديدة في العائلات، ولا شك أنّ زواج الأخوات مثلاً، يقضي على النسل كما يحدث في التوالد غير الجنسي، أو التناسل بطريق الانقسام أو التفرّع، إذ يأخذ الجنس في الضعف والانحلال حتى ينقرض بالعقم، وقد علّلت كثرة انقراض الأسر المالكة في مضرّ القديمة وحلول غيرها محلها، بما درجوا عليه من مثل هذا التزاوج.

ولا شك أنّ الاغتراب في الزواج يُنجمي الأسرة من العيوب المختلفة التي تتركز في النسل، لاشتراك أفراد البيت الواحد في شتى الصفات البدنية والنفسية والخلقية والمرضية.

فإذا اتَّصَفَ أفرادُ البَيْتِ بِقُبْحِ الصُّورَةِ مثلاً، فَتَنَاقَحُوا، نَتَجَّ نَسْلٌ مَرَكَّزَةٌ فِيهِ القَبَاحَةُ بِأَبْشَعِ صُورِهَا، وَكَذَلِكَ الحَالُ فِي تَنَاقِحِ أَفْرَادِ العَائِلَةِ المُمَيَّزَةِ بِقِصْرِ القَامَةِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ العَضُوبَةِ الَّتِي أَتَى ذِكْرُهَا فِي مَبْحَثِ تَحْسِينِ النَسْلِ.

وَلَيْسَ الضَّرُورُ قَاصِراً عَلَى تَرْكِيزِ العِيُوبِ البَدَنِيَّةِ، وَتَجْمُعِهَا فِي النَسْلِ، بَلْ إِنَّ الأَمْرَاضَ الثَّقْسِيَّةَ وَالحُلُقِيَّةَ تُورَثُ كَذَلِكَ، فَتَضَعُفُ العَائِلَةُ، كَمَا جَاءَ فِي المَبْحَثِ السَّابِقِ.

وَكَذَلِكَ الحَالُ مِنْ حَيْثُ تَشَابُهِ العِلَلِ العَقْلِيَّةِ، وَقَدْ نَبَتَ أَنَّ الزَّوَاجَ مِنْ فَرْدَيْنِ مِنْ دَرَجَةِ عَقْلِيَّةٍ مَنحَطَّةٍ، يَمِيلُ إِلَى إِنْتَاجِ نَسْلِ مُصَابٍ بِنَفْسِ العِيُوبِ، بَلْ إِنَّ مِثْلَ هَذَا الزَّوَاجِ يَزِيدُ فِي تَجْمُعِ الأَمْرَاضِ الوَرَاثِيَّةِ، وَالاستعداداتِ المَرَضِيَّةِ، كَالسَّلِّ وَالثَّقُوسِ وَالرُّومَاتِزِمِ وَغَيْرِهَا، مِمَّا أَتَى بَيَانَهُ فِي مَبْحَثِ تَحْسِينِ النَسْلِ.

نكاح أبناء الأعمام وأبناء الخالات

وَلَعَلَّ زَوَاجَ أَوْلَادِ الأَعْمَامِ وَأَوْلَادِ الخَالَاتِ، وَلَوْ أَنَّهُ يَبْعُدُ عَنِ مَعْنَى الزَّوَاجِ السَّابِقِ، لِتَفْرِيقِ الصِّفَاتِ المِمَّاثِلَةِ بَيْنَهُمْ، إِلَّا أَنَّهُ يَفْرُبُ مِنَ الحَدِّ الأَدْنَى، وَلِذَلِكَ نَصَحَ الإِسْلَامُ بَعْدَمَ التَّوَسُّعِ فِيهِ وَقَضَّلَ اجْتِنَابَهُ، وَلِذَلِكَ قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْكَحُوا القَرَابَةَ القَرِيبَةَ، فَإِنَّ الوَلَدَ يُخْلَقُ ضَاوِياً»^(١).

وَلَا شَكَّ أَنَّ الاستمرارَ فِي هَذَا الزَّوَاجِ يُوَدِّي إِلَى تَجْمُعِ عِيُوبِ

(١) أي: ضعيفاً، رواه إبراهيم الحربي، ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه:

«اغْتَرِبُوا لَا تَضُرُّوا».

مَرَضِيَّةٌ وَخَلْقِيَّةٌ فِي النَّسْلِ، وَقَدْ لَوِحَظَ أَنَّ الْيَهُودَ لَاتَّبَاعِهِمْ طَرِيقَةَ زَوَاجِ الْأَقْرَابِ، مَذْفُوعِينَ إِلَيْهَا لَتَعْرِضِهِمْ لِلأَضْطِهَادَاتِ فِي مُخْتَلَفِ العُصُورِ، يَتَشَبَّهُ بَيْنَهُمْ شَلُّ الأَطْفَالِ المَضْحُوبِ بِالبَلَاهَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ العُيُوبِ المُنْتَشِرَةِ بَيْنَهُمْ، سِوَاهُ كَانَتْ جِسْمِيَّةً أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَقَدْ لَوِحَظَ فِي حَالَاتِ الضَّمَمِ المَضْحُوبِ بِالبُكْمِ، أَنَّ الآبَاءَ أَوْلَادَ عَمٍّ أَوْ عَمَّةً، أَوْ أَوْلَادَ خَالٍ أَوْ خَالَةٍ.

وَمِنَ الأَمْرَاضِ الَّتِي تُورَثُ بِهَذَا الزَّوْاجِ الهِيمُوفِيلِيَا، وَهُوَ مَرَضٌ عَائِلِيٌّ يَصِيبُ الذُّكُورَ، وَيَتَمَيَّزُ بِاسْتِعْدَادٍ خَاصٍّ لِلنَّزْفِ بَعْدَ الجُرُوحِ. وَقَدْ كَانَتِ العَائِلَةُ الإِسْبَانِيَّةُ المَالِكَةُ السَّابِقَةُ مُصَابَةً بِهِ، وَكَذَلِكَ أَبْنَاءُ المَلِكَةِ فِكْتُورِيَا وَبَعْضُ أَبْنَاءِ قَيْصَرَ رُوسِيَّةِ السَّابِقِ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ سُكَّانَ جَزَائِرِ الأُودَا الَّذِينَ يَعِيشُونَ فِي جَزِيرَةِ سِيلَانَ، يَتَفَشَّنُ بَيْنَهُمْ صَعْرُ الأَجْسَامِ وَالعُثْمُ إِلَى دَرَجَةِ يَخْشَى مَعَهَا عَلَيْهِمْ مِنَ الفَنَاءِ!

وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ الحَدَّ مِنْ تَزَاجِجِ أَبْنَاءِ العَمِّ أَوْ الخَالِ، أَوْ أَبْنَاءِ العَمَّةِ أَوْ الخَالَةِ، يَفْطَعُ دَائِرَ بَعْضِ الأَمْرَاضِ بِنِسْبَةِ تَتْرَاحِ بَيْنَ ١٥ إِلَى ٥٠٪.

وَقَدْ تَنَبَّهَتِ العَرَبُ مِنْ قَدِيمٍ إِلَى هَذِهِ القَاعِدَةِ بَعْدَ أَنْ أَشَارَ إِلَيْهَا القُرْآنُ الكَرِيمُ، وَبَيَّنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَيُعْجِبُنِي قَوْلُ الأَضْمَعِيِّ فِي ذَلِكَ: بَنَاتُ العَمِّ أَصْبَرُ، وَالعَرَائِبُ أَنْجَبُ، وَمَا قَرَعَ الأَبْطَالَ كَابِنِ الأَعْجَمِيَّةِ. وَنَرَى الأَضْمَعِيَّ لَمْ يَمِيزُ بَنَاتَ العَمِّ بِغَيْرِ الصَّبْرِ، عَلَى مَا يَحْدُثُ مِنَ الخِلَافِ لِتَمَائِلِ العُيُوبِ النَّفْسِيَّةِ. سُئِلَتِ امْرَأَةٌ جَمِيلَةٌ صَغِيرَةٌ فِي زَوَاجِهَا مِنْ شَيْخٍ قَبِيحِ المَنْظَرِ، فَقَالَتْ:

دَعَايِي إِلَيْهِ أَنَّهُ ذُو قَرَابَةٍ يَعْزُّ عَلَيْنَا مِنْ بَنِي العَمِّ وَالخَالِ!!
وَيُعْجِبُنِي قَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَنْذِرَ مَنْ كَانَ بَعِيدَ الْهَمِّ تَزْوِيجَ أَوْلَادِ بَنَاتِ الْعَمِّ
فَلَيْسَ بِخَالٍ مِنْ ضَوْئِ وَسْمِ
ولذلك يقول أحدهم:

تَجَاوَزْتُ بِثْتِ الْعَمِّ وَهِيَ حَبِيبَةٌ مَخَافَةَ أَنْ يَضْرِيَ عَلَيَّ سَلِيلَهَا
ويعجني قول الآخر يَمْدَحُ فتي شجاعاً:

فَتَى لَمْ تَلِدْهُ بِثْتِ عَمِّ قَرِيبَةٍ فَيَضُؤِي وَقَدْ يَضُؤِي زَيْدُ الْأَقَارِبِ
وأرى أنَّ أَفْضَلَ زَوَاجٍ هُوَ التَّزْوِاجُ بَيْنَ الشُّعُوبِ وَالسَّلَالَاتِ
القريبة، أو بين أفرادِ شَعْبٍ، أو سَلَالَةٍ وَاحِدَةٍ، أو أفرادِ ذَوِي قَرَابَةٍ
بعيدة، وزواجِ أولادِ الأعمام، أو أولادِ الخالات، الذين يعيش كل
منهم في معيشة مستقلة بعيدة عن الفريق الآخر، أَفْضَلُ من زواجِ
المتصلين في معيشة واحدة.

حِكْمَةُ تَحْرِيمِ زَوَاجِ الْمُحْرَمِينَ بِالرِّضَاعَةِ

ذَكَرْنَا فِي الْمَبْحَثِ الرَّابِعِ الْمُحْرَمِينَ بِالرِّضَاعِ، وَسَيَّبُنَا هُنَا الْمَقْصُودَ
بِمَا يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَحِكْمَةَ هَذَا التَّحْرِيمِ.

أ - الْمُحْرَمَاتُ بِالرِّضَاعَةِ:

قال تعالى في سياق بيان المحرمات: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ
وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣] وقال
صلوات الله وسلامه عليه: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»^(١).

ب - الْمَقْصُودُ بِمَا يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ:

والرِّضَاعَةُ الْمَقْصُودَةُ هِيَ الرِّضَاعَةُ الطَّبِيعِيَّةُ مِنَ الثَّدْيِ، كَمَا يَرِضَعُ

(١) متفق عليه.

الطِّفْلُ مِنْ أُمِّهِ، وَبِذَلِكَ «لَا تُحْرَمُ الْمَصَّةُ وَلَا الْمَصْتَانُ»^(١). وليس المراد بيانَ عَدَدِ الرُّضَعَاتِ الَّتِي لَا تُحْرَمُ، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّ الَّذِي لَا يُحْرَمُ هِيَ الرُّضَاعَةُ غَيْرَ الطَّبِيعِيَّةِ. وَلِذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَالشَّافِعِيُّ، وَرَوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ: لَا تُحْرَمُ إِلَّا خَمْسُ رَضَعَاتٍ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الطِّفْلَ الطَّبِيعِيَّ يَرْضَعُ لِمُدَّةِ رُبْعِ سَاعَةٍ إِلَى ثُلُثِ سَاعَةٍ فِي الدَّفْعَةِ الْوَاحِدَةِ، وَيَمْتَصُّ فِي كُلِّ دَفْعَةٍ مِنْ ٣ غَرَامَاتٍ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ وَ ٥ غَرَامَاتٍ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، إِلَى ١٥٠ غَرَامَاتٍ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ، وَيَبْلُغُ مَجْمُوعَ هَذِهِ الْكَمِيَّةِ ٣٠ غَرَامَاتٍ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، إِلَى مَا يَقْرُبُ مِنْ لِتْرٍ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ مِنَ الشَّهْرِ السَّابِعِ وَمَا يَلِيهِ.

وَطَّبِيعِيٌّ أَنَّ الرُّضَاعَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي مُدَّتِهَا الطَّبِيعِيَّةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّ الرُّضَاعَةَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٣]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا رَضَاعَ إِلَّا فِي الْحَوْلَيْنِ»^(٢)، فِإِذَا قُطِمَ الْمَوْلُودُ قَبْلَ تَمَامِ هَذِهِ الْمُدَّةِ - فِي الشَّهْرِ التَّاسِعِ مَثَلًا - فَالرُّضَاعَةُ بَعْدَهَا لَا تُحْرَمُ، وَإِنَّمَا الَّذِي يُحْرَمُ الرُّضَاعَةُ الطَّبِيعِيَّةُ قَبْلَ الْفِطَامِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُحْرَمُ مِنَ الرُّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءُ وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ»^(٣).

وَمَا يَزِيدُ تَأْيِيدَ الْقَوْلِ بِأَنَّ الرُّضَاعَةَ الطَّبِيعِيَّةَ هِيَ الَّتِي تُحْرَمُ، قَوْلُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «أَنْظُرُونَ مَنْ إِخْوَانُكُمْ، فَإِنَّمَا الرُّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ»^(٤) وَقَالَ ﷺ: «لَا رَضَاعَ إِلَّا مَا أَنْشَرَ الْعَظْمَ وَأَنْبَتَ اللَّحْمَ»^(٥)

(١) مسلم عن عائشة.

(٢) رواه الدارقطني وابن عدي عن ابن عباس.

(٣) رواه الترمذي والحاكم عن أم سلمة.

(٤) متفق عليه من حديث عائشة.

(٥) رواه أبو داود عن ابن مسعود.

أي: أن الرضاعة هي التي تمدّ الطفلَ بالغذاء الذي يتحوّل إلى أنسجةٍ لبناءِ جسمِهِ عَظْماً ولَحْماً، ونلفتُ النُّظْرَ إلى أمرِهِ هاماً لتقريب المعنى، وهو أن المُرْضِعَ إذا فرضنا أنها لا تَتَغَذَى، أو إذا منعناها عن الأكل مدةً طويلةً، فإنّ لبنها لا يَنْقَطِعُ، بل يتكوّن على حساب أنسجةِ جِسمِ المرضع نفسها، كالأمعاء والعَصَلات، إذ إنّ اللبن يعتبر من الأنسجة الهامّة، كالقَلْبِ والرئتين والحجابِ الحاجزِ والمُخِّ، مما يعيش على حسابِ سائرِ الأنسجةِ في حَالَةِ الصِّيَامِ التامِّ عن الطعامِ لمدةٍ طويلة، وهكذا نرى لَبَنَ المُرْضِعِ هو الذي يبني الطِّفْلَ.

ج - حكمة تحريم زواج المحرّمات بالرضاعة:

والحِكْمَةُ في تحريمِ الأمهات والأخوات من الرضاعة وغيرِهِم، تشابه الحِكْمَةَ في هذا التحريم بالنسب، فإنّ لِتَنوعِ الغذاء أثراً كبيراً في تكوينِ المَرْءِ، ليس من الناحيةِ الجسميةِ فحسب، بل كذلك من الناحيةِ النَّفْسِيَّةِ والأخلاقيةِ.

ولقد بيّنا عند الكلام عن الخطبة، أنّ التركيبَ الجسماني يوشك أن يكونَ مرآةً صادقةً للنفسِ البشريّةِ، وللعقل والأخلاق، حتّى قيل: إنّ الصفاتِ الخاصةِ بكلِّ فَرْدٍ، ترجعُ إلى كَيْفِيَّةِ اتّجاهِ العناصرِ الماديّةِ التي يتألّفُ منها جسمُهُ بنسبةٍ خاصّةٍ، فِلْعَقْلِ المَرْءِ ونفسيّتهِ علاقةٌ قويّةٌ بشكليهِ الظاهريّ، وتركيبِ جسمِهِ، وهكذا تَرى الأخوة من الرضاعة، فأجسامُهُم مكوّنة من نوع واحدٍ من الغذاء، عَظْماً ولَحْماً ودَماً، فلذلك ترى تشابهاً في صفاتِهِم الأخلاقيةِ.

ولقد رأيتُ ذلك بنفسي، وقارنتُ بين أخلاقِ بعضِ المراضعِ في العائلات التي أتصلُ بها، وأخلاقِ الَّذِينَ رَضَعُوا منهم رضاعةً كاملةً، بل أستطيعُ أن أقول بحسبِ مشاهداتي: إنّ هنالكَ بَعْضَ الشَّبهِ بين الأمِّ

وابنها من الرضاعة، وأستطيعُ أن أشبهَ هذا بالصِّلَة بين ملامح الابن والزَّوْجِ السَّابِقِ لأمِّه، مع أن أباه لا علاقةَ له بمُطَلَّقِي والدَّتِهِ، فإذا كان الشبه في الحالة الأخيرة راجعاً إلى تفكير الأم في زوجها الأول، فالشبه في الحالة الأولى يرجع إلى تركيب جسم الرضيع من جسم مرضعته، فإذا كان تشبع فكرة المرأة بزوجها الأول كافياً لإعطاء بعض ملامحه لابنها من زوجها الثاني، فما بالك بالمرضع التي يتركب جسم رضيعها من جسمها.

وما دام الأخوات من الرضاعة يشتركون في نوع واحد من الغذاء، فإن نقص لبن الأم في نوع ما من أنواع الأحماض الأمينية التي تتركب منها زلاليات الجسم وعضلاته، يجعل الأولاد يشتركون في التأثير بما يترتب على هذا النقص.

بل إن الأخوات من الرضاعة، يشتركون في الأمراض التي تنتقل إليهم بوايطة الأم، كالسُّلِّ والزَّهْرِيَّ وَغَيْرِهَا، بل إن سائر أمراض الأم، كتمدُّدِ الكبد والمعدة تُؤثِّرُ في الأخوة، وكذلك الحال في سائر الأمراض المعدية.

ولأقرب إلى ذهن القارئ ما أرمي إليه، أذكر ما ثبت علمياً من أن لبعض الأمراض تأثيراً عظيماً، وأثراً بالغاً في تكوين طباع المرء وسلوكه وفي تكوين شخصيته، فالمرضى بالسل مثلاً تراهم من النوع المتفائل، فترى السل يؤثر على المريض به وعلى شخصيته فيحوله إلى الشخصية المنبسطة، كما يحول مرض السكر المصابين به إلى الشخصية المنقبضة المتشائمة، فيحب العزلة، والابتعاد عن الناس، وتراه كذلك دائم التفكير والتحليل لنفسه ولشعوره، يجسم هفواته وهفوات الناس وعلى وجه عام ينظر إلى الدنيا بمنظار أسود، وينطبق عليه قول القائل:

يَا عَيْنُ قَدْ صَارَ أَلْبَكَا لِكَ عَادَةً تَبْكِينَ مِنْ فَرْحٍ وَمِنْ أَحْزَانِ

وترى المصابين باضطراب الغدة الدرقية، مصابين بتهيج أو بلامدة وفي جهازهم العصبي، وترى البلهاء، وضعاف العقول، والمجرمين، يوجدون في عائلات تسود بين أفرادها أمراض هذه الغدة، وترى كذلك أن الخصية لها تأثير كبير على قوة العقل ونوعه، وهكذا في سائر الأمراض، كسوء الهضم وغيرها، فإذا كانت الأمراض تؤثر في شخصية المرء، فكذلك التركيب الجسماني له أثر وسيطرة كبيرة على نفسيته. هذا مع ملاحظة اشتراك المجتمعين على ثدي واحد في العلل التي قد تنقل إليهم من المرضع.

ومن الثابت أن الأمراض العقلية التي تصاب بها المرضع تؤثر كذلك في الأولاد كالعلل الهستيرية، والنوب التشنجية، ولذلك نهى صلوات الله وسلامه عليه: «أن تسترضع الحمقاء»^(١) مما يؤيد أن للرضاع تأثيراً في الطباع وسائر الصفات النفسية والأخلاقية.

وطبعي أن الأخوة يزيد تشابههم كلما طالت مدة الرضاعة، وإذا كان الإسلام قد جعل الحد الأدنى خمس رضعات، وهي عبارة عن غذاء يوم كامل تقريباً، فهذا ذأبُهُ في كل تشريعاته، كقول رسول الله ﷺ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»^(٢) وكتحريمه السرقة سواء كانت آلاف الجنيهات أو سرقة مليم واحد، قال صلوات الله وسلامه عليه: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطُّ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطُّعُ يَدُهُ»^(٣) وعلى كل حال فليس هنالك مريض تُرضع الطفل يوماً واحداً ثم تنزكُهُ، إلا في حالات استثنائية، فالأم بالنسب إذا كانت لا تستطيع

(١) أخرجه أبو داود عن زياد السهمي.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه البخاري.

الرّضاعة، تأتي بمُرَضِع تُرَضِعُ لها طفلها بدلاً منها رِضَاعاً كاملاً، ونخرج من حسابنا شيئاً لا يُبيحُه الدِّينُ، وهو أَنْ تَزُورَ امرأةَ صَاحِبَتِهَا فترضِعُ لها ابنها للتظرفِ والعَبَثِ.

ويجبُ أَنْ نشيرَ إلى أمرٍ على جانبٍ من الأهمّيّةِ، وهو أن المُرَضِعَ في الغالب لا تكونُ من بيئَةِ المُستَأْجِرِ لها، فلا تتوافرُ معاني الكفاءة في زَواجِ الرّضيعِ من ابنة المُرَضِعَةِ، ويقلُّ من انتشارِ هذا التحريمِ أن المسليمةَ مكلفَةٌ شرعاً يارضعُ طفلها بنفسِها، ما لم تُضطرَّ إلى تركِ الرضاعة اضطراراً لسببِ مَرَضٍ شديدٍ.

وهناكَ عاملٌ آخرٌ يعمل على تشابهِ صفاتِ الأخوةِ من الرّضاعة، وهذا العامل هو تأثيرُ البيئَةِ، كالتظافَةِ والحالَةِ الصّحِيَّةِ العامّةِ والحالةِ الأخلاقِيَّةِ، وهناك معنى هام في هذا التحريم، وهو أَنَّ الطُفْلَ والطفلةَ اللذين يجتمعان على تَدْيٍ واحدٍ، ويشبَّان على الإسلامِ وعلى المحبَّةِ الأخويةِ بالرّضاعةِ، والاختلاطِ الأخوي الذي يزيدُه تردُّدُ الأمِّ بالرّضاعِ عليهما والمودةُ بيْنَهُما، يُحدِثُ عندهما نفوراً جنسياً طبيعياً كالنفور الذي يحدُثُ بين الأقاربِ.

وأما تحريمُ المُرَضِعِ على طفلها الذي أرضعتهُ، فواضحُ الحكمةِ، فقد غدا الولدُ ابنها ديناً وعزفاً، وقد رَضَعَ من تَدْيِيها، واضطلَعَ على عَوْرَتِها، وزواجهُ منها لا يوافقُ عليه ذو عَقْلٍ ودينٍ، والفوضى الجنسيّةِ والاجتماعية التي تترتبُ على مثل هذا الرضاعِ ظاهرةٌ.

حِكْمَةُ تَحْرِيمِ زَوْجَةِ الأبِ وحلائلِ الأبناء

وَأُمَّهَاتِ النِّسَاءِ

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾

إِنَّهُمْ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ ﴿٤ سورة النساء/ الآية: ٢٢﴾.

وَعِلَّةُ التَّحْرِيمِ أَنَّ الْأَبَ وَرُؤُوسَهُ وَأَوْلَادَهُ يَعِيشُونَ فِي بَيْتِهِ وَاحِدَةً، وَمَعِيشَتُهُمْ تَوْجِبُ اخْتِلَاطَهُمْ اخْتِلَاطًا عَائِلِيًّا مَعَ رَفْعِ الْكَلْفَةِ بَيْنَهُمْ، وَلَا يُمَكِّنُ مِنَ النَّاحِيَةِ الْعَمَلِيَّةِ احْتِجَابَ رُؤُوسِ الْأَبِ عَنْ أَوْلَادِ زَوْجِهَا، وَلَا يُمْكِنُ مَنَعُهُمْ مِنَ الْمَعِيشَةِ مَعَ آبِيهِمْ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ، أَوْ عَلَى الْأَقْلَى لَا يُمْكِنُ مَنَعُهُمْ مِنَ التَّرَدُّدِ عَلَى بَيْتِ آبِيهِمْ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ وَفِي كُلِّ جِهَةٍ، فِي وَجُودِهِ أَوْ أَثْنَاءِ تَغْيِيْبِهِ، فَالْحِكْمَةُ ظَاهِرَةٌ فِي تَحْرِيمِ هَذَا النِّكَاحِ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ تَوْطِيدُ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الرَّجُلِ وَأَوْلَادِهِ، فَلَا يَنْظُرُ أَحَدُ الْأَوْلَادِ إِلَى امْرَأَةِ أَبِيهِ نَظْرَةً شَهْوَوِيَّةً الزَّوْاجِ، وَلَا يَتَسَلَّطُ شَعُورُ الْعَيْزَةِ عَلَى الْأَبِ مِنْ أَوْلَادِهِ فَتَضْيِيقُ الثَّقَةِ بَيْنَ أَفْرَادِ الْعَائِلَةِ الَّتِي يَرِيدُ الْإِسْلَامُ تَوْطِيدَ أَرْكَانِهَا، وَتَوْثِيقَ عُرَى الْمَحَبَّةِ بَيْنَ أَفْرَادِهَا.

وَيَلَاخِظُ أَنَّهُ مِنَ الطَّبِيعِيِّ كَذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ، إِذَا حَرَّمَ عَلَيْهِ دِينُهُ الَّذِي يَغْتَنِّفُهُ وَيُدِينُ أَمْرًا، نَظَرَ إِلَيْهِ نَظْرَةً الْمَحْرَمِ عَلَيْهِ الْمَمْنُوتِ فَعَلَهُ دِينًا وَعَرَفًا، وَمِنْ هُنَا يَأْتِي كَذَلِكَ التَّفُورُ الْجِنْسِيِّ مِنْ رُؤُوسِ الْأَبِ الَّذِي وَضَعَهَا الدِّينُ وَالْعُرْفُ فِي مَرْتَبَةِ الْأُمِّ، فَأَوْجَبَ لَهَا كُلَّ التَّقْدِيرِ وَالْاحْتِرَامِ.

وَالْحِكْمَةُ فِي هَذَا التَّحْرِيمِ هِيَ عَيْنُهَا الْحِكْمَةُ فِي تَحْرِيمِ جِلَاتِلِ الْأَبْنَاءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَحَلَلْنَا أَبْنَاءَكُمْ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ﴿٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣﴾ ومثله أمهات النساء، قال جل شأنه: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ﴾ ﴿٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣﴾.

حِكْمَةُ تَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ

قَالَ تَعَالَى عِنْدَ ذِكْرِ الْمُحْرَمَاتِ: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا

قَدْ سَلَفَ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿١﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣].

والجَمْعُ بين الأختين يولد الغيرة، وقد يولدُ العداوةَ بينهما، وهو ما لا يريده الإسلام.

وإذا كان من المُباح تزوج الأخت بعد طلاقِ أختها، فحدث هذا الأمر نادرًا، إذ أنُّ الزَّوْجِ قد انتفى زَوْجَتَهُ التي أعجبته، وليست المحبة والمودة من الأمور التي يُمكنُ العَبَثُ بها، ونضيفُ بجانب ذلك أنُّ المسلم لا يطلق بالسهولة التي يظنها قليلو الدين، البعيذون عن فهم رُوحِ الدين الحنيف، والحكمة في هذا التحريم هي عين الحكمة في تحريم الجمع بين المرأة وخالتها أو عمَّتها.

حِكْمَةُ تَحْرِيمِ الرِّبَائِبِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبِّبْتُكُمْ أَلَّتِي فِي حُبُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ أَلَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣].

والرِّبَائِبُ، جمع رِيبِيَّة، والرِّيبِيَّةُ: ولد المرأة من رَجُلٍ آخَرَ، سُمِّيَ به لأنه يُرَبِّيهِ كما يُرَبِّي وَلَدَهُ، والحِكْمَةُ ظَاهِرَةٌ في هذا التحريم، لأنَّ الرَّجُلَ إذا دَخَلَ بِالْمَرْأَةِ وكانت لها بنتٌ، عَدَّتْ في حِجْرِ مُرَبِّبِهَا، وأصبح بِمِثَابَةِ أَبٍ لَهَا، وَأَوْجَبَ عَلَيْهِ الدِّينُ أَنْ يُعَامِلَهَا مِعَامَلَةَ الابْنَةِ، وهو بجانب ذلك بِصِفَتِهِ زَوْجِ الأُمِّ يُرَبِّي ابْنَةَ امْرَأَتِهِ، وَيَرَى مِنْهَا مَا لَا

(١) ومعنى قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣] أي: لكن ما قد مضى، فإنه مغفورٌ عنه، فيكون نكاح الأختين في الجاهلية نافذًا العفد، ويختار الرجلُ أيهما شاء حتى لا يجمع بينهما ولا يحتاج لعقد جديد على التي اختارها.

يراه الأجنبي، وتَحْرِيمُ الدِّينِ لَهَا يَوْجِبُ كَذَلِكَ الاطْمِئْنَانَ عِنْدَ الْأُمِّ، فَلَا تَغَارُ مِنْ ابْنَتِهَا، وَتَأْمَنُ نَاجِيَةَ الشُّهُوَةِ الْجِنْسِيَّةِ. فَتَرَى الدِّينَ وَقَدْ حَمَى الْبَيْتَ مِنْ فَسَادِ هَذِهِ الشُّهُوَةِ الَّتِي تُعَكِّرُ صَفْوَةَ وَتَقْوِضُ أَرْكَانَهُ، وَأَوْجَدَ الدِّينُ كَذَلِكَ نُفُورًا جِنْسِيًّا مِنْ نَاجِيَةِ الرَّجُلِ نَحْوَ مَنْ اِغْتَبَرَهَا الْإِسْلَامُ ابْنَتَهُ، وَرَفَعَ الدِّينُ عَوَاطِفَ الرَّجُلِ، وَهَدَّبَهَا وَعَلَاهَا، وَجَعَلَ الْإِنْسَانَ بِهَذَا التَّحْرِيمِ فِي مَرْتَبَةٍ تَقْرُبُ مِنْ مَرَاتِبِ الْمَلَائِكَةِ، وَنَشَلُهُ مِنْ وَهْدَةِ الرِّذِيلَةِ وَالْفَوَاضِي الْجِنْسِيَّةِ وَالاجْتِمَاعِيَّةِ.

المبحث التاسع تحديد النسل

مقدمة:

وتحديد النسل اصطلاحاً عامٌ مُتَشَعَّبُ المعاني، وهو بِمعناه العامُّ تحديد سُكَّانِ المَعْمُورَةِ، أو الهَيْمَنَةِ على عَدَدِ أفرادِ مَمْلَكَةٍ من الممالك، أو بلدةٍ من البلدان، وهو بِمعناه الخاصِّ التحكُّمُ في أفرادِ العائلةِ الواحدةِ، أو محاولةِ الرجلِ والمرأةِ الاقتصارَ على عَدَدٍ مُعَيَّنٍ من الأولادِ.

وسنبيِّنُ في هذا المبحثِ أنَّ تحديدَ النسلِ تقومُ به الطَّبِيعَةُ^(١)، وأنَّ الوَسَائِلَ التي يَتَّخِذُهَا النَّاسُ لمُساعدَةِ الطَّبِيعَةِ أمرٌ شَادٌّ، إذْ مِنَ الواجِبِ مَقَاوِمَةٌ هذه العوامِلِ لعمارةِ العالمِ وبقائه، وسَأَبِينُ عِلَّةَ وُجُودِ العوامِلِ الطَّبِيعِيَّةِ، وسَأَبْرَهُنَّ هنا فسادَ رأيِ مَنْ يقولُ بِتَحْدِيدِ النُّسْلِ، مَبِيناً الأضرارَ التي تعودُ على المَجْتَمَعِ من ذلكِ.

العوامِلُ الطَّبِيعِيَّةُ لِتَحْدِيدِ النُّسْلِ

والتحكُّمُ في عَدَدِ سُكَّانِ العالَمِ تقومُ به عوامِلُ طَّبِيعِيَّةٌ، وأُخْرَى وَضْعِيَّةٌ، فأما العوامِلُ الطَّبِيعِيَّةُ، فهي: الزَّلَازِلُ، والبراكينُ، وفيضاناتُ

(١) المقصود بالطبيعة القوانين والسنن التي جعلها الله قواعد للحياة. بسام.

الأنهار^(١)، والزَّوابع، والأعاصير الشديدة، والهيبار^(٢)، والمَطَر الهَطَال^(٣)، والجفاف والجذب^(٤)، والأمراض الوَبائِيَّة، والأمراض المتوطنة^(٥)، والأمراض التَّناسُلِيَّة، والحروب الطاجئة^(٦)، والعقم الطبيعي، قال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ [٤٢ سورة الشورى/ الآية: ٥٠]، والإجهاض المرَضِي^(٧)، وقصرُ مدَّةِ حمل المرأة، إذ تَبْلُغُ سنَّ اليأس من سن ٤٥ إلى ٥٠، والموت، والله تعالى يقول: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدِينَ﴾ [٤ سورة انساء/ الآية: ٧٨].

العواملُ الوَضِيعِيَّة لِتَحْدِيدِ النَّسْلِ

وأما العواملُ الوَضِيعِيَّة لِتَحْدِيدِ النَّسْلِ، فهي: الاضطهادَات، والمذابح، والقَتْل، والزَهْيَّة، وتعدد الأزواج^(٨)، ووَاد البنات، والإجهاض الجنائي، ووسائل منع الحمل.

عِلَّةُ وُجُودِ الْعَوَامِلِ الطَّبِيعِيَّةِ

والعواملُ الطَّبِيعِيَّة تَقُومُ بِتَحْدِيدِ النَّسْلِ، كِنِظَامِ طَبِيعِيٍّ تَقْتَضِيهِ السَّنَن الكونية، حتَّى الحروب، والله تعالى يقول: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٥١]،

-
- (١) كنهز هوانج هو في الصين والمسيحي في أمريكا الشمالية.
 - (٢) وهي الثلوج التي تنقُضُ على القرى من أعالي الجبال فتدكها دكاً.
 - (٣) كالذي حدث في إيرلندا فقضى على مليون ونصف مليون نسمة من سنة ١٨٤٠ م إلى سنة ١٨٥٠ م.
 - (٤) كالذي حدث في جنوب روسيا سنة ١٩٢١ م.
 - (٥) كالملايا في الهند، ومرض النوم في أواسط إفريقيا.
 - (٦) كالحرب العالمية الأولى ١٩١٤ م والحرب العالمية الثانية، [وبقية الحروب المنتشرة في جميع أنحاء المعمورة].
 - (٧) بما تجذ أسبابه مفضلة في كتب الطب الخاصة.
 - (٨) كما يحدث في التبت وفي شمال الهند، وكما كان يحدث في الجاهلية.

وهي كذلك ترمي إلى قانون تنازع البقاء وبقاء الأصلح، هي كالاتِّعالاتِ التي تحدث في نفس الإنسان فتدعوه إلى العمل وتحثه على الجهاد في سبيل السعادة الإنسانية، وتوجد عنده روح الحذر واليقظة والانتباه، ومجاهدة العوامل الطبيعية كمجاهدة النفس، للوصول إلى الكمال، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الزُّبْدُ فَيَنْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمُكُّ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [سورة الرعد/ الآية: ١٧].

فساد العوامل الوضعية

وأما العوامل الوضعية، فهي طُرُق فاسدة تناقض غريزة حب الحياة التي تدفع المرء لجهاد في سبيل تخصيص قوته، وتدفعه لإيجاد الذرية الطيبة، لتعويض النقص الذي تسببه العوامل الطبيعية، وتقوي فيه العواطف السامية، كالعاطفة الخلقية وغيرها، وإلا فما ظنك بفريق من الناس يضطهد فريقاً آخر لاختلافات لا قيمة لها، فيقوم بتذبيحهم وتمزيقهم شر ممزق، وما ظنك في مجرمين يقتلون الناس لسلب أموالهم ولإشباع غريزة الشر فيهم، وما رأيك في تعدد الأزواج، هذه الفوضى التناسلية التي لا يقرها عاقل، والتي حرّمها الإسلام في سياق المحرمات في قوله تعالى: ﴿وَالنَّحْصَنُكُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [سورة النساء/ الآية: ٢٤]، وما ظنك بالعالم إذا تصوّرت أفراداً وقد ترهبوا وأضرّبوا عن الزواج وتحصيل النسل، وهل يرضى أحد بما يأتيه المجرمون من الإجهاض الجنائي ووسائل منع الحمل.

فطرية التناسل

وترى غريزة الإنسان أمراً فطرياً للمحافظة على النوع البشري والعناية بأكثار الصالح منه، فالرجل الصالح، القوي الإرادة، متين الأخلاق، يحب الحياة، ويشد الخلود، فتراه - وقد علم أن الموت لا

مَفْرَمَةٌ - يَعْمَلُ عَلَى تَحْصِيلِ الزَّادِ الَّذِي يُوَصِّلُهُ إِلَى الْخُلُودِ فِي الدَّارِ
الْآخِرَةِ لِيَنَالَ أَقْصَى مَا يُمَكِّنُ مِنَ النَّعِيمِ، وَهُوَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى يَتَمَسَّكُ
بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَلَا يَرِيدُ أَنْ يَنْقَطِعَ ذِكْرُهُ مِنْهَا، فَيُوقِفُ أُمُورًا لِلخَيْرِ،
وَيُؤَلِّفُ الْكُتُبَ الَّتِي تُحْيِي ذِكْرَهُ، وَيَنْشُدُ الذَّرِيَّةَ الصَّالِحَةَ الَّتِي تُوَاصِلُ
عَمَلَهُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَتَخْلُدُ ذِكْرَهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَلِذَلِكَ
يَقُولُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ
ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، وَعِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ بِخَيْرٍ»^(١).

وهناك ناحية أخرى تدل على فطرية التناسل، وهي التكوين
الجنسي التي خلقت به كل فرد، فالرجل خلقت له خصيتان، وهما
المغملان اللذان تتكون فيهما الحيوانات المنوية، ولو لم يخلق الإنسان
للتناسل وكان الجماع لمجرد اللذة، لخلق القضيب وحده، ولقد علمنا
من المبحث الثاني أن المخصي شخص شاذ، وأن الذي تقطع خصيته
لا يثبت له شعر، ويرق صوته، ويشد قوامه عن قوام الرجال، وتحد
به طباعه عنهم، وإذا نظرنا إلى المرأة وجدنا لها رجماً، فهل خلق الله
هذا الرجم للذة، أم خلق لحفظ الجنين وتربيته؟ وترى ثديي المرأة
وهما من أبرز زيتها، ما خلقا إلا لتغذية الطفل، وما أعدا إلا لإغذائه
وإطعامه، وإنك لترى البشر وقد خلق من جنسين، وما جعلت هنالك
لذة بالاتصال الجنسي إلا طلباً لإيجاد النسل والإكثار منه، خاصة إذا
علمنا أن قوة البلد لا تقاس إلا بعدد جنودها الأبطال من علماء
مخلصين، وعمال صادقين، ومحاربين مجاهدين، وقوادٍ ممتازين،
ولهذا رغب الإسلام في النسل، ولقد أشرنا إلى ذلك عند الكلام عن
الترغيب في النسل في المبحث الخامس.

(١) مسلم عن أبي هريرة.

ما يَتَّخِذُهُ النَّاسُ مُبَرَّرًا لِمَنْعِ الْحَمْلِ

ولا تخرجُ حُجُجُ النَّاسِ فِي مَنْعِهِمُ الْحَمْلَ عَنْ ثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ، وَهِيَ الْخَوْفُ مِنَ الْحَمْلِ، أَوْ طَلْبُ الشَّهْوَةِ الْمَجْرَدَةِ، أَوْ خَوْفُ الْفَقْرِ، وَسُنْأَقِشُ هَذِهِ الْأَسْبَابِ فِيمَا يَلِي، وَيَجِبُ أَنْ نُسَقِّطَ مِنْ حِسَابِنَا الْأَمْرَاضَ الَّتِي تُوجِبُ مَنْعَ الْحَمْلِ، وَالَّتِي تَهْدِدُ الْمَرْأَةَ بِالْمَوْتِ إِذَا حَمَلَتْ، وَهَذَا التَّقْدِيرُ يَرْجِعُ إِلَى شَهَادَةِ طَبِيبَيْنِ عَادِلَيْنِ صَالِحَيْنِ.

أ - الْخَوْفُ مِنَ الْحَمْلِ:

وَالْخَوْفُ مِنَ الْحَمْلِ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَدْعُو الْفِتَاةَ إِلَى اسْتِعْمَالِ الطَّرِيقِ الْمَانِعَةِ مِنَ الْحَمْلِ، وَيَرْجِعُ سَبَبُ ذَلِكَ إِلَى الْخَوْفِ الَّذِي يَسْتَوْلِي عَلَى الْفِتَاةِ عِنْدَمَا تَسْتَوْلِي عَلَى عَقْلِهَا تُرْتَاةً مِنَ النِّسَاءِ الْمُتَقَدِّمَاتِ فِي السِّنِّ، فَتَهْوُلُ لَهَا شَأْنُ الْحَمْلِ، وَتَصَوِّرُ لَهَا حَادِثَةَ الْوَلَادَةِ أَشْنَعُ تَصْوِيرٍ، وَلَا يَجِدُ هَذَا الْوَهْمُ مَجَالًا إِلَّا فِي أَذْهَانِ الْفَتَيَاتِ الضَّعِيفَاتِ الْإِرَادَةِ الْعَصَبِيَّاتِ، وَمِثْلُ هَذِهِ الْفَتَيَاتِ يَضْبِخُنَّ عَالَةً عَلَى الْمَجْتَمَعِ، وَيُعْتَبِرُنَّ كَالْجَنْدِيِّ الْجَبَانِ الَّذِي لَا يَخْدِمُ وَطَنَهُ خَشْيَةَ السُّقُوطِ فِي سَاحَةِ الشَّرْفِ، وَلَقَدْ بَيَّنَّا فِي مَبْحَثِ الزَّوْجِ كَيْفَ يُعْتَبَرُ الْإِسْلَامُ حَمْلَ الْمَرْأَةِ جِهَادًا، وَسَنَبِّئُ بَعْدَ مَا يَصِيبُ الْفِتَاةَ مِنْ أَخْطَارٍ عَظِيمَةٍ عِنْدَ فِرَارِهَا مِنَ الْحَمْلِ وَالتَّجَائِهَا إِلَى وَسَائِلِ مَنْعِهِ.

ب - طَلْبُ الشَّهْوَةِ الْمَجْرَدَةِ:

وَهَذَاكَ فَرِيقٌ مِنَ الْفَتَيَاتِ يَنْظُرْنَ إِلَى الْحَمْلِ كَأَنَّهُ السَّالِبُ لِاسْتِكْمَالِ شَهْوَتَيْهِنَّ، فَيَسْتَعْمِلْنَ مَوَانِعَ الْحَمْلِ حَتَّى يَسْتَطِيعْنَ التَّمَتُّعَ بِأَزْوَاجِهِنَّ إِلَى أَقْصَى حُدُودِ التَّمَتُّعِ، فَلَا يَشْغَلُهُنَّ الْحَمْلُ وَالْوَضْعُ وَالنَّفَاسُ وَالرِّضَاعَةُ، وَلَا تَقْطَعْنَ هَذِهِ السِّنِينَ مِنْ عَمْرِهِنَّ، وَلَا تَشَوُّهُ هَذِهِ الْوِظَائِفُ شَكْلَهُنَّ وَبَطُونَهُنَّ وَصُدُورَهُنَّ وَأَثْدِيَّتَهُنَّ؛ وَتَجْهَلُ مِثْلَ هَذِهِ

الفتيات أن استعمال موانع الحمل وبآلٍ عليها وعلى أعضائها التناسلية، كما سيبينُ بعدُ، وأن الرُّجُلَ لا يُقدَّرُ إلا المرأة التي يُنَجِبُ منها أطفاله، وأن الأطفالَ تزيدُ محبتهُ لها، وهي تجهلُ أن الرُّجُلَ الصالح ينتقي المرأة التي يستطيعُ أن يشاركها في الحصولِ على النُّسلِ الصالح، كما بيَّنَّا في مباحثِ تحسينِ النسل، وأنَّ الرُّوْجَةَ التي لا تعقب كالشجرة التي لا تُثمر، وما قِيَمَةُ عُوْدِ الوَزْدِ إذا لم تكسه الزهورُ، وتفوحُ حوله رائحةُ العُطور، سيِّما أن موانعَ الحَمَلِ تسبِّبُ أضراراً مُختلِفةً، قد تُخرِّمُ المرأةَ نهائياً من القُدرةِ على الولادة، وتصيبها بالعقم.

ج - خَشْيَةُ الْفَقْرِ :

ولا يمنع النسلُ إلا امرؤُ تنوَّقَرُ فيه صِفَتان: الجُبْنُ وعدمُ الإيمان، فالمرءُ الذي يَغزِلُ خَشْيَةَ أن يحصلَ على نسلٍ يخافُ أن يشاركه غداءه، ويرى أنه لا يستطيعُ بكده أن يوفِّرَ له أسبابَ العيش، جبانٌ وقليلُ العقل، وإلا فأيُّ عاقلٍ يخافُ أن تَلِدَ امرأتهُ بعدَ سَنَةٍ، ثم يلبثُ الطفلُ يتغذى بلبنها ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآيَة : ٢٣٣] فلا يتكلَّفُ شيئاً ثلاث سنوات، ثم بعدَ ذلك يعيشُ الطفلُ حتى يكملَ له من العُمُرِ سَبْعَةَ سنواتٍ أو أكثر، وهو لا يكلفُه إلا الأقلَّ من القليل، وبالرَّغمِ من ذلك يَجْبُنُ أن يولِّدَ له طفلاً لا يكلفُه شيئاً إلا بعد هذا العمر الطويل.

ومن جهةٍ أُخرى، فالمرءُ لا يعلِّمُ الشَّقِيَّ من السعيد من أولادِهِ، فقد يولِّدُ له وَلَدًا وبنتًا، ثم يُمنعُ النسل، فيغدو الولدُ فاسداً، والبنتُ ذات حظٍ مريض، قال تعالى: ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْسًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآيَة : ١١] ورُبُّما كان فيمَن مَنَعَهُ سعادته وهنائه، إنك لَتَرَى عَبْدَ اللَّهِ لم يَغزِلْ، فولد له سيِّدنا محمد

رسول الله ﷺ، وكذلك آباء العظماء والأنبياء والرسل عليهم السلام، والله تعالى يقول: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [١٣ سورة الرعد/ الآية: ٣٨].

ومن هنا عدَّ الإسلام منع الولد خشية الفقر حراماً يستحق فاعله دخول الجحيم، وغير المسلم هو الذي يخشى الفقر، ولا يثق بالله الذي يقول: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [١١ سورة هود/ الآية: ٦] وفي هذا المعنى يقول جلَّ شأنه: ﴿وَلَا تَقُولُوا أَوْلَادُكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقِي مَعْنُ تَرْفُهُمْ وَإِنَّا كَرُّمٌ لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُمْ كَانَ خَطِئًا كَبِيرًا﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية: ٣١] و ٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٥١]، وحسبك قول رسول الله ﷺ: «من ترك التزويج مخافة العيلة فليس منا»^(١).

طُرُقُ مَنَعِ الْحَمْلِ وَأَضْرَارُهَا

ويتخذ بعض الناس طُرُقاً لِمَنَعِ الْحَمْلِ، وهي جميعاً - سوى خضي الرجل وتعقيم المرأة - غير مُجْدِيَةِ وغير قاطعة، جاء أحدهم إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن عندي جارية، وأنا أعزَلُ عنها، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ شَيْئاً أَرَادَهُ اللَّهُ» وحملت الجارية بالرغم من العزَل^(٢)؛ وسُنْبِيْنُ ما يؤيد هذا، وسنذكر كيف أن وسائل منع الحمل عظمة الضرر من الناحيتين الصحيَّة والنفسية.

١ - طريقة المحاليل:

فمن النساء من يستعملن لمنع الحمل محاليل خاصة بنسب معينة؛

(١) أبو منصور الدلمي في «مسند الفردوس» من حديث أبي سعيد، والدارمي في «مسنده»، والبخاري في «معجمه».

(٢) رواه مسلم في «صحيحه».

يغسلنَ بها مهابلهنَ قَبْلَ الوَطْءِ وَبَعْدَهُ، لِقَتْلِ الحَيَوَانَاتِ المَنَوِيَةِ كاللِيزُولِ، والأُوْزُولِ، وَبِيرْمَنغَنَاتِ البوتاسيومِ، وَحامضِ البوريكِ، وَحامضِ الحَلَكِيِّ، وَحامضِ اللامونيكِ، وَغيرها، وَمِنَ المَعْرُوفِ طَبِياً أَن هَذِهِ المَوَادِّ كَاوِيَةٌ، وَلِهَا تَأْثِيرٌ سَيِّئٌ عَلَى العِشَاءِ المُخَاطِطِي المُبْطِنِ لِلْمِهْبَلِ، فَتُخْدِثُ فِيهِ تَقَرُّحَاتٍ سَطْحِيَّةً وَالتَّهَابَاتِ قَدْ يَمْتَدُّ أَثْرُهَا فَتُصِيبُ الجِهَازَ التَّنَاسُلِيَّ كَلَّهُ، مِمَّا يَضْطَرُّهِنَّ إِلَى التَّرَدُّدِ عَلَى أَطْبَاءِ أَمْرَاضِ النِّسَاءِ، وَقَدْ يُوَدِّي ذَلِكَ إِلَى العُقْمِ.

وَيَجِبُ أَنْ نَقْرُرَ هُنَا أَنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ بِالرَّغْمِ مِمَّا يَدَّعِي المَدْعُونَ لَا تُجْدِي فِتْيلاً، وَلَا تَمْنَعُ الحَمْلَ مَنَعاً بَاتاً، إِذْ إِنَّ الحَيَوَانَاتِ المَنَوِيَّةَ فِي انْدِفَاعِهَا تَدْخُلُ إِلَى الرَّجْمِ مِنْ عُنُقِهِ حَيْثُ تَجِدُ البَوِيضَةَ فَتَلْقُحُهَا، وَلَا تَوْثُرُ هَذِهِ السَّوَائِلُ فِي الجُرْثُومَةِ المَلْقُوحَةِ، لِأَنَّهَا تُحَاطُ بِكَمِّيَّاتٍ مِنَ السَّائِلِ المَنَوِيِّ، يَقْبِهَا وَيَحْفَظُهَا مِنَ السَّوَائِلِ العَالِقَةِ بِجِدَارِ المِهْبَلِ أَثْنَاءَ عَسَلِهَا.

وَإِذَا صَحَّ أَنَّ المَرَأَةَ لَا تَحْمِلُ بِاسْتِعْمَالِ هَذِهِ المَحَالِيلِ، فَالسَّبَبُ لَا يَرْجِعُ إِلَى فَايِدَتِهَا، وَلَكِنْ يَرْجِعُ لِإِتْلَافِهَا الجِهَازَ التَّنَاسُلِيَّ، وَإِحْدَاثِ الِاتِّهَابَاتِ الَّتِي تَمْتَنِعُ مِنْ أَدَاءِ وَظِيفَتِهِ.

وَاسْتِعْمَالُ المَحَالِيلِ الكَاوِيَةِ، كَعَصِيرِ اللَّيْمُونِ، يُخْدِثُ التَّهَاباً كَذَلِكَ فِي جِلْدِ القَضِيْبِ، أَوْ فِي مَجْرَى بَوْلِ الرَّجُلِ.

وَهُنَالِكَ حَالَةٌ نَفْسِيَّةٌ جَدِيدَةٌ بِالاعْتِبَارِ، وَهِيَ المَعْنَى السَّيِّئَةُ الَّتِي يَنْبَغُ عَنْهُ ذَهَابُ المَرَأَةِ لِلحَمَامِ قَبْلَ الجَمَاعِ لِإِجْرَاءِ عَمَلِيَّةِ العَسِيلِ، وَتَرَكَ زَوْجِهَا بَعْدَ الوَطْءِ، كَذَلِكَ إِلَى الحَمَامِ لِإِعَادَةِ هَذِهِ العَمَلِيَّةِ، قَاضِيَةً عَلَى فِتْرَةِ الثُّومِ الطَّبِيعِيَّةِ الَّتِي تَلِي الإِنْزَالَ مَبَاشَرَةً، وَمِنَ المَعَانِي السَّيِّئَةِ الَّتِي تَحْمِلُهَا هَذِهِ العَمَلِيَّةُ، شُعُورُ الزَّوْجِيْنَ بِأَنَّهُمَا مُقَدِّمَانِ عَلَى عَمَلِ خَطِرٍ ذِي ضَرَرٍ لِهَمَا، فَهَمَا يَسْتَعِدَّانِ لَهُ بِسَائِلِ الحِيطَةِ وَالحَذَرِ، وَفِي هَذِهِ العَمَلِيَّةِ

كذلك ما يقضي على الكثير من اللدّة الطبيعيّة، ويُعطي الجماع مظهر الشّهوة البهيمة المجردة من العاطفة.

٢ - طريقة اللبوسات (التحاميل):

وهناك طريقة اللبوسات (التحاميل)، وهي عناصر طبية سامة موضوعة في زبدة الكاكاو لتخفظها في شكل قمع يوضع في عنق الرحم قبل المباشرة، فتتأثر زبدة الكاكاو بالحرارة الداخليّة، فتذوب، فيؤثر ما فيها من المواد على الحيوانات المنويّة فتقتلها، وتعدّ هذه الطريقة من أفتح الطرق، لأنها تُلهب عنق الرحم كالطريقة السابقة، وتحدث لزوجة في المهبل تثير اشمزاز الرجل العادي، وتقلل من الشعور بلدّة الجماع، وفيها عين التأثير النفسي السيء السابق الذكر.

٣ - طريقة سدّ عنق الرحم:

وقد تستعمل المرأة أدوات مختلفة لسدّ عنق الرحم، لمنع دخول الحيوانات المنوية إليه، كالفرزجة^(١)، وهي لا تُستعمل عند فقد مرونة جدار المهبل، أو عند وجود تمزق بسيط في العجان، أو هبوط عام في الرحم، أو كانت القناة المهبليّة قصيرة أو أطول من المعتاد.

وبعضهنّ يستعملن طربوشاً من الكاوتشوك، ويسمى الطربوش الفرنسي^(٢)، وهو عرصة للتقليل وقت الجماع، وكثيراً ما يسقط أثناءه، ولا ينفع في حالة وجود إفراز غزير من العنق، أو وجود تضخم فيه

(١) وهي مصنوعة من قاعدة من اللستك [المطاط أو البلاستيك] متصلة بحافة زمبلك [لولب] كزمبلك الساعة، وتركيبها صعب، لذلك تذهب المرأة إلى الطبيب ليركبه فيها.

(٢) يشبه شكله قطاع البيض المستعرض من النصف، وهو أصعب في التركيب من الفرزجة.

بشكلٍ غيرٍ مُنتَظَم، أو تمزق، أو عندما تكون المرأة ضخممة الجسم، أو تكون القناة المهبلية طويلة مع قصر أضع اليد.

ومنهُنَّ من تستعمل السداد^(١)، وهنا يجب سدّ العنق سداً محكماً مع جيبي المهبل، وأن يُبَلَّ بالمحالييل، ومنهم من تستعمل الكبوت الإنجليزي، وهو يشبه كبوت الرجل المضنوع من المطاط.

وجميع هذه الطرق ذات أضرارٍ عظيمة الخطر، إذ تُحدِثُ في العنق التهاباتٍ شديدة الضّرر، كثيراً ما تكون سبباً في إصابته بالسّرطان، وتؤثّر كذلك في عضلات الرّجَم فتُحدِثُ فيه تشنّجاً يؤدّي إلى قفله أو ارتخائه، وكثيراً ما ينجُم عن ذلك العقم.

وبجانب هذا، فإنّ هذه الطُرق تقلّل اللدّة، وتقلّل الحساسية، وتُحدِثُ أضراراً نفسيةً مختلفةً، وحسب الرجل شعوره بوجود مواد غريبة، ومحالييل مختلفة في فَرْج امرأته، ممّا يؤدّي إلى الثفور من الرّوجة، والزهد في القيام بالعملية الجنسية معها.

٤ - طريقة كبود الرجل :

والكبود الذي يستعمله الرجل كالسداد الذي تستعمله المرأة، يُقلّل حساسية الطّرفَين، ويمنع بجانب ذلك وصول السائل المنوي إلى جهاز المرأة، وقد ثبت أن المرأة يمتصّ جهازها من هذا السائل ما يهدىء أعصابها، ويريح نفسها، وكثيراً ما يتمزق الكبود ويحدث الحمل.

٥ - طريقة قبض عضلات الرّجَم :

ومن الناس من يدعي أن من طرُق منع الحمل قيام المرأة بمجهود

(١) وهو قطعة من القطن، أو منديل المرأة، أو قليل من ورق المراحيض أو الإسفنج. والسداد صغير في شهر العسل، وأما في المتكزرات الولادة فيبلغ حجمه حجم منديل الرجل.

عَضَلِيّ بعد الجماع مباشرة، كأن تكح بشدة، لطرد الحيوانات وعدم تمكينها من الوصول إلى الرَّجِم لتقلص عضلاته، وهذه الطريقة لا تُجدي نفعاً، ولا تُؤثّر في الحيوانات المَنَوِيّة التي دَخَلَتِ الرَّجِمَ، وهذه الطريقة كسابقاتها تُحدِثُ تأثيراً سَيِّئاً في نَفْسِ الرَّجُلِ وامرأته.

٦ - طريقة الإنزال خارج الرَّجِم:

والإنزال خارج الرَّجِم من أشدَّ الطُّرُقِ ضَرراً كذلك، إذ إنها كطريقة الكبود، وتزيدُ في كونها تكبُد الرجل مجهوداً عضلياً وعصبياً شديداً، وتحرمُ المرأة من الحصولِ على اللذّة. وقد أشرنا إلى ذلك عند الكلام عن الجماع وواجباته في مَبْحَثِ العلاقة الجنسيّة بين الزَّوْجَيْنِ، وبجانب هذا يَضَعُ على الرَّجُلِ الطَّبِيعِيّ الإخراجُ قبل الإنزال، وفي الوقت المناسب، وإذا أمكّن ذلك، فقد يسيلُ جزءٌ من المني من قناة مجرى البول داخل المهبلِ بدون شعورِ الرجل، فيحدثُ الحملُ.

٧ - طريقة الوطء وقت الأمان:

ويقولُ بَعْضُهُم: إنَّ هنالك فترة أمانٍ يَطَأُ فيها الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ فلا تحمل، ويقولُ بَعْضُهُم: إنَّ هذه الفترة تَبْدَأُ قبل الحَيْضِ بثلاثة أيام أو سبعة، ويقول آخرون: إنها تَبْدَأُ بعده، ويقول غَيْرُهُم: إنَّ هذه الفترة تَخْتَلِفُ باختلافِ النِّسَاءِ في طَبِيعِهِنَّ، ولكنَّ الحَقِيقَةَ أَنَّ النِّسَاءَ اللَّاتِي يَخْدُثُ لهنَّ ذلك عندهن استعداد طبيعى لِلْعُقْمِ، وليس الغشيان في وقت الأمان المزعوم هو الذي يسببُ عدم الحمل، ولكنَّهُ استعدادُ المرأة لِلْعُقْمِ هو الذي يسببُ ذلك، وتَرَاهُنَّ إذا وُطِئْنَ في غير هذه الفترة فلا يَخْدُثُ عندهن الحمل كَذَلِكَ. ولا شكَّ أَنَّ هذه الطريقة ضارّةٌ كذلك، لأنها تُعَيِّنُ على الرَّجُلِ مَدَّةً خَاصَّةً لا يَطِئُ امْرَأَتَهُ في سِوَاهَا.

٨ - طريقة مدّ مُدّة الرضاعة:

ومن النساء من يمدنّ مدة الرضاعة، ويحسبن أن الحمل لا يأتي أثناءها، وهي طريقة لا يمكن الاعتماد عليها.

٩ - طريقة الحضي والتعقيم:

والطريقة الوحيدة التي تضمن عدم الحمل هي حضي الرجل أو تعقيم المرأة، وهذه عملية لا يرضى بها رجل مسلم أو امرأة مسلمة، وأضرار هذه الطريقة أشرنا إليها في المبحث الثاني، إذ تسلب الفرد جنسيته.

١٠ - طريقة الإجهاض الجنائي:

والإجهاض جريمة كبرى تعاقب عليها جميع قوانين العالم، وهي طريقة بالغة الضرر، ليس من الناحية الاجتماعية فحسب، بل من الناحية الطبية كذلك، فالسموم التي تستعمل للإجهاض بالغة الضرر، كالجويدار الذي يستعمل لتعجيل خروج الميت، والسذاب وهو مجهض خطر يسبب الموت بهبوط القلب، والأبهل وحب العرر، وهما سمان شديدا الخطورة يؤثران على القناة الهضمية والمجموع العصبي، ويسببان الوفاة بالكوما [السبات] بغد قبيء وإنهال وآلام مبرحة في البطن يعقبها نزيف بولي ورجمي.

ويجب أن أنبه هنا أنه لا يمكن أن يُخديت الدواء إجهاضاً في رحم سليمة إلا إذا أخذ بمقادير سامة، ونشأ عنه تسمم عام، كالتسمم الذي يحدث بالجراثيم، ومهما كانت النتيجة سلبية أو إيجابية، فإن المرأة تغدو عرضة للإصابة بعوارض التسمم الحالي، أو بإصابة الكليتين أو الكبد بأمراض التهاية مزمنة، ليس من السهل الشفاء منها طوال الحياة.

وبجانب هذا، فالعقاقير لا تجدي إلا في الشهرين الأولين من

زمن الحمل، وإلا لَزِمَ القيامُ بعملية جراحية تزيدُ نِسْبَةَ خَطَرِهَا كَلَمَا زادَ عمر الجنين أسبوعاً بعد الشهرين الأوّلين.

وتلجأ الكثيرات إلى إذخالِ بَعْضِ الأشياءِ الغريبةِ في عُقُقِ الرَّجْمِ، كأعوذ الملوخية أو الثقاب أو قطع الخشب أو فورتبكة أو إبرة الكورشية أو القسطنطرية أو مجسات معدنية، مما قد يُخَدِّثُ ثَقُوباً في جِسمِ الرَّجْمِ ومضاعفات مختلفة، كالتهاب البريتون وخزق المثانة، مما ينتهي غالباً بالوفاة، خاصةً إذا كانت هذه الأشياء ملوثة. والإجهاضُ محرّمٌ تحريماً قاطعاً في الإسلام، ويُعتَبَرُ قَتْلُ نَفْسٍ حَرَمَهَا اللهُ، يعاقبُ فاعلُها بالإعدام.

وأما الإجهاضُ العلاجي، فلا يَقُومُ به الطَّيِّبُ إلا إذا ثَبَتَ أَنَّ حياةَ الأُمِّ في خَطَرٍ شديدٍ ناشئٍ عن الحمل، وكانَ هذا الخَطَرُ يزولُ بزوالِ الحملِ، ويجبُ على الطَّيِّبِ في هذه الحالات، وقَبْلَ أن يَقُومَ بعمليةِ الإجهاضِ أن يستشيرَ طبيباً آخَرَ، وأن يدوّنَا قَرَارَهُمَا كِتَابَةً يَأْخُذُ كُلُّ مَنُهَا صُورَةً يَحْفَظُهَا مَعَهُ، وتعطى صورة للمريضة وأهلها.

العزْلُ ومَنعُ الحملِ في الإسلام

بَيْنَا في المباحثِ الماضية أَنَّ المَسْلِمَ رَجُلٌ راجِحُ العَقْلِ، قوي الإرادة، ذو أخلاقٍ مَتيّنة، ونفسيّةٍ عاليةٍ؛ وأنَّ الإسلامَ يَفْرَضُ الزَّوَاجَ، ويحثُّ على النُّسْلِ، وَيُفَضِّلُ الوُلُودَ على العَقِيمِ، ويحاربُ الرُّهْبَنَةَ، وَيُعتَبِرُ المَسْلِمَ رجلاً مسؤولاً عَمَّا يَفْعَلُ، محاسباً عن كُلِّ ما يَقْدِمُ عليه، وبذلك تَرَى الإسلامَ لا يوافقُ على العزْلِ مطلقاً إلا إذا كانت هُنَالِكَ أسبابٌ تَضْطَرُّ العَزَّةَ أَنْ يَغزَلَ، كما فَعَلَ بَعْضُ الصُّحَابَةِ مع الأَسْرَى من النساءِ، إذ خَافُوا أن يَحْمِلَنَّ مِنْهُم حين تزوَّجُوهُنَّ لِظُرُوفٍ خاصّةٍ، ولَسُنَّ في مُسْتَوَاهِم، فَخَافُوا أن يَأْتِيَ نَسْلُهُم وفيه بَعْضُ صفاتٍ لا يرضونها،

قد تَوَرَّثَ إِلَيْهِمْ مِمَّنْ أَسْرَوْا مِنَ النِّسَاءِ كَمَا ذَكَرْنَا فِي مَبْحَثِ تَحْسِينِ النَّسْلِ، وَبِالرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَأَلُوهُ عَنْ هَذَا: «لَا عَلَيْنَكُمْ أَلَّا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ»^(١) زَاجِرًا إِيَّاهُمْ، مُشِيرًا إِلَى أَنَّ تَرَكَ الْعَزْلِ أَوْلَى، بَلْ تَأْمَلُ قَوْلَهُ ﷺ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ الْعَزْلِ «ذَلِكَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ»^(٢). وَيَقُولُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ ﴿٨١﴾ [سورة التَّكْوِيْرِ / الْآيَاتَانِ: ٨ وَ ٩] وَيُبَاحُ الْعَزْلُ إِذَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ مُصَابَةً بِمَرَضٍ يُخَشَى عَلَيْهَا مِنْهُ إِذَا حَمَلَتْ، كَبَعْضِ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ. وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْعَزْلُ لِمَجْرَدِ خَوْفِ الْفِتَاةِ مِنَ الْحَمْلِ أَوْ طَلَبِ الشَّهْوَةِ الْمَجْرَدَةِ أَوْ الْخَوْفِ مِنَ الْفَقْرِ كَمَا قَدَّمْنَا، فَهُوَ حَرَامٌ فِي الْإِسْلَامِ قَطْعًا، فَالْمُسْلِمُ الْحَقِيقِيُّ لَا يَفْكُرُ فِي الْعَزْلِ إِلَّا لِأَسْبَابٍ قَهْرِيَّةٍ مَرَضِيَّةٍ كَمَا قَدَّمْنَا، وَبِالرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ يَجِبُ مَوَافَقَةُ الزَّوْجَةِ حَتَّى يَكُونَ هُنَالِكَ تَفَاهُماً بَيْنَ الْقَرِيْنَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُعْزَلُ عَنِ الْحَرَّةِ إِلَّا بِإِذْنِهَا»^(٣).

وَالْإِسْلَامُ يَبِيحُ الْعَزْلَ لِمَرَضَى الْأَجْسَامِ، كَمَا يُبِيحُهُ لِمَرَضَى النُّفُوسِ وَالْأَخْلَاقِ، وَذَلِكَ لِكَيْلَا يَنْسَلُوا نَسْلًا ضَعِيفًا مِنَ النَّاحِيَةِ الرُّوْحِيَّةِ يَكُونُ عَالَةً عَلَى الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَإِذَا كَمَلَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ، وَكَانَ صَاحِبِ الْجِسْمِ، سَلِيمِ النَّفْسِ، يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْتَعِ النَّسْلَ؛ وَبِجَانِبِ هَذَا، فَالْإِسْلَامُ يُبِيحُ خَضْيَ الْمَجْرُمِينَ، وَتَعْقِيمَ الْمُجْرِمَاتِ، حَتَّى لَا يَنْسَلُوا نَسْلًا فَاسِدًا كَمَا فُعِلَ بِالْمُخْتَلِئِينَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي الْمَبْحَثِ الثَّانِي.

(١) مسلم عن أبي سعيد الخدري، ورواه النسائي عن أبي سعيد الزرقني.

(٢) مسلم عن عائشة.

(٣) أبو داود عن أبي هريرة.

ونُضيفُ إلى ذلك أن وسائلَ مَنْعِ الحَمَلِ تُذهِبُ معنَى الاِزْتِباطِ
الرُّوحِيِّ بينَ القَرِيْبَيْنِ . ولقد بَيَّنَّا عندَ الكلامِ عنَ العِلاقةِ الجَنسيَّةِ بينَ
الرُّؤُوسَيْنِ ، كيفَ تَكُونُ هذِهِ الصَّلَةُ الَّتِي يُفَكِّكُ عِراها مَحاولَةُ اتِّخاِذِ وسائلِ
مَنْعِ الحَمَلِ الشَّاذَّةِ .

ويمكن تصور حالة رَجُلٍ يَأْتِي امرأته وحليته والخوفُ مُتَمَلِّكٌ
عليه ، والدُّعْرُ يُفَيْدُهُ ، فَيَاشِيرُ امرأتهُ وَهُوَ وَجِلٌ خائِفٌ مِنْ شَبَحِ النُّسَلِ .

المبحث العاشر الرَّضَاعَةُ

مقدمة :

قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية : ٢٣٣] وهذه الآية الكريمة تتناول ثلاثة أمور هامة، فأما الأمر الأول فهو الإشارة إلى الاتصال الوثيق بين الرضاعة وحياة الطفل، وأما الأمر الثاني فهو صلة الرضاعة بالأم نفسها، والأمر الثالث هو مدة الرضاعة، وستتكلّم عن هذه الأمور الثلاثة في العجالة الآتية:

أ - الرضاعة وحياة الطفل :

يولدُ الطفل ويلفظه بطنُ أمه بعد تمام مدة الحمل، فينقطع عنه ذلك التيار الدموي العجيب الذي كان يصله مباشرة من دورة الأم الدموية إلى أورده وشرائبه بوساطة حبله السري، وهنا يستقبل الطفل حياة جديدة، ويكاد يكون قد نال استقلالاً ذاتياً، وتأخذ دورته الدموية حالة مخالفة لما عهد في بطن أمه، وتبدأ رثاء عملهما، ويشعر الطفل بحاجته لتجديد نشاطه، فيقبل على ثدي أمه يمص منها مصاً قوياً؛ ويجاهد للحصول على أكبر قسط يستطيع أن يناله من غذاء.

والطفل محتاج لبني أمه في الأيام الأولى من ولادته لاختيائه هذا

اللَّبَنِ عَلَى الكُلُولِستروالِ الَّذِي يُتَبَّهُ أَمْعَاءُ الطُّفْلِ وَيُنظَّفُهَا مِمَّا يَجِبُ التَّخْلُصَ مِنْهُ فِي الْأَمْعَاءِ، وَيَكُونُ لِلجِهَازِ الهَضْمِيِّ خَيْرٌ مَطْهَرٌ طَبِيعِيٌّ، وَأَصْلِحُ مُنْتَشِطٌ عَامٌّ، وَهَذِهِ المَادَّةُ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي المُرْضِعِ الَّتِي تَأْتِي لِتَرْضِعَ الطُّفْلَ بَعْدَ مَدَّةٍ طَوِيلَةٍ مِنْ وِلادَتِهَا، وَالآيَةُ الكَرِيمَةُ تُلْزِمُ الأُمَّ بِإِرْضَاعِ طِفْلِهَا لِلأَضْرَارِ الَّتِي تُنْجُمُ لِلطُّفْلِ مِنَ العَرِيْبَةِ الَّتِي قَدْ تُثَقِّلُ لِلطُّفْلِ أَضْرَاراً وَأَمْرَاضاً مُخْتَلِفَةً دَكَّرْنَا بَعْضُهَا فِي المَبْحَثِ الثَّامِنِ.

ب - صِلَةُ الرُّضَاعَةِ بِالأُمِّ:

وَالرُّضَاعَةُ هِيَ الأَمْرُ الطَّبِيعِيُّ المَتَمُّ لِلحَمْلِ وَالوَضْعِ، وَهُوَ الَّذِي يُكْسِبُ الأُمَّ صِحَّةً وَيُكْسِبُهَا ثَوْبَ العَافِيَةِ، وَانْقِطَاعَ الحَيْضِ عِنْدَ المُرْضِعِ بِتَرْكِ المِجَالِ لِراحَةِ الأَعْضَاءِ التَّنَاسُلِيَّةِ الرَّاحَةِ التَّامَةِ، وَيَدْعُ الرَّجْمَ المَتَمِّدَ لِياخُذَ بَعْدَ الحَمْلِ وَالوَضْعِ شِكْلَهُ الطَّبِيعِيَّ، أَمَّا إِذَا امْتَنَعَتِ الأُمُّ عَنِ الرُّضَاعَةِ يَرْجِعُ الحَيْضُ بَعْدَ سِتَّةِ أَسابِيعٍ مِنَ الوَضْعِ وَأحياناً بَعْدَ خَمْسَةِ عَشْرَ يَوْماً أَوْ ثَلَاثَةَ أَسابِيعٍ، وَيَحْتَقِنُ الرَّجْمُ تَبَعاً لذلِكَ، فَلَا يَرْجِعُ لِشِكْلِهِ الأَصْلِيِّ وَلَا يَنْكَمِشُ إِلَى الحِجْمِ الطَّبِيعِيِّ، وَلَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ ثَلَاثَةَ أَزْوَاجِ الإِصَابَاتِ الَّتِي تَحْدُثُ صَخَامَةَ الرَّحْمِ تُنْجُمُ عَنِ عَدَمِ الإِرْضَاعِ، وَلَا يَغِيبُ عَنِ البَالِ أَنَّ المُرْضِعَ الجَيِّدَ لَا تَحِيضُ.

وَقَدْ تَخَسَّبُ الجَاهِلَاتُ أَنَّ الإِرْضَاعَ يُسَبِّبُ لَهُنَّ الضَّعْفَ وَالوَهْنَ، مَعَ أَنَّ الرُّضَاعَةَ تَحْدُثُ تَحْسِناً عَامّاً فِي الحَالَةِ الصُّحِّيَّةِ، وَتَبْعَثُ النِّشَاطَ فِي وِظَائِفِ الهَضْمِ لِلإِسْتِزَادَةِ مِنَ المَوادِّ العِذَائِيَّةِ، وَلِلرُّضَاعَةِ كذلِكَ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ لِلْمُصَابَاتِ بِقُفْرِ الدَّمِ وَعَسْرِ الهَضْمِ وَلِلضَّعِيفَاتِ عَلَى وَجْهِ عَامٍّ.

وَلتَعْلَمِ الأُمُّ أَنَّ إِذْرَازَ اللَّبَنِ قَدْ يُعْجِزُ اضْطِرَابَاتِ فِي شَتَّى أَعْضَاءِ الجِسمِ، فَقد تَجِدُ الأُمَّ ألاماً فِي رَأْسِهَا وَتَرْتَفِعُ دَرَجَةُ حَرارَةِ جِسمِهَا قَلِيلاً وَتَشْعُرُ بِحَرَقٍ وَظَلَمٍ وَاحْتِقَانٍ فِي أَوْعِيَةِ وَجْهِهَا الدَّمَوِيَّةِ وَتَسْرِعُ ضَرْبَاتِ

القَلْبِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ سَائِرِ الْأَعْرَاضِ، وَلَكِنْ يَجِبُ أَلَّا يَدْعُو كُلَّ ذَلِكَ الْأُمِّ إِلَى تَرْكِ الْإِرْضَاعِ، فَإِنَّ الرِّضَاعَةَ تَسَاعِدُهَا عَلَى التَّغَلُّبِ عَلَى هَذِهِ الْأَعْرَاضِ، بَلْ وَتَشْفِيهَا مِثْلَهَا، وَامْتِنَاعُهَا عَنِ الرِّضَاعَةِ يُؤْذِيهَا أَشَدَّ الْأَذَى، هَذَا فَضْلاً عَنِ الِاعْتِبَارَاتِ الْأَدْبِيَّةِ الَّتِي تَحْتَمُّ عَلَى الْأُمِّ إِزْضَاعَ طِفْلِهَا حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عَنِ لَبَنِهَا، وَقَدْ ذَكَرْنَا جِزَاءَ الْمَرْأَةِ عَلَى إِزْضَاعِ طِفْلِهَا فِي مَا سَبَقَ.

ج - مَدَّةُ الرِّضَاعَةِ:

وَلَا خِلَافَ أَنَّ الطِّفْلَ مُحْتَاجٌ إِلَى أُمِّهِ حَتَّى يُتِمَّ السَّنَتَيْنِ، وَهِيَ النِّهَايَةُ الْقَضَوِيُّ الَّتِي حَدَّدَهَا الدِّينُ. وَهَذَا التَّحْدِيدُ يَبِينُ أَمْرَيْنِ: الْأَمْرَ الْأَوَّلَ: أَلَّا يُحْرَمَ الطِّفْلُ مِنَ اللَّبَنِ قَبْلَ السَّنَتَيْنِ، حَيْثُ يَكُونُ اللَّبَنُ هُوَ غِذَاؤُهُ الْأَسَاسِي؛ وَالْأَمْرَ الثَّانِي: هُوَ وَجُوبُ تَغْذِيَةِ الطِّفْلِ وَفِطَامِهِ عِنْدَ بُلُوغِ السَّنَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَطِيعَ أَنْ يَعْيشَ وَيَنْمُوَ وَيَحْصَلَ عَلَى غِذَاءٍ خَارِجِيٍّ يُوجِبُهُ تَقَدُّمُهُ فِي السَّنِ.

وَحَجَزُ اللَّبَنِ عَنِ الطِّفْلِ فِي السَّنَةِ الْأُولَى يُعَرِّضُهُ لِلضَّعْفِ الْجِسْمَانِيِّ وَالْمَرَضِ، وَيَرَى أَوْفَارَ أَنْ يَبْدَأَ الْفِطَامَ بَعْدَ ثَمَانِيَةِ عَشْرِ شَهْرًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ اللَّبْنَ هُوَ الْقَاعِدَةُ الْأَسَاسِيَّةُ لِغِذَاءِ الطِّفْلِ فِي سَنَتِهِ الثَّانِيَةِ، وَإِذَا أُرِيدَ فِطَامُهُ قَبْلَهَا فَيَشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ الطِّفْلُ قَوِيًّا مُتَمَتِّعًا بِكَامِلِ الصِّحَّةِ، وَأَنْ يَكُونَ فِي بَيْتَةٍ صَالِحَةٍ تَدْفَعُ عَوَارِضَ الْأَمْرَاضِ إِلَيْهِ.

وَكَمَالُ السَّنَتَيْنِ هُوَ الْوَقْتُ الْكَافِي لِلطِّفْلِ، وَهُوَ الزَّمَنُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ قَدِ اجْتَازَ جَمِيعِ الْعُقَبَاتِ وَيَكُونُ فِيهِ قَدْ أَكْمَلَ التَّنْسِينَ، إِذْ أَنَّهُ مِنَ الْمُؤْذِي حَقًّا أَنْ يُنْتَعَ الطِّفْلُ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَهُوَ فِي دَوْرِ انْتِثَاقِ الْأَسْنَانِ وَنُمُوِّهَا فَتَحْمَلُهُ ضَعْفًا عَلَى إِبَالَتِهِ، فَالطِّفْلُ أَثْنَاءَ التَّنْسِينِ يَعْانِي اضْطِرَابَاتٍ فِي بَيْتِهِ.

ولم يحدِّدِ الدينُ الحدَّ الأدنى للرِّضَاعَةِ، لأنَّ بَدْءَ الفِطَامِ يَخْتَلِفُ
 بِاخْتِلَافِ حَالَةِ الأُمِّ الصَّحِيَّةِ، وَحَالَةِ غَدَدِ ثَدْيِهَا، وَيَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ
 الأَطْفَالِ مِنْ حَيْثُ صِحَّتِهِمْ وَمِقْدَارِ نَمُوهِمْ وَقُوَّةَ تَحْمَلِهِمْ وَاسْتِعْدَادِهِمْ،
 وَيَجِبُ أَنْ نَلَاظِحَ كَذَلِكَ أَنَّ الدِّينَ لَمْ يُحَدِّدِ الحدَّ الأدنى لذلك. وَقَدْ لَا
 تَسْتَطِيعُ الأُمُّ أَنْ تُرَضِعَ مُطْلَقاً لِمَرَضٍ يَمْنَعُهَا مِنْ ذَلِكَ، فَتَسْتَرْضِعُ غَيْرَهَا،
 وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [٢]
 سورة البقرة/ الآية: ٢٣٣] وقوله: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسَرِّضْ لَهُ أُخْرَى﴾
 [٦٥ سورة الطلاق/ الآية: ٦].

والتَّسْنِينُ يُحْدِثُ اضْطِرَابَاتٍ شَتَّى فِي الجِهَازِ الهَضْمِي، وَذَلِكَ إِثْمًا
 لِكَوْنِ الأَسْنَانِ جُزْءًا إِضَافِيًّا مِنْهُ، أَوْ لِأَنَّ الجِهَازِ الهَضْمِي نَفْسُهُ سَرِيعُ
 الاضْطِرَابَاتِ عِنْدَ الأَطْفَالِ، وَأَعْرَاضُ هَذِهِ الاضْطِرَابَاتِ هِيَ القَيْءُ
 وَالإِسْهَالُ وَالتَّلْبُكُ المَعْدِي؛ وَسَبَبُهَا تَهْيِيجُ المَعْدَةِ وَالأَمْعَاءِ، وَهَذَا يَنْشَأُ
 عَنِ فِعْلٍ مَنعَكِسٍ مَنشَأُهُ نَمُو السِّنِّ، وَتَسَبُّبُ هَذِهِ الاضْطِرَابَاتِ نُحُولًا فِي
 جِسْمِ الطِّفْلِ، فَيُخَيَّلُ لِرَائِيهِ أَنَّهُ مَصَابٌ بِمَرَضٍ شَدِيدٍ. وَلَكِنَّ هَذِهِ الحَالُ لَا
 تَلْبَثُ أَنْ تَزُولَ بَعْدَ تَمَامِ التَّسْنِينِ تَشْتِجًا. وَقَدْ يَحْدُثُ التَّسْنِينُ فِي لِسَانِ
 المِزْمَارِ أَوْ احْتِقَانِ رثَوِي بِدُونِ حُمَى أَوْ بِحُمَى خَفِيفَةٍ. وَقَدْ يَحْصُلُ لَهُ
 سَعَالٌ وَالتَّهَابُ حَنْجَرِي، وَهَذِهِ الأَعْرَاضُ تَزُولُ بَعْدَ انْتِهَاءِ التَّسْنِينِ.

والتَّسْنِينُ كَذَلِكَ يَسَبُّبُ إِسْرَاحَ نَبْضِ القَلْبِ مَعَ عَدَمِ ارْتِفَاعِ
 الحَرَارَةِ، هَذَا بِجَانِبِ بَعْضِ اضْطِرَابَاتِ أُخْرَى عَصَبِيَّةٍ تَزُولُ بِبُرُوزِ
 الأَسْنَانِ. وَقَدْ يَحْصُلُ لَهُ أَيْضًا تَقَلُّصَاتُ عَصَبِيَّةٍ وَنُوبٌ أَلْمِ وَبِكَاءٍ وَكَأَبِيَّةٍ.

وَقَدْ يَحْدُثُ لِلطِّفْلِ كَذَلِكَ أَثْنَاءَ التَّسْنِينِ طَفْحٌ جَلْدِيٍّ مِنْ نَوْعِ القُوبَةِ
 أَوْ حَمْرَةٍ بَسِيطَةٍ. وَلِذَلِكَ يُسْتَحْسَنُ تَأْجِيلُ النِّظَامِ إِلَى مَا بَعْدَ ظَهْورِ
 الأَنْيَابِ، أَي: بَعْدَ ١٦ إِلَى ١٧ شَهْرًا.

دليل مباحث كتاب الرجل والمرأة في الإسلام

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة الناشر
٩	الإهداء
١١	المقدمة
المبحث الأول	
الفرق بين الرجل والمرأة	
١٧	مقدمة
الاختلافات التشريحية	
١٨	أ - الاختلافات في الهيكل العظمي
١٩	١ - الجمجمة
٢٠	٢ - القفص الصدري
٢٠	٣ - العمود الفقري
٢٠	٤ - عظام الأطراف
٢١	٥ - عظام الحوض
٢٣	ب - الاختلاف في العضلات
٢٣	ج - الاختلاف في مقدار الدهن وتوزيعه
٢٣	د - الاختلاف في الجلد والشعر
٢٤	هـ - الاختلاف في القلب وأنابيه
٢٤	و - الاختلاف في الحنجرة
٢٥	ز - الاختلاف الناشئة عن اختلاف الجهازين التناسليين
٢٥	ح - الاختلاف في الجهاز العصبي

٢٧	الاختلافات في الوظائف العضوية
٢٧	أ - الطمث والحمل والوضع والرضاعة
٢٧	ب - الدورة الدموية والدم
٢٧	ج - التنفس
٢٨	د - الميتابولزم الأساسي
٢٨	هـ - الصوت
٢٩	و - أثر الغدد اللاقنوية
٢٩	١ - الخصيتان
٢٩	٢ - المبيضان
٣٠	٣ - الثديان
٣٠	٤ - الغدة النخامية
٣٠	٥ - الغدة الدرقية
٣١	٦ - المحافظ فوق الكلى
٣١	الاختلافات العقلية
٣١	أ - الاختلافات في الفكر
٣٥	ب - الاختلافات في الحكم
٣٦	١ - مقتضيات الحكم
٣٧	٢ - أنواع الحكم
٣٨	٣ - أهم الصفات التي يجب أن تتحقق عند الحكم
٣٨	أولاً - الوضوح
٣٩	ثانياً - الدقة
٣٩	ثالثاً - عدم التردد في إصدار الحكم عند الوصول إلى النتيجة
٤٠	رابعاً - ثبات الحكم واستقراره
٤٠	خامساً - الاستقلال في الرأي مع احترام آراء الغير
٤٠	سادساً - العلم بالشيء
٤١	ج - الاختلافات في الاستنباط
٤٢	الاستنباط الاستقرائي
٤٤	الاستنباط القياسي والاستدلال

٤٥	د - الاختلافات في التعليل
٤٦	هـ - الاختلافات في التفكير الراقى
٤٨	الاختلافات النفسية
٤٨	أ - الاختلاف في الوجدان والإحساس
٥٠	ب - الاختلاف في الانفعالات المشتقة
٥٠	١ - انفعالات الرغبة المنتظرة
٥٠	٢ - انفعالات الرغبة الماضية
٥١	ج - الاختلاف في الحالة المزاجية
٥١	د - الاختلاف في العواطف
٥٣	١ - العاطفة الذاتية
٥٣	٢ - العاطفة الفكرية
٥٤	٣ - العاطفة الخلقية
٥٥	هـ - الاختلاف في الإرادة
٥٦	و - الاختلاف في الطبع
٥٧	ز - الاختلاف في المزاج
٥٩	خاتمة

المبحث الثاني الشواذ من الجنسين

٦١	مقدمة
٦١	الشذوذ العضوي
٦٢	١ - مرض الغدة الدرقية
٦٢	٢ - مرض العمالقة
٦٢	٣ - مرض الأقرام
٦٢	٤ - مرض السمن
٦٣	٥ - الخصيان
٦٣	الشذوذ العقلي
٦٣	الشذوذ النفسي الخلقى
٦٧	الشذوذ النفسي الجنسي
٦٨	١ - مرض استعمال العنف

- ٢ - هتك الموتى ٧٠
- ٣ - مرض احتمال الأذى ٧٠
- ٤ - مرض التعشق الخيالي ٧٣
- أ - حب جزء خاص في الجسم ٧٣
- ب - حب شكل خاص للجسم ٧٣
- ج - حب عيب خاص في الجسم ٧٤
- د - حب أدوات يستعملها الفرد ٧٤
- هـ - حب المشهورين من الجنسين ٧٥
- ٥ - مرض الحب الأفلاطوني أو الهوى العذري ٧٦
- ٦ - مرض الكشف التناسلي ٧٨
- ٧ - مرض الاستعراض ٨٠
- ٨ - مرض تحقير المرأة ٨٣
- ٩ - مرض النظارة ٨٣
- ١٠ - مرض الادعاء الجنسي ٨٣
- ١١ - مرض الإفك ٨٦
- ١٢ - مرض عشق الجنس ٨٧
- أ - عشق الجنس في النساء ٨٧
- ب - عشق الجنس في الرجال ٨٩
- ج - اللواط بين الكبار ٩١
- د - اللواط بالصغار ٩١
- ١٣ - مرض لواط الحيوان ٩٢
- ١٤ - مرض التخثث ٩٣
- ١٥ - مرض العادة السرية ٩٧
- ١٦ - مرض الفسق بالأقارب ٩٨
- ١٧ - مرض الزنا ٩٩
- ١٨ - مرض إدمان الخمر ١٠١
- ١٩ - مرض الديانة ١٠٢
- ٢٠ - مرض جنون الغيرة ١٠٣
- ٢١ - مرض جنون الشيخوخة الجنسي ١٠٥

المبحث الثالث إعداد الفرد للزواج

١٠٧	مقدمة
١٠٧	١ - الإعداد الصحي
١٠٨	٢ - الإعداد العلمي
١٠٨	أ - الحث على التعلم
١٠٩	ب - فريضة طلب العلم
١٠٩	ج - البعثات العلمية
١٠٩	د - تقرير مبدأ جهل الإنسان
١١٠	هـ - وجوب إرواء طالب العلم
١١٠	و - العلوم النافعة
١١١	ز - العلم الذي لا ينفع ولا يضر
١١٢	ح - عدم مساواة العالم بالجاهل
١١٢	ط - الحث على التأليف
١١٣	ي - تعظيم العلماء
١١٣	ك - درجات العلماء
١١٣	ل - كفاءة العالم الصالح في الزواج
١١٤	٣ - الإعداد العقلي
١١٦	٤ - الإعداد الخلقي والنفسي
١١٨	أ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٢٠	ب - تربية العواطف وعاطفة محبة الجمال
١٢٢	ج - تربية الأذواق
١٢٥	د - تربية الإرادة
١٢٦	١ - بث روح القوة والإرادة
١٢٦	٢ - التزود بالأفكار الصالحة التي تحمل على العمل فوراً
١٢٧	٣ - تربية قوة الانتباه
١٢٧	٤ - تحمل المسؤولية
١٢٧	٥ - احترام القوانين البشرية

- ٦ - ترقية العواطف مع إيجاد الفرص المثيرة ١٢٨
- ٧ - وضع القدوة والمثل الأعلى ١٢٨
- ٨ - بيان المحرمات والدعوة إلى مقاومتها ١٢٨
- هـ - ضبط النفس ١٢٩
- و - ضبط الانفعالات وتوجيهها إلى ناحية الخير ١٣٠
- ١ - ضبط الأفكار وتوجيهها إلى النواحي المضادة للانفعال ١٣٢
- ٢ - تغيير الهيئة أو الحالة الجسمية العامة ١٣٢
- ٣ - قوة الإرادة وضبط النفس ١٣٢
- ٤ - تهدئة الأجهزة الباطنية ١٣٣
- ٥ - تعلية الانفعالات وتوجيهها إلى الخير ١٣٣

المبحث الرابع

حماية الأسرة

- مقدمة ١٣٥
- أ - حفظ كرامة البيت وأدب الزيارة ١٣٥
- ب - العفة وغيض البصر ١٣٦
- ج - الاستعفاف ١٣٧
- د - الأمر بملازمته المرأة مملكتها الصغيرة ١٣٧
- هـ - جلد الزاني ورجمه ١٣٨
- و - قتل اللواط والمفعول به ١٣٩
- ز - قتل شارب الخمر ١٣٩
- ح - جلد الأفاكين وسلب صفة الإنسانية منهم ١٤٠
- ط - تطليق المتلاعنين ١٤٠
- ي - إمكان تخلّص أحد الزوجين من الآخر بالطلاق ١٤١
- ك - الحد من تعدّد الزوجات وتنظيمه ١٤١
- ل - تحريم أنكحة خاصة ١٤٢
- ١ - المحرمات بالنسب ١٤٣
- ٢ - المحرمات بالرضاع ١٤٣
- ٣ - المحرمات بالمصاهرة ١٤٣

١٤٤	٤ - تحريم المحصنات
١٤٤	٥ - تحريم الشركات
١٤٤	٦ - تحريم الزانية
١٤٥	٧ - نكاح حرائر أهل الكتاب
١٤٥	٨ - تحريم زواج المسلمة بغير المسلم
١٤٦	م - تقرير حقوق الرجل والمرأة وواجباتهما
١٤٦	١ - مكانة المرأة عند غير المسلمين
١٤٨	٢ - مكانة المرأة في الإسلام
١٤٨	(١) - المرأة إنسان كامل
١٤٩	(٢) - حقوق المرأة
١٤٩	أولاً: حق المرأة في الميراث عامة
١٥٠	ثانياً: حق المرأة في المهر
١٥٠	ثالثاً: حق استثمار المال
١٥٠	رابعاً: حق اختيار الزوج
١٥٠	خامساً: حق الطلاق
١٥١	سادساً: حق الجهاد
١٥١	٣ - واجبات المرأة
١٥١	٤ - واجبات الرجل نحو المرأة
١٥٣	٥ - تقديس أمومة المرأة
١٥٣	٦ - بيان مكانة الزوج
١٥٥	ن - التنفير من الطلاق وتنظيمه
١٥٥	١ - الطلاق أبغض الحلال إلى الله
١٥٦	٢ - تحريم طلاق النفساء والحائض
١٥٧	٣ - الطلاق مرتان
١٥٧	٤ - التطليقة الثالثة بائنة
١٥٧	٥ - عدم جواز المحلل
١٥٨	٦ - تحريم الطلاق ثلاثاً
١٥٨	٧ - التوفيق بين الزوجين ووسائل منع الطلاق
١٦٠	٨ - حقوق المرأة بعد الطلاق

- ١٦١ ٩ - عذة المطلقة
- ١٦٣ س - تقييد تعدد الزوجات وتنظيمه

المبحث الخامس

الزواج

- ١٦٦ مقدمة
- ١٦٦ فرضية الزواج
- ١٦٦ أ - الدليل على فرضية الزواج من الكتاب
- ١٦٧ ب - الدليل من السنة
- ١٦٧ ج - وجه الشبه بين فرضي الزواج والحج
- ١٦٧ د - عدم شرط القدرة على النفقة
- ١٦٨ هـ - معونة طالب الزواج حق على الله
- ١٦٨ و - افتراض المهر والنفقة للزواج
- ١٦٨ ز - علة فرضية الزواج هي عدم الوقع في الزنا
- ١٦٩ ح - متى يكون الزواج حراماً
- ١٦٩ ط - متى يكون الزواج اختيارياً
- ١٧٠ ي - حكم الزواج بالنسبة للمرأة
- ١٧١ العزوبة
- ١٧٢ أ - عزوبة طالب العلم
- ١٧٢ ب - الرجل الأعزب
- ١٧٤ ج - تفضيل المتزوج على الأعزب
- ١٧٤ الترغيب في النسل
- ١٧٥ أ - التناسل سنة الله في خلقه
- ١٧٥ ب - لا رهبانية في الإسلام
- ١٧٦ ج - تفضيل الولود على العقيم
- ١٧٦ د - حمل المرأة جهاد
- ١٧٧ الخطوبة
- ١٧٧ أ - ما ينشده الرجل في المرأة
- ١٧٨ ب - وجوب رؤية الرجل خطيبته

ج - متى تكون الرؤية حلالاً	١٧٨
د - ما يباح رؤيته من جسم المرأة	١٧٩
هـ - إباحة سماع صوت المرأة	١٨٠
و - جواز إرسال من تخبر بما لا يقدر عليه الخاطب	١٨٠
ز - ما تراه المرأة من الرجل	١٨٠
ح - هل تعرض المرأة نفسها على الرجل	١٨٠
ط - هل تطلب الفتاة من وليها الزواج	١٨١
ي - وجوب تزويج الكفء	١٨١
ك - استشارة الوالدة	١٨٢
ل - وجوب أخذ رأي المخطوبة	١٨٢
م - رفض غير الكفء	١٨٣
ن - تفضيل البكر على الثيب	١٨٣
س - الفرق بين العاطفة الجنسية في الرجل والمرأة	١٨٤
ع - هل الرؤية الشرعية كافية للحكم على صلاحية الزواج	١٨٥
ف - صدق فراسة ابنة شعيب	١٨٨
عقد النكاح	١٨٩
أ - صيغة العقد	١٨٩
ب - لا تُكْرَهُ البكر على الزواج	١٩٠
ج - شرط الشاهدين	١٩٠
د - شرط وجود الولي	١٩٠
هـ - المهر ووجوبه	١٩٠
و - النهي عن الشغار	١٩٣
ز - جهاز العروس	١٩٣
ح - إعلان النكاح والوليمة	١٩٣

المبحث السادس

العلاقة الجنسية بين الزوجين

مقدمة	١٩٥
الحب بين الفريتين	١٩٦

أ - عقد النكاح رباط المحبة بين الزوجين	١٩٦
ب - معنى الحب بين القرينين	١٩٧
ج - زيادة الحب بالمعاشرة	١٩٧
د - هل يصرح الرجل لزوجته بالحب	١٩٨
هـ - اتفاق أرواح المحبين	١٩٩
و - زوال الحب الوهمي	٢٠٠
ز - دوام الحب الصحيح	٢٠١
ح - ليس للشكل دخل في الحب	٢٠٢
ط - العفة في الحب	٢٠٣
الغيرة	٢٠٤
أ - معنى الغيرة	٢٠٥
ب - غيرة المرأة على زوجها	٢٠٥
ج - غيرة المرأة من الزوجة السابقة	٢٠٥
د - غيرة الضرة	٢٠٦
هـ - غيرة الرجل	٢٠٧
و - ثواب الصبور على غيرة زوجها	٢٠٧
ز - طرائف في الغيرة	٢٠٨
التزيّن في الإسلام	٢٠٨
ما يحرم من التزيّن	٢١٠
الحياء	٢١١
الدلال	٢١٣
التمتّع والصدّ	٢١٤
ملاعبة الرجل زوجته وممازحته لها	٢١٦
حلم الزوج عن انفعال المرأة وغضبها	٢١٨
المداعبة والاتصال الجنسي	٢٢٠
الترغيب في الزوجة	٢٢٢
أنواع الجماع	٢٢٣
الاستمتاع أثناء الحيض	٢٢٤
الاستمتاع أثناء الصيام	٢٢٤

٢٢٥	حكمة الغسل بعد الجماع
٢٢٦	اختتان الرجل وحكمته
٢٢٧	أولاً: النظافة
٢٢٧	ثانياً: الوقاية من الأمراض
٢٢٧	ثالثاً: الوقاية من العادة السرية
٢٢٨	رابعاً: تقليل حساسية الحشفة
٢٢٨	تحريم قطع بظر المرأة وشفرتها الصغيرين
٢٣٠	غشاء البكارة وفضّه
٢٣٠	أ - الغشاء وأشكاله
٢٣١	ب - هل وجود الغشاء دليل قاطع على شرف الفتاة
٢٣١	ج - هل عدم وجود الغشاء دليل قاطع على شرف الفتاة
٢٣٢	د - هل وجود الدم دليل قاطع على شرف الفتاة
٢٣٢	ز - ما هو دلي البكارة والشرف
٢٣٣	كيف تَرِنُ المرأةُ زوجها وتقُدُّه

المبحث السابع

تحسين النسل

٢٣٦	مقدمة
٢٣٧	الجمال
٢٣٨	أ - وضاعة البشرية وجمال لونها
٢٣٩	ب - صباحة الوجه وملاحته
٢٤١	ج - جمال القوام
٢٤٣	د - ظرف اللسان
٢٤٥	هـ - طيب الرائحة
٢٤٦	الدين والعقل والأخلاق
٢٤٧	الصحة
٢٤٨	الخلو من الآفات الوراثية
٢٤٩	أ - العلل والأمراض البدنية الوراثية
٢٥٣	ب - الأمراض النفسية الوراثية

وجود البيئة الصالحة مع حسن الوراثة ٢٥٤

المبحث الثامن الزواج بين الأقارب

٢٥٦	مقدمة
٢٥٦	المحرّمات بالنسب وعلة تحريمها
٢٥٧	أ - النفور الجنسي بين الأقارب
٢٥٨	ب - الخطر الاجتماعي
٢٥٨	ج - إضعاف الجنس
٢٥٩	نكاح أبناء الأعمام وأبناء الخالات
٢٦١	حكمة تحريم زواج المحرّمين بالرضاع
٢٦١	أ - المحرّمات بالرضاعة
٢٦١	ب - المقصود بما يحرم من الرضاعة
٢٦٣	ج - حكمة تحريم زواج المحرّمات بالرضاعة
٢٦٦	حكمة تحريم زوجة الأب وحلائل الأبناء وأمّهات النساء
٢٦٧	حكمة تحريم الجمع بين الأختين
٢٦٨	حكمة تحريم الربائب

المبحث التاسع تحديد النسل

٢٧٠	مقدمة
٢٧٠	العوامل الطبيعية لتحديد النسل
٢٧١	العوامل الوضعية لتحديد النسل
٢٧١	علة وجود العوامل الطبيعية
٢٧٢	فساد العوامل الوضعية
٢٧٢	فطرية التناسل
٢٧٤	ما يتخذه الناس مبرراً لمنع الحمل
٢٧٤	أ - الخوف من الحمل
٢٧٤	ب - طلب الشهوة المجردة
٢٧٥	ج - خشية الفقر

٢٧٦	طرق منع الحمل وأضرارها
٢٧٦	١ - طريقة المحاليل
٢٧٨	٢ - طريقة اللبوسات (التحاميل)
٢٧٨	٣ - طريقة سد عنق الرحم
٢٧٩	٤ - طريقة كبود الرجل
٢٧٩	٥ - طريقة قبض عضلات الرحم
٢٨٠	٦ - طريقة الإنزال خارج الرحم
٢٨٠	٧ - طريقة الوطاء وقت الأمان
٢٨١	٨ - طريقة مدّة الرضاعة
٢٨١	٩ - طريقة الخصي والتعقيم
٢٨١	١٠ - طريقة الإجهاض الجنائي
٢٨٢	حكم العزل ومنع الحمل

المبحث العاشر

الرضاعة

٢٨٥	مقدمة
٢٨٥	أ - الرضاعة وحياة الطفل
٢٨٦	ب - صلة الرضاعة بالأم
٢٨٧	ج - مدة الرضاعة
٢٨٩	دليل مباحث الكتاب

هذا الكتاب

يعرض هذا الكتاب للفروق الجسمية والعقلية والنفسية بين الرجل والمرأة، ثم يتطرق لما يعترى كل منهما من شذوذ فيخرجه عن التكوين الطبيعي، ويبين الوسائل التي اتخذها الإسلام لتربية الفرد تربية صحيحة تحميه من الشذوذ.

ويتكلم عن الزواج في الإسلام: عن فرضية النكاح، ومسألة العزوبة، وترتيب الدين في النسل، وعن كل ما يتعلّق بالخطوبة وبعقد النكاح.

ثم يدرس العلاقة الخاصة بين الزوجين، كما جاء بها الإسلام، فيرشد العائلة إلى طريق السعادة فيتحدث عن الغيرة والتزين وما يحرم منه وعن الحياء والدلال والتمنّع والصد، وملاعبة الرجل لزوجته والمداعبة والجماع وعن الترغيب في الجماع، وأنواع الجماع والاستمتاع أثناء الحيض، وحكمة الغسل من الاتصال الجنسي، وعن احترام الزوجين لبعضهما.

يعلّم من هذا الكتاب عظمة الإسلام التي أعدّ متبّعهُ ليكون سليم الجسم صحيحاً، فيغدو صالحاً للزواج، مهَيئاً لقبول الإمدادات العقلية الطيبة، والمزايا النفسية السامية.